التقشير الطبي للبشرة

وأحكامه في الفقه الإسلامي

دراسة تأصيلية

الأستاذ الدكتور

حسني محمود عبد الدايم عبد الصمد

أستاذ القانون المدني ورئيس قسم القانون بكلية الإمام مالك للشريعة والقانون بدبي

وأستاذ القانون المدني بكلية الشريعة والقانون جامعة الأزهر بمصر

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

المقدمـــة

إنّ الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ** ﴾ ([1]) .

﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا** ﴾ ([2]) .

﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا** ﴾ ([3]) .

أما بعد :

فإن من نِعم الله علينا أن بَيَّن لنا الدين ، وأظهره للناس بطريق مستبين ، وجعله ديناً كاملاً شاملاً لكل ما يحتاجه الناس في أمور معاشهم ومعاملاتهم وسائر أحوالهم إلى يوم الدين ، قال تعالى : ﴿ **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا** ﴾ ([4]).

وعليه ، فما من مسألة تستجد ، ولا حادثة ، أو نازلة ، تقع أو تنزل ، إلا ويُمكن للعلماء والباحثين استنباط حكم لها ، إما عن طريق الأدلة التفصيلية ، أو النظر في القواعد والأصول والمقاصد المرعية ، استناداً إلى فهمها فهماً دقيقاً ، وإدراك دقائقها وتفاصيل أحوالها ، والتعمق في إدراك ظروفها ، والإفادة مما يذكره المختصون وأهل الخبرة فيها ([5]).

([1]) سورة آل عمران الآية رقم : 102 .
([2]) سورة النساء الآية الأولى .
([3]) سورة الأحزاب الآيتان رقما : 70 – 71 .
(4) سورة المائدة جزء من الآية رقم : 3 .
(5) وهذا معناه : أنه ما من مسألة تستجد ، أو حادثة تقع ، إلا ولله تعالى فيها حكمه إما صراحة ،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفي ذلك يقول العلامة ابن قيم الجوزية – رحمه الله - :

(والصواب ... هو أن النصوص محيطة بأحكام الحوادث ، ولم يُحِلْنَا الله ولا رسوله على رأي ولا قياس ، بل قد بَيَّنَ الأحكام كلها ، والنصوص كافية وافية بها ، والقياس الصحيح حق مطابق للنصوص) ([6]) .

هذا ، وقد ظهر في العصور المتأخرة من القضايا الطبية الشيء الكثير ، واختلفت أسماؤها ومسمياتها ، وألبس على البعض حلالها من حرامها ، إلا أنه مهما اختلفت الأسماء وتنوعت الصور ، فلله فيها حكمه يظهره لمن أراد من البشر .

ولعل من أهم هذه القضايا والمستجدات ما عُرِفَ في المجال الطبي بنازلة : **(التقشير الطبي للبشرة)** ، والتي باتت تشغل حيزاً من اهتمام الباحثين في المجالات الطبية والحيوية، وذلك لأن بشرة الإنسان تعد من أهم أجزاء أو أعضاء الجسم ، التي يعتنى بها ، ويُبالغ في الاهتمام بها ، لمّا لها من دور هام في تحسين هيئته وتجميل منظره أمام الآخرين ، لاسيما في حق النساء ، حيث تسعى بعض النسوة إلى البحث عن كل ما هو جديد في تجميل بشرتها، لتبدو أكثر جمالاً وشباباً ، ولتلفت نظر الآخرين إليها . فضلاً عن أنَّ الكثير منهن تُذهبن أوقَاتهنَّ ، ويُسرفن في وقُوفهنّ أمام المرآة ليتفنَّنَّ في تزيين بشرتهن ، لاعتقادهن أنّ ذلك من أساس

وإما داخلة ضمن عموميات الأدلة الشرعية . هذا ، ومما لا شك فيه ، أنّ النظر في الجزئيات ، وتطبيق الأحكام بالصورة التفصيلية مهم ، ولكن الأهم من ذلك هو المصير إلي الضبط والتقعيد ، وذكر مآخذ الأحكام ومقاصد الشرع فيها، وذلك لأن القضايا والنوازل والحوادث ، تنوعت تخصصاتها ، وتباينت مآخذها ، وربما كثرت مآخذها ومتعلقاتها ، فصارت النازلة تنزل إلى أكثر من مجال وتخصص ، هذا التنوع حينما يؤخذ بالصورة الجزئية ، فقد يجد الباحث نفسه في تسلسل لا ينتهي ، أو تتناقض عليه الأحكام وتضطرب ، وكما قال العلامة القرافي – رحمه الله تعالي - : (ومن جعل يُخَرِج الفروع بالمناسبات الجزئية دون القواعد الكلية ، تناقضت عليه الفروع واختلفت ، وتزلزلت خواطره فيها واضطربت ، وتاقت نفسه لذلك وقنطت ، واحتاج إلى حفظ الجزئيات التي لا تتناهى ، وانتهى العمر ولم تقض نفسه من طلب مناها ، ومن ضبط الفقه بقواعده ، استغنى عن حفظ أكثر الجزئيات لاندراجها في الكليات ، واتحد عنده ما تناقض عند غيره) . انظر : أبو العباس إدريس الصنهاجي القرافي ، الفروق مع هوامشه - ج 1 ص 6 – 7 – تحقيق : خليل المنصور – الطبعة الأولى عام 1418هـ - الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت .

(6) راجع : محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية ، إعلام الموقعين عن رب العالمين – ج 1 ص 337 – تحقيق وتعليق :عصام الدين الصبابطي – الطبعة الأولى عام 1414هـ - الناشر : دار الحديث – القاهرة .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جمالهن. بل لقد وصل الأمر بالبعض منهن إلي إجراء عمليات جراحية تجميلية لبشرتها ، دون المبالاة بالحلِ أو الحرمة لهذه العمليات ، وحتى دون المبالاة بآثارها وسلبياتها الضارة على البشرة .

وللتوصل إلى معرفة الحكم الشرعي لما يتعلق بهذه النازلة : (**التقشير الطبي للبشرة**) ، فإنه لابد من معرفة حقيقتها ، وواقعها ، وأهدافها ، والداعي إليها ، وغير ذلك من الأمور المتعلقة بها ، لأنَّ الحكم على الشيء فرع عن تصوره ([7]) . **قال ابن القيم ، رحمه الله :**

(ولا يتمكَّن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم :

أحدهما : فهم الواقع والفقه فيه ، واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات، حتى يُحيط به علماً .

والنوع الثاني : فهم الواجب في الواقع ،وهو فهم حكم الله الذي حكمَ به في كتابه ، أو على لسان رسوله – صلى الله عليه وسلم – في هذا الواقع ، ثم يُطّبق أحدهما على الآخر . فمن بذل جهده ، واستفرغ وسعه في ذلك ، لم يعدم أجرين أو أجراً ([8])، فالعالم من يتوصل بمعرفة الواقع والتفقه فيه إلى معرفة حكم الله ورسوله – صلى الله عليه وسلم) ([9]) .

---

(7) وسوف نرى من خلال ثنايا هذا البحث ، خاصة عند الحديث عن الحكم الشرعي لهذه النازلة ، أنَّ البعض ممن أفتوا فيها قد أخطأ بسبب عدم تصور النازلة ومعرفة حقيقتها وواقعها الطبي .

(8) لما روي عن عمرو بن العاص ، أنه سمع النبي – صلى الله عليه وسلم – فال : ﴿ إذا حكم الحاكم فاجتهد ، ثم أصاب ، فله أجران . وإذا حكم فاجتهد ، ثم أخطأ ، فله أجر ﴾ . (راجع : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، فتح الباري بشرح صحيح البخاري – ج13 ص 330 – كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة – باب : أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ – ترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي – تصحيح : محب الدين الخطيب – الطبعة الثانية عام 1409هـ/1989م – الناشر : دار الريان للتراث ، يحيي بن شرف أبو زكريا النووي ، شرح النووي على مسلم – ج3 ص 1343 – كتاب الأقضية – باب : بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ – برقم : 1716 – الطبعة الأولى عام 1416هـ/1996م – الناشر : دار الخير بالمنطقة الشرقية – الدمام – المملكة العربية السعودية) .

(9) ابن قيم الجوزية ، إعلام الموقعين عن رب العالمين – ج 1 ص 87 – 88 . هذا ، وقد بذلت جهدي ، واستفرغت وسعي ، للتوصل إلي معرفة الأحكام الشرعية لهذه النازلة ، عبر نوعي الفهم آنفي الذكر ، فما أصبت فيه ، فلله الحمد والمنة وهو من توفيقه ، وما أخطأت فيه وقصرت ،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

دواعي وأسباب الكتابة في الموضوع :

تنبع دواعي وأسباب اختياري للكتابة في هذا الموضوع بالذات – عدا ما فيه من أهمية وحيوية بالغة – إلى عدة أسباب ، لعل من أبرزها الأسباب الآتية :

1- جِدَّة الموضوع وأهميته وحيويته ، حيث شاعت وانتشرت هذه النازلة في أوساط كثير من الناس ، لاسيما النساء ، وجهل الكثيرين بحكمها الشرعي ، مما يستدعي ويُحتم ضرورة البحث عن الحكم الشرعي لها ، وبيان ضوابطها الشرعية ، عبر إفرادها ببحث مستقل .

2- حاجة الأطباء المسلمين في عيادات التجميل إلى بيان الحكم الشرعي فيما يُمارسونه من عمليات تجميل بصفة عامة ، وعمليات التقشير الطبي بصفة خاصة .([10])

3- بيان أن الفقه الإسلامي لا يعرف الجمود والوقوف ، فهو لا تُخِيفه النوازل والمستّجدات مهما تطورت وتعددت ، لأنه فقه مرن حي قابل للتّطور دائماً إلى الأمام ، بما اشتمل عليه من قواعد فقهية كلية ، ومبادئ القياس المنطقي ، وكذلك الأحكام الموضوعية عن طريق الاجتهاد والاستنباط من المصادر الشرعية .

4- وأخيراً ، فإنني لم أهتدِ إلى كتاب مصنف في هذا الموضوع ، يُغني عن البحث فيه ، وأغلب من تطرق له ذكره مجملاً في بضعة صفحات أو أسطر ، بما لا يروي غليلاً ولا يشفي عليلاً . فرغبت أن أُسهم بجهد متواضع ، آملاً أن أكون قد وفقت فيه، أو عَبَّدْتُ مرحلة ، أو بريداً ([11]) في الطريق إليه .

فالله يعفو عن تقصيري وخطئي ، وأرجو ألا يحرمني أحد الأجرين .

(10) إنَّ من أخطر البحوث التي يقوم بها الناس اليوم ، هو ما يتعلق بالبحوث التي تخصّ بدن الإنسان وعرضه ونسله ، وهما (أي النفس والعرض) من الضروريات التي جاءت الشرائع بحفظها ، فارتأيت أنه من المفيد والمحبب إليَّ أن أبحث في مثل هذه الموضوعات ، لبيان وإيضاح الأحكام الشرعية والضوابط المرعية في مثل هذه النوازل ، ليكون الطبيب والمريض على بصيرة من أمر دينه .

(11) البريد ، هو : لفظ معرب ، وهو الرسول الذي ينقل الأخبار والرسائل . والمراد به هنا : مسافة قدرها أربعة فراسخ ، أي اثنا عشر ميلاً ، (4800 ذراعاً) ، أو هي ، كما جاء في معجم لغة الفقهاء : أربعة (4) فراسخ = 12 ميلاً = 4800 ذراعاً = 22176 متراً . و المرحلة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولهذه الأسباب المتقدمة ، وغيرها ، جاءت هذه الدراسة ، لتوضيح مسألة أو نازلة : (**التقشير الطبي للبشرة**) من الوجهتين الطبية والفقهية الشرعية ، بصورة مفصلة ومتكاملة، حتى يستبان الحكم الشرعي لهذه النازلة ، والضوابط العامة التي ينبغي توافرها ومراعاتها لصحة القول بجواز إجرائها ، إن كان ممكناً .

منهج البحث :

هذا ، والمنهج الذي سوف نسلكه في دراسة هذه النازلة ، هو المنهج الوصفي التحليلي المقارن، حيث نقوم بتحديد ماهية التقشير الطبي للبشرة ، وبيان أنواعه ودواعيه والمخاطر المترتبة عليه، ثم عرض آراء فقهاء الشريعة الإسلامية في هذه النازلة ومناقشتها ، وصولاً إلى معرفة الحكم الشرعي الصحيح لها .

خطة البحث :

لقد اقتضت طبيعة البحث ضرورة معالجته في مقدمة ، وخمسة مباحث ، وخاتمة، وثبت للمصادر والمراجع ، وفهرس للموضوعات ، وذلك على النحو التالي :

المقدمة : وتشمل الافتتاحية ، وأهمية الموضوع ، ودواعي وأسباب الكتابة فيه ، والمنهج المتبع في البحث ، وخطته .

المبحث الأول : في التعريف بالتقشير والطب والبشرة .

المبحث الثاني : تاريخ عمليات التقشير الطبي للبشرة .

المبحث الثالث : أنواع التقشير الطبي للبشرة ودواعي اللجوء إليه .

المبحث الرابع : الحكم الشرعي للتقشير الطبي للبشرة .

ضعف البريد ، أي : (2) بريد = 8 فرسخ = 24 ميلاً = 44352 متراً . (راجع : د/ محمد رواس قلعة جي ، ود/ حامد صادق قنيبي ، معجم لغة الفقهاء – ص 339 – الطبعة الثانية عام 1404هـ/1985م – الناشر : دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت – لبنان) .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الخامس : الضوابط والمعايير الشرعية لإجراء عمليات التقشير الطبي للبشرة .

الخاتمة : وجعلت فيها أهم ما توصلت إليه ووفقني الله تعالى إلى إثباته وتقريره من النتائج ، ثم توجيه توصيات أراها نافعة خادمة لأهداف البحث ، محققة لمقاصد الشرع .

وأخيراً ، الفهارس : فهرس لثبت المصادر والمراجع ، وفهرس للموضوعات .

هذا ، ولا أزعم أنني قد جمعت أطراف الموضوع ، ولا قاربت ذلك ، لسعته وتشعبه، والكمال لله وحده ، والعصمة لأنبيائه ورسله – عليهم السلام – والله أسأل أن يُسدِّدَ الخُطا ، ويُبارك في الجهود ، ويغفر الزلل .

وما أبرئ نفسي إنني بشر أسهو وأخطئ ما لم يحمني قدر

والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد ، وآله ، وصحبه، ومن تبع هداه إلى يوم الدين ..

المبحث الأول

في التعريف بالتقشير والطب والبشرة

تقسيم :

سوف نعالج دراسة هذا المبحث من خلال مطالب ثلاثة ، نعرض في أولها لتعريف لفظة: (**التقشير**) ، ونتناول في ثانيها تعريف لفظة : (**الطب**) ، ونتحدث في ثالثها عن تعريف لفظة: (**البشرة**) . وذلك على التفصيل الآتي :

المطلب الأول

التعريف بالتقشير

أولاً : حقيقية التقشير عند أهل اللغة :

التقشير لغة : سحق الشيء عن أصله ، يُقال : قشره فتقشَّر : سحا لحاءه أو جلده . والقِشْرة : الثوب الذي يُلبس . والقِشْرة : الجلدة المقشورة . والجمع قشور . والقَشُور

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

: دواء قديم يُقَشْر به الوجه ([12]) ليصفو لونه . والقاشرة – بقاف وشين معجمة – : أول الشجاج ، لأنها تقشر الجلد . والقاشرة أيضاً : هي التي تَقْشِرُ وجهها ليصفو لونه ، والمَقْشُورة : هي التي يُفعل بها ذلك . **قال ابن منظور ، رحمه الله :**

(قشر : القَشْر سحقك الشيء عن ذيه .. قَشَرَ الشيء يَقْشِر ويَقْشُر قَشْراً فانْقَشَر ، وقَشَّر تَقْشيراً فَتَقشَّر : أي سحا لحاءه وجلده .. والقشارة : ما ينقشر عن الشيء الرقيق . والقشرة : الثوب الذي يُلبس . ولباس الرجل : قشره .. والقشور : دواء يُقشر به الوجه ليصفو لونه .. والقاشرة : هي التي تَقْشِرُ بالدَّواء بَشرَة وَجْهِهَا لِيَصْفُو

(12) والوجه في اللغة : الواو والجيم والهاء أصل واحد يدل على مقابلة الشيء ، وهو معروف ، والجمع : الوجوه والأوجه ، ووجه كل شيء مُسْتَقْبَلُه . ووجوه البلد : أشرافه ، ووجوه القوم سادتهم ، ووجه الفرس : ما أقبل عليك من الرأس من دون منابت شعر الرأس ، ووجه النهار : أوله . (انظر : جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور ، لسان العرب – ج13 ص 555 – الطبعة الأولى عام 1388هـ/1968م – الناشر : دار صادر – بيروت – لبنان ، محمد بن أحمد الأزهري ، تهذيب اللغة – ج6 ص 350 – 351 – تحقيق : محمد عبد المنعم خفاجي ، ومحمود فرج العقدة – الناشر : الدار المصرية – بلا سنة نشر ، السيد مرتضى الحسيني الزبيدي ، تاج العروس من جواهر القاموس – ج36 ص 535 – دراسة وتحقيق / علي يسري – الطبعة الأولى عام 1414هـ/1994م – الناشر : دار الفكر – بيروت ، أحمد بن فارس بن زكريا ، معجم المقاييس في اللغة – ج 6 ص 212 – تحقيق / شهاب الدين عمرو – الطبعة الأولى عام 1415هـ/1994م – الناشر : دار الفكر – بيروت) والوجه في الاصطلاح ، هو : مابين منابت شعر الرأس إلي الذقن ومنتهي اللحيين طولاً ، ومن الأذن إلي الأذن عرضاً . أو هو : من قصاص شعر الرأس إلى آخر الذقن طولاً ، ومن الصدغ (وهو ما بين العين والأذن) إلي الصدغ عرضاً . وعليه ، فإن الوجه أوّل ما يبدو للناظرين من البدن ، وفيه العينان ، والأنف ، والفم . وسُمِيَّ به ، لأنَّه أشرف الأعضاء . (راجع : سعود بن أحمد علاء الدين الكاساني ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع – ج1 ص 3 – الطبعة الأولى عام 1328هـ / 1901م – الناشر : مطبعة الجمالية بمصر ، محمد بن محمد بن عبد الرحمن المعروف بالحطاب ، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل – ج3 ص 140– الطبعة الثالثة عام 1412هـ / 1992م – الناشر : دار الفكر ، محيي الدين بن شرف النووي ، المجموع شرح المهذب – ج1 ص 106– الطبعة الأولي عام 1417هـ / 1996م – الناشر : دار الفكر – بيروت ، منصور بن يونس البهوتي ، كشاف القناع عن متن الإقناع – ج1 ص 95 – الطبعة الأولى عام 1402هـ/1982م – الناشر : دار الفكر – بيروت ، أبو القاسم الحسين بن محمد الأصفهاني ، المفردات في غريب القرآن – ج2 ص 665 وما بعدها – كتاب الواو – الناشر : مكتبة نزار مصطفى الباز – بدون تاريخ طبع أو سنة نشر ، د/خالد بن مفلح الحامد ، فصل الخطاب في حكم الحجاب – بحث منشور بمجلة البحوث الإسلامية – العدد 85 – عام 1429هـ/2008م – ص 302 – 303) .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لَوْنُه ، وَتُعَالِجَ وَجْهَهَا أو وَجْهَ غَيْرِهَا بالغُمْرة (13) ، والمَقْشُورة هي : الَّتي يُفعَلُ بِهَا ذَلِكَ كأَنَّها تَقْشِرُ أعلى الجلد) (14) .

وعليه ، ووفقاً لما تقدم ، يتبين لنا أن المقصود بالتقشير في اللغة ، **هو :** معالجة البشرة بطلاء أو بدواء معين ، حتى تزول وتنسحق الطبقة العليا للجلد (15) . **وهدف**

(13)والغُمْرة والغُمْر – بضم الغين وسكون الميم – : الزعفران . وقيل : طلاء يتخذ من الورس ، وهو نبات أصفر يزرع في اليمن ويُصبغ به ، وقيل : الجِصّ ، وقيل : الكركم . يقال : غمرت المرأة وجهها تغميراً ، أي : طلّت به وجهها ، ليصفو لونها . ويقال : الغمنة – بالنون – على وزن الغمرة . ونقل عن ابن منظور ، عن بعض أهل اللغة قوله : (هو تمر ولبن يُطْلى به وجه المرأة ويداها حتى تَرِقّ بشرتها ويصفو لونها . والظاهر أنه كان يُخلط به شيء يُقشر الوجه) . راجع : النووي ، تهذيب الأسماء واللغات – ج4 ص 63 – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، ابن منظور ، لسان العرب – ج5 ص 32 – مادة : غمر ، محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار – ج1 ص 120 – الطبعة الأولى عام 1393هـ/1973م – الناشر : دار الجيل – بيروت ، محمد بن جرير الطبري ، جامع البيان في تأويل آي القرآن – ج9 ص 221 بالهامش – تحقيق : أحمد محمد شاكر – الطبعة الأولى عام 1420هـ/2000م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت .

(14)ابن منظور ، لسان العرب – ج5 ص 93 – 94 – فصل القاف – مادة : قشر ، الزبيدي ، تاج العروس من جواهر القاموس – ج7 ص 391 ، جار الله أبو القاسم الزمخشري ، أساس البلاغة – ص 805 – تحقيق : فريد نعيم ، وشوقي المعري – الطبعة الأولى عام 1418هـ/1998م – الناشر : مكتبة لبنان ناشرون – بيروت ، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ، القاموس المحيط – ص 462 – مادة : قشر – تحقيق : مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة – الطبعة السادسة عام 1419هـ/1998م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت ، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي – ج2 ص 503 – الناشر : المكتبة العلمية – بيروت ، المعجم الوسيط : صادر عن مجمع اللغة العربية بمصر – إخراج : د/ إبراهيم أنيس وآخرين – ج2 ص 388 – الطبعة الثانية عام 1393هـ/1973م – الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت .

(15) الجلد لغة : غشاء جسد الحيوان ، والجمع : جلود وأجلاد . وأجلاد الإنسان وتجاليده : جماعة شخصه ، وقيل : جسمه وبدنه ، وذلك لأنّ الجلد محيط بهما . قال ابن فارس : (والجيم واللام والدال أصل واحد ، يدل على قوة وصلابة ، فالجلد معروف ، وهو أقوى وأصلب مما تحته من اللحم) . (راجع : معجم المقاييس في اللغة : ج 1ص 471 مادة : جلد – بيروت ، لسان العرب : ج3 ص 124 – مادة : جلد) .

هذا ، ويتركب الجلد من طبقتين : الأولى : البشرة أو الطبقة الخارجية . والثانية : الأدمة أو الطبقة الداخلية . وللجلد مكانة هامة جداً بالنسبة للإنسان ، ويتضح ذلك في الآتي : (أ) أنه العضو الأكبر في الجسم ، فهو يُغطي الجسم بأكمله . (ب) أنه يُعطي لكل شخص شكله الخاص به . (ج) أنه يُعطي للإنسان شكلاً جميلاً ، ويتضح ذلك جلياً لمن رأى إنساناً محروقاً بدون جلد . (د) أنه يحمي الجسم من الجراثيم الخارجية عن طريق صدّها بطريقة ميكانيكية ، كما أنه يُفرز أحماضاً دهنية تقضي على الجراثيم . (هـ) أنه يُحافظ على كمية السوائل الموجودة في الجسم ، وذلك بمنع تبخرها . (و) أنه يُحافظ على درجة حرارة الجسم ، فهو يعمل عمل العازل للحرارة والبرودة .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المعالجة : أن يصفو لون البشرة ، ويزول ما فيها من بقع ونحو ذلك . وهذا المعنى قريب جداً من بعض العمليات المعاصرة ،كالتقشير بالصنفرة والتقشير الكيميائي الحديث ونحوهما – مما سيأتي ذكره إن شاء الله تعالى – إن لم يكن مثلها مع اختلاف المادة المقشِّرة وعمق نفاذها في طبقات الجلد ([16]) .

ثانياً : حقيقية التقشير في الاصطلاح الشرعي ([17]) :

وردت لفظة : (**التقشير**) ومشتقاتها في كتب الفقه المعتمدة ، وكذا في كتب التفسير والحديث وشروحهما ، والمتأمل في هذه اللفظة في الاصطلاح الشرعي يتبين له أنها لا تخرج عن المعنى الذي حكاه أهل اللغة ، **وهو :** أن تُعالج المرأة

(ز) يُساعد الجلد في تطوير النظام المناعي للجسم ، كما أنه يُعين على طرح بعض الفضلات خارج الجسم في شكل عرق . (ح) يوجد بالجلد بصمات الأصابع التي تُحدد بعض معالم الشخصية (وللمزيد حول هذه الأهمية المتعلقة بجلد الإنسان يُراجع : د/ إسماعيل غازي مرحبا ، البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية – ص 562 وما بعدها – الطبعة الأولى عام 1429هـ/2008م – الناشر : دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع – الدمام – المملكة العربية السعودية ، د/ محمد أيمن الصافي ، غرس الأعضاء في جسم الإنسان – ص 123 – الطبعة الأولى عام 1407هـ/1987م ، د/ محمد علي البار ، زرع الجلد ومعالجة الحروق – ص 36 – الطبعة الأولى عام 1412هـ/1992م – الناشر : دار القلم بدمشق – والدار الشامية – بيروت ، د/ محمد شوقي كمال ، بنوك الجلود البشرية – ج1ص 83 – منشور ضمن ثبت أعمال ندوة : رؤية إسلامية لبعض المشاكل الصحية – إنشاء بنوك الجلد ، د/ عبد الوهاب أبو سليمان ، الترقيع الجلدي وأحكامه في الشريعة الإسلامية – ج1 ص 224 - منشور ضمن ثبت أعمال ندوة : رؤية إسلامية لبعض المشاكل الصحية – إنشاء بنوك الجلد ، د/ خالد محمد العبود ، الإسلام وعلم الأمراض الجلدية – مقال منشور بمجلة الجلدية الصادرة عن الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد الخامس – عام 1427هـ - ص 45).

(16) د. صالح بن محمد الفوزان ، الجراحة التجميلية عرض طبي ودراسة فقهية مفصلة – ص 260 – الطبعة الثانية 1429هـ/2008م – الناشر : دار التدمرية – الرياض – المملكة العربية السعودية .

(17) هذا ، ومن المفيد أن نذكر أنّ عملية تقشير البشرة هي أساساً عملية طبيعية (فطرية) يقوم بها الجلد في حياة الإنسان مرات متعددة أثناء نمو الإنسان ، وما قشرة الرأس التي تُضايق بعض الناس إلا عملية تقشير لفروة الرأس . فمع تقدم السن والتعرض للشمس والتلوث والضغط الاجتماعي والنفسي ، يُصاب الجلد بالهرم ، ففي الحالة الطبيعية للإنسان تموت كل يوم الآلاف من الخلايا ، وتُستبدل بخلايا جديدة تتولد من العمق ، وتكون هذه الخلايا شابة نضرة ، تحل محل الخلايا الهرمة ، ولكن تجدد الجلد هذا يتباطؤ مع تقدم السن . (راجع : د/ إسماعيل غازي مرحبا ، تقشير البشرة دراسة تأصيلية طبية فقهية – بحث منشور بمجلة البحث العلمي الإسلامي – السنة الخامسة – العدد الثامن عشر عام 1430هـ/2009م – مركز البحث العلمي الإسلامي – لبنان – ص 73 – 74) .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بشرتها أو بشرة غيرها ، بدواء أو بطلاء معين ، حتى تنسحق طبقة الجلد العليا وتظهر طبقة أخرى صافية جديدة ، **وهدف هذه المعالجة :** بضاضة البشرة وطراوتها وإشراقها ، وأن يصفو لونها ، ويكتسي استنارة وبهاء وجمالاً ، وتُصبح البشرة ناعمة الملمس (18) . **جاء في أنيس الفقهاء :**

(والقاشرة : أوّل الشجّاج لأنها تقشر الجلد) (19) .

هذا، وتُسمَّى القاشرة عند فقها المذاهب المعتبرة بـ : الحارصة. وهي في اللغة من الحرص، ومن معانيه الشق والخرق، ومنه قيل : حرص القصار الثوب، أي : شقه وخرقه بالدق (20).

والحارصة في الاصطلاح ، هي نوع من الشجاج ، وهي الشجة التي تحرص الجلد (وخصَّه البعض بالجرح في الرأس أو الوجه) ، أي تخدشه وتشقه قليلاً ، وتقشره شيئاً يسيراً ولا تدميه (21) . والحارصة تُسمَّى : الخادشة والقاشرة والقشرة.

---

(18) راجع هذا المعني في : د/ عبد الكريم زيدان ، المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية – ج 3 ص 364 – الطبعة الثانية عام 1415هـ/1995م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت ، د/ محمد عثمان شبير ، أحكام جراحة التجميل – بحث منشور بمجلة الشريعة والدراسات الإسلامية – الصادرة عن جامعة الكويت – السنة الرابعة – العدد التاسع عام 1408هـ/1987م – ص 194 د/ شعبان أحمد فايد الكومي، أحكام التجميل في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة – ص 202 – الطبعة الأولى عام 2006م – الناشر : دار الجامعة الجديدة بالإسكندرية ، د/ صالح بن محمد الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 260 .

(19) قاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي ، أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء – ج1 ص 109 – تحقيق : يحيي مراد – الطبعة الأولى عام 1424هـ/2004م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان .

(20) لسان العرب : ج 2 ص 303 – مادة : حرص ، المصباح المنير : ج1 ص 130 – مادة : حرص.

(21) محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، المبسوط – ج26 ص 73 – الطبعة الأولى عام 1409هـ/1989م – الناشر : دار المعرفة للطباعة والنشر ، صالح عبد السميع الآبي الأزهري ، جواهر الإكليل شرح مختصر العلامة الشيخ خليل - ج2 ص 259 – الطبعة الثانية عام 1366هـ/1966م – الناشر : المكتبة الثقافية – بيروت ، شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني ، مغني المحتاج إلي معرفة معاني ألفاظ المنهاج – ج5 ص 254 – الطبعة الأولى عام 1415هـ/1994م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت ، محمد بن شهاب الدين الرملي ، نهاية المحتاج إلي شرح المنهاج – ج7 ص 282 – الطبعة الأخيرة عام 1404هـ/1984م – الناشر : دار الفكر – بيروت ، منصور بن يونس البهوتي ، كشاف القناع عن متن الإقناع – ج6

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قال القاضي وابن هبيرة : وتُسمَّى الْمِلْطَا والملطاة والملطاء (22) .

جاء في تفسير القرطبي :

(.. أوّل الشجّاج الحَارِصة وهي : التي تَحْرِص الجلد ، يعني التي تَشقّه قليلاً ، ومنه قيل: حَرَص القصّارُ الثوب إذا شقّه ، وقد يُقال لها الحَرْصَة أيضاً ..) (23) .

وقال ابن الجوزي الحنبلي :

(أما القاشرة ، فهي : التي تقشر وجهها بالدواء ليصفو لونها ..) (24) .

وقال ابن الأثير :

(القاشرة : التي تُعالج وجهها أو وجه غيرها بالغمرة .. ليصفو لونها ، والمقشورة : التي يُفعل بها ذلك ، كأنها تقشر أعلى الجلد) (25) .

ص 51 ، الموسوعة الفقهية الكويتية : صادرة عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت - ج16 ص 263 – الطبعة الثانية عام 1409هـ/1989م – طبعة ذات السلاسل – الكويت .

(22) والملطا والملطاة والملطاء بالمَدِّ ، هي : القشرة الرقيقة التي بين عظم الرأس ولحمه . (راجع : إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح ، المبدع في شرح المقنع – ج7 ص 328 – الطبعة الأولى عام 1418هـ/1997م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي ، شرح منتهى الإرادات – ج3 ص 319 – الطبعة الأولى عام 1414هـ/1993م – الناشر : عالم الكتب ، يحيي بن محمد بن هبيرة الشيباني ، اختلاف الأئمة العلماء – ج2 ص 235 – تحقيق : السيد يوسف أحمد – الطبعة الأولى عام 1422هـ/2002م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة : مجموعة من المؤلفين – ص 350 – الطبعة الأولى عام 1424هـ/2003م – الناشر : مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف – المملكة العربية السعودية)

(23) أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن – ج6 ص 22 – مطبعة دار الكتب المصرية عام 1357هـ/1938م – الناشر : دار الكتب المصرية . وجاء في إعراب القرآن وبيانه : (أصابته حارصة ، وهي من الشجّاج التي شقت الجلد ..) . راجع : محيي الدين درويش – ج5 ص 59 – الطبعة الرابعة عام 1415هـ/1995م – الناشر : دار الإرشاد بحمص – سوريا – ودار اليمامة بدمشق – ودار ابن كثير بدمشق) .

(24) أبو الفرج عبد الرحمن بن علي المعروف بابن الجوزي ، أحكام النساء – ص 252 – 253 – تحقيق/ عمرو عبد المنعم سليم – الطبعة الأولى عام 1417هـ/1977م – الناشر : مكتبة ابن تيمية بالقاهرة ، راجع : عبد الرؤوف بن زين الدين المناوي ، فيض القدير شرح الجامع الصغير – ج 5 ص 270 – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، أحمد عبد الرحمن البنا ، الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني – ج17 ص 297 – الطبعة الأولى عام 1415هـ/1995م – الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت ، أبو البركات مجد الدين بن تيمية ، منتقى الأخبار مع نيل الأوطار – مطبوع مع نيل الأوطار – ج6 ص 215 . وجاء فيه : (أما القاشرة والمقشورة ، فقال أبو عبيد : نراه أراد هذه الغمرة التي يُعالج بها النساء وجوههن حتى ينسحق أعلى الجلد ويبدو ما تحته من البشرة) .

(25) أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ، النهاية في غريب الحديث والأثر – ج4 ص 64

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وهكذا ، يتضح لنا جلياً أنَّ لفظة : (التقشير) في الاصطلاح الشرعي ، لا تخرج عن معناها اللغوي (26) .

ثالثاً : حقيقة التقشير في الاصطلاح الطبي :

عُرِّفَ التقشير بتعريفات كثيرة ، اختلفت ألفاظها وإن كان مدلولها واحدا أو متقاربا، نذكر منها الآتي :

- هو : تدخل علاجي ، يهدف إلى إزالة الطبقة السطحية للبشرة لتنمو طبقة جديدة أكثر نضارة، ولتحقيق سطح مستوٍ (27) .

- هو : إزالة الجزء السطحي من البشرة للحصول على جزء جديد من البشرة لم يتأثر بالعوامل الخارجية ، ويكون أكثر صفاءً ومظهراً ، ويعمل على تجديد مكونات البشرة من خلايا جديدة وأنسجة ضامة وغدد جلدية (28) .

- هو عبارة عن : وضع مادة كيميائية ، أو طبيعية كاوية ، على سطح الجلد ، وذلك لإزالة البشرة (الطبقة الخارجية من الجلد) ، أو جزء منها ، وفي بعض الأحيان إزالة جزء من الأدمة (الطبقة الموجودة تحت سطح البشرة) ، بهدف تحسين شكل البشرة ، وتنشيط الخلايا والألياف الموجودة في طبقة الأدمة (29) .

– تحقيق / طاهر الزاوي ، ومحمد الطناحي – الطبعة الأولى عام 1399هـ/1979م – الناشر : دار الفكر – بيروت

(26) جاء في شرح زاد المستنقع : الحارصة ، وتُسمَّى القاشرة ، وهذه فسرها أئمة اللغة ومَنْ يُحتّج بتفسيره ، كالأصمعي ، رحمه الله ، وغيره ، حيث قالوا : هي الجرح الذي يكون في الوجه أو الرأس ، يقشر الجلد ولكنه لا يخرج معه الدم ، فلو أنه ضربه على رأسه ضربة قشرت جلدة الرأس ولم يخرج الدم منها ، فهذه تُسمَّى بالحارصة وبالقاشرة ، فهي أصلها من الحصر وهو الشق ، يُقال : حصر الثوب إذا شقه). راجع : محمد بن محمد المختار الشنقيطي ، شرح زاد المستنقع – دروس صوتية قام بتفريغها على موقع الشبكة الإسلامية – الدرس 417 – مأخوذ من الاسطوانة الإلكترونية للمكتبة الشاملة .

(27) انظر : موقع مستشفى جراحة الحروق والتجميل ، نقلاً عن : د/ إسماعيل مرحبا ، تقشير البشرة – ص 74 .

(28) د.خالد العبد الوهاب ، التقشير وإعادة النضارة للجلد – مقال منشور بمجلة الجلدية – الصادرة عن الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد الرابع – عام 1427هـ - 53 .

(29) د.عبيد بن سليمان بن عبيد ، تقشير البشرة – مقال منشور علي الشبكة العالمية للمعلومات (الإنترنت) بموقع الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد ، د/ شفيقة الشهاوي رضوان محمد ، عمليات تجميل الوجه بين الشريعة والواقع – بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام 1431هـ - ص 3047 .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- هو : إزالة خلايا ، أو طبقات معينة ، من الجلد لحثه على إنتاج خلايا وطبقات جديدة خالية من المشاكل المراد علاجها ، **مثل :** التخلص من ألوان (تصبغات) غير مرغوب فيها ، أو إزالة الندب (30) الناتجة عن بعض الأمراض الجلدية ، مثل حب الشباب ، أو التخلص من التجاعيد الجلدية الخفيفة إلى المتوسطة ، وقد يُستعمل كعلاج جزئي أو كلي لبعض الأمراض الجلدية ، **مثل :** الكلف ، أو النمش ، أو البهاق (31) ، ونحوها (32) .

(30) تعرَّف الندبة ، بأنها : نمو نسيجي فائض نتيجة تشكل كتل من مادة الكولاجين في طبقات الجلد ، وتحدث الندبة بعد التعرض لجرح عرضي أو جرح بمبضع الجرّاح . ويكثر ظهور الندبات في منطقة الصدر والكتف والظهر والأذن ، وتكون بأحجام وأشكال مختلفة ، فمنها : الندبات المرتفعة عن سطح الجلد ، والندبات المقعرة ، والندبات المضلعة . كما أنّ نسبة ظهورها في الجنسين متساوية ، وقد تحدث في كل الأعمار ، ولكنها نادرة الحدوث في الأطفال الصغار والمسنين . (راجع : د/ سمير العصيمي ، الندبات أنواعها وعلاجها – مقال منشور بجريدة آفاق الجامعية الكويتية – العدد رقم : 975 – بتاريخ 2013/3/10م ، د/ سلطان الخنيزان، الوجه سفير التواصل مع الآخرين – مقال منشور بمجلة الجلدية التي تصدرها الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد الثاني عام 1426هـ - ص 27 وما بعدها).

(31) الكلف ، هو : السَّواد في الصفرة .. وبالضم : جمع الأكلف والكَلفاء ، ومحرَّكة : شيء يعلو الوجه كالسمسم ، ولَوْنُه بين السَّواد والحمرة . (راجع : الفيروز آبادي ، القاموس المحيط :– ص 850) . أما النَّمَش (محركة) ، فهو : نقط بيض وسود تظهر على الوجه . أو بقع تقع في الجلد تُخالِفُ لَونَه . وأما البهاق ، فهو : بياض يعتري الجلد يُخالف لونه الأصلي ، ولكنه ليس من البرص . وقيل : هو من البُهاء ، وهو داء يُذهب بلون الجلد ، فتظهر فيه بقع بيض . (راجع : زين الدين محمد بن شمس الدين الرازي ، مختار الصحاح – ص 688 – طبعة عام 1999م – الناشر : دار المعارف بمصر ، المنجد في اللغة والأدب والعلوم : إعداد : مجموعة من أهل اللغة والباحثين ، تحت إشراف المطبعة الكاثوليكية – ص 310 – الطبعة الثالثة والثلاثون – عام 1992م – منشورات دار المشرق – بيروت – توزيع المكتبة الشرقية ببيروت ، القاموس المحيط : ص 608 ، ممدوح محمود عبد الرحمن ، الزينة والجمال في ميزان الإسلام – ص 272 – الطبعة الأولى عام 1417هـ/1996م – الناشر : مكتبة الزهراء بالقاهرة ، د/ صالح خالد الرشيد ، كريمات التبيض وتفتيح البشرة – مقال منشور بمجلة الجلدية – والتي تصدر عن الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد الثالث عشر – عام 1430هـ - ص 21) .

(32) د.عبد العزيز بن محمد بن عبد الله الحجيلان ، عمليات تجميل الوجه - بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام 1431هـ - ص 2990 – 2991 . وينظر : موقع وعيادات أدمة . www.adamaclinics.com

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- هو : عملية من عمليات التجميل يتم بموجبها إزالة عدة طبقات من خلايا الجلد التالفة أو غير المرغوب فيها ، لتنمو مكانها طبقات جديدة ، تكون خالية من المشاكل المراد علاجها ([33]) .

- هو : تطبيق واحد أو أكثر من العوامل المؤثرة على الجلد ، مما يؤدي إلي تخريب مضبوط لأجزاء من البشرة أو الأدمة ، يتلوه تَشَكّل بشرة وأدمة جديدتين ([34]) .

تعقيب وترجيح :

هذه بعض من تعريفات التقشير التي قال بها الأطباء ، والمتأمل في هذه التعريفات يتضح له أنها ظاهرة المعنى متقاربة المضمون ، فهي متفقة على أنّ التقشير **هو :** إزالة لطبقة أو أكثر من طبقات الجلد ، بطرق ووسائل معينة ، وعمق مختلف على حسب الغرض من التقشير . كما أنّ الهدف من التقشير قد يكون للتجمل والتحسين ، وقد يكون للتداوي والاستشفاء من الأمراض والتشوهات .

وعليه ، ووفقاً لما تقدم من تعاريف للتقشير الطبي ، فإنه يُمكِّن تعريفه بأنه :

إجراء طبي بوسائل طبيعية ، أو تقنية مناسبة ، يهدف إلي إزالة بعض طبقات الجلد التالفة أو غير المرغوب فيها ، رغبة في الحصول على بشرة جديدة وسليمة وخالية من المشكلات المراد علاجها ([35]) .

---

(33) انظر : د.إسماعيل غازي مرحبا ، تقشير البشرة دراسة تأصيلية طبية فقهية – ص 75 .

(34) راجع : د.عامر سليطين ، التقشير الكيميائي – بحث علمي أعدّ لنيل درجة الماجستير في الأمراض الجلدية والزهرية – مقدم إلي كلية الطب البشري – جامعة تشرين بالجمهورية العربية السورية – عام 2006/2005م – ص 4 ، د/ أسامة الحاج حسين ، الوجيز في الجراحة الجلدية – ص 170 – الطبعة الأولى عام 1419هـ/1998م – الناشر : مطبعة أبناء أكرم – طربين – سوريا ، ريم محمد سعيد عمران، تقشير البشرة الكيميائي – رسالة ماجستير مقدمة إلي جامعة دمشق – عام 1418هـ/1998م – ص 1- 2 ، د/ حمزة عبد الكريم حماد ، أحكام التقشير الكيميائي للبشرة في الفقه الإسلامي - بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الرابع عام 1431هـ - ص 3186 .

(35) انظر : د. محمد بن عبد الله بن عابد الصواط ، التقشير الطبي (حقيقته ، وحكمه ، وضوابطه) - بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الرابع عام 1431هـ - ص 3116 .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني

التعريف بالطب

أولاً : حقيقة الطب عند أهل اللغة ([36]) :

الطب ، بطاء مثلثة ، مشتق من الفعل : طب . وهو يُطلق على علاج الجسم ، والنفس، يُقال: طَبَّهُ ، طَبَاً ، إذا داواه . والطبيب : العالم بالطب ، ورجل طَبٌّ وطبيب : عالم بالطِب . والمتطبب : الذي يتعاطى الطب ، وتطبب له : سأل له الأطباء ([37]) .

هذا ، والطب في معاجم اللغة العربية يُطلق على معان عدة ، منها :

- فيُطلق ويراد به الحذق في الأشياء ، والمهارة فيها ، ولذلك يقال لمن حذق بالشيء وكان عالماً به : طبيباً . ومنه قول علقمة ([38]) :

فإن تسألوني بالنساء فإنـني خبير بأدواء النساء طبيب

إذا شاب رأس المرء أو قلّ ماله فليس له في ودهن نصيب

- ويُطلق ويراد به كذلك : فن العلاج (الدواء) ، فيشمل كل ما يؤدي إلى تحقيق الشفاء ، كالكي ، والحقن ، والفصد ، والحجامة ، والعمليات الجراحية ، ووصفات الأدوية ([39]).

- وقد تستعمل مادة : طب ، في اللغة ، بمعنى : الإصلاح والرفق . يقال : طَبَّبتُه :

---

(36) انظر في ذلك : لسان العرب : ج 1 ص 553 ، وج 14 ص 280 ، المصباح المنير – ص 191 – مادة : (طبب) ، وص 108 – مادة : (دوى) ، تاج العروس من جواهر القاموس – ج1 ص 351 .

(37) وجمع الطبيب : أطباء ، وأطِبَّة ، الأول جمع كثرة ، والثاني جمع قلة . (انظر : لسان العرب – ج1 ص 554 ، شمس الدين محمد بن أبي الفتح البعلي الحنبلي ، المطلع على أبوب المقنع – ص 267 – الطبعة الأولى عام 1404هـ/1984م – الناشر : المكتب الإسلامي – بيروت – لبنان) .

(38) لسان العرب : ج 1 ص 554 ، وج 14 ص 280 ، المصباح المنير – ص 191 – مادة : (طبب) ، وص 108 – مادة : (دوى) ، تاج العروس من جواهر القاموس – ج1 ص 351 .

(39) الرازي ، مختار الصحاح – ص 370 ، المعجم الوجيز : مجمع اللغة العربية – طبعة خاصة بوزارة التربية والتعليم بمصر – عام 1414هـ/1993م – ص 385 ، إبراهيم مصطفى وآخرون ، المعجم الوسيط – ج2 ص 549 ، / د / شعلان سليمان محمد السيد ، نطاق الحماية الجنائية للأعمال الطبية الفنية الحديثة في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي – رسالة دكتوراه مقدمة إلي كلية الحقوق جامعة المنصورة – عام 142هـ/2002م – فقرة 67 ص 89 .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إذا أصلحته . والطبيب : الرفيق في الأمور ، وله في الطب الأمور : أي لطف ورفق وسياسة ، قال الشاعر ([40]) :

وإذا تغّير من تميم أمرها كنت الطبيب لها بأمر ثاقب

- كما قد تستعمل مادة : طب ، في الدلالة على الشأن والدأب والعادة والدهر ، فيقال : ما ذاك بطبي : أي بشأني ، وعادتي ، ودهري ، وهو استعمال مجازي . ومنه قول الشاعر ([41]) :

وما التيهُ طبِّي فيهم غير أنني بغيض إليَّ الجاهلُ المتعاقلُ

- وقد تأتي مادة : طب ، في اللغة بمعنى السحر ، فيقال : فلان مطبوب : أي مسحور . وهذا على سبيل التفاؤل ، فإن العرب تطلق بعض الألفاظ الدالة على السلامة ، وتستعملها فيما يضادها من باب الفأل ، فسموا اللديغ سليماً ، والمهلكة مفازة ، تفاؤلاً بالسلامة والفوز ، وهكذا، هنا ، سموا المسحور مطبوباً . وهو استعمال مجازي أيضاً ، وهو من باب إطلاق الضد ، وهو أسلوب عربي ([42]) .

كما قد يراد بمادة : الطب ، كذلك ، نفس الدواء ، فيقال : هذا طِبُّه : أي دواؤه . ومنه قول الشاعر :

ألا من مبلّغ حسان عني أسحر كان طِبُّك أم جنونُ

(40)د.عبد الكريم زيدان ، الوجيز في أصول الفقه – ص 36 – الطبعة السابعة عام 1421هـ/2000م – الناشر : مؤسسة الرسالة - بيروت ، د/ أحمد محمد كنعان ، الموسوعة الطبية الفقهية (موسوعة جامعة للأحكام الفقهية في الصحة والمرض والممارسات الطبية)– ص 644 – الطبعة الأولى عام 2000م – الناشر : دار النفائس بالأردن ، د/ عبد الله بن إبراهيم الموسى ، امتناع الطبيب عن العلاج بين الشريعة والقانون - بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الرابع عام 1431هـ - ص 3795 – 3796.

(41) لسان العرب – ج1 ص 554 ، تاج العروس – ج1 ص 351 ، د/ محمد بن محمد المختار الشنقيطي، أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها – ص 20 – 21- الطبعة الثالثة عام 1424هـ/2004م – الناشر : مكتبة الصحابة بالإمارات – الشارقة ، ومكتبة التابعين بالقاهرة – عين شمس .

(42) انظر : المراجع السابقة : نفس الموضع .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أي : دواؤك .

وأخيراً ، قد تستعمل مادة : طب ، في الدلالة علي نية الإنسان وإرادته (وهذا استعمال نادر)، كما في قول الشاعر ([43]) :

إن يكُنْ طِبُّكِ الفِرَاقَ فإنَّ البَيْنَ أنْ تَعْطِفِي صُدور الجِمَالِ

أي : إن تكن نيتُكِ ، وإرادتُكِ . **قال ابن حجر :**

(ونقل أهل اللغة أن الطِبَّ ، بالكسر ، يقال بالاشتراك ، للمداوي ، وللتداوي ، وللداء أيضاً ، فهو من الأضداد) ([44]) .

ولا شك أن المعنى المتعلق بموضوع البحث والدراسة هو المعنى الأول ، وهو : علاج الجسم ، والنفس .... وهذا هو الاستعمال الحقيقي لكلمة : (الطب) .

هذا ، ولا يخرج المعنى الاصطلاحي للطب عند الفقهاء عن معناه اللغوي ([45]) .

ثانياً : حقيقة الطب في الاصطلاح الطبي :

وأما الطب في الاصطلاح الطبي ، فقد اختلف الأطباء في تعريفه ، وجاء خلافهم على أقوال ثلاثة :

الأول : وهو : (علم يعرف منه أحوال بدن الإنسان من جهة ما يعرض لها من صحة وفساد). وهذا القول منسوب لقدماء الأطباء ، ولابن رشد الحفيد ([46]) .

والثاني : هو : (علم بأحوال بدن الإنسان يحفظ به حاصل الصحة ، ويسترد زائلها) . وهذا القول منسوب لجالينوس ، واختاره داود الأنطاكي في تذكرته ([47]).

(43) لسان العرب : ج1 ص 554 .
(44) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، فتح الباري شرح صحيح البخاري – ج 10 ص 140 . هذا ، والفرق بين التطبيب والتداوي : أنَّ التطبيب تشخيص الداء ومداواة المريض ، والتداوي : تعاطي الدواء .
(45) راجع : الموسوعة الفقهية الكويتية : صادرة عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت – ج 12 ص 135 – مادة : (تطبيب) .
(46) داود بن عمر الأنطاكي ، النزهة المبهجة في تشحيذ الأذهان وتعديل الأمزجة – ج 1 ص 34 – 35 – الطبعة الأولى عام 1999م – الناشر : مؤسسة البلاغ .
(47) داود بن عمر الأنطاكي ، تذكرة أولي الألباب والجامع للعجب العجاب – ج 1 ص 9 –

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والثالث : هو : (علم يعرف منه أحوال بدن الإنسان من جهة ما يصح ، ويزول عن الصحة، ليحفظ الصحة الحاصلة ، ويستردها زائلة) . وهذا القول منسوب لابن سينا ، وهو القول الراجح لتلافيه الانتقادات التي وجهت إلى القولين المتقدمين ([48]) .

المطلب الثالث

التعريف بالبشرة

أولاً : حقيقة البشرة عند أهل اللغة :

البشرة لغة : هي : أعلى جلدة الرأس والوجه والجسد من الإنسان ، وهي التي عليها الشعر. وقيل : هي التي تلي اللحم . ومنها اشتقت مباشرة الرجل المرأة ، أي ملامستها لتَضامِّ أبشارِهما. وبشرة الأرض ما ظهر من نباتها، وقد أبشرت الأرض، وما أحسن بشرتها. والبَشَرُ : الخلق ، وسُمِيَّ الإنسان بَشَراً لتَجرَّد بَشَرَته من الشَّعَر والصُّوف والوَبَّر ([49]). ومباشرة الأمور : أن تليها بنفسك . وأبْشر الرجل : جمع لين الأدَمِة وخُشُونة البشرة ، وبَشَرَ الجراد الأرض : أكلّ ما عليها من النبات ، وأتى عليه فلم يبق منه شيئاً ([50]) . **جاء في كتاب العين :**

(والبشرة أعلى جلد الوجه والجسد من الإنسان، وهو البشر إذا جمعته ـ وإذا عنيت

تحقيق : أحمد شمس الدين – الطبعة الأولى عام 1998م – الناشر : دار الكتب العلمية ، أحكام الجراحة الطبية : د/ محمد المختار الشنقيطي – ص 22 .

(48) أبو علي الحسين بن علي بن سينا ، القانون في الطب – ج 1 ص 3 – طبعة دار الفكر – بيروت – لبنان ، د/ الشنقيطي : المرجع السابق – ص 23 وما بعدها . هذا ، ولم أشأ أن أتكلم باستفاضة عن هذه التعريفات وما وردَّ عليها من مآخذ ومثالب ، حتى لا نخرج عن حدود نطاق دراستنا .

(49) والبشارة : مأخوذة من البشرة ، وجمعها : بشر . والناس يُسَمُّون بشراً ، لأنّ أبشارهم بارزة ليس فيها شعور تغطيها كالبهائم ، فسُموا بشراً لذلك . (راجع : محمد بن الحسن بن فورك ، تفسير ابن فورك – ج3 ص 84 – دراسة وتحقيق : علال عبد القادر بندويش – الطبعة الأولى عام 1430هـ/2009م – الناشر : جامعة أم القرى – المملكة العربية السعودية ، عبد الله بن محمد الغنيمان ، شرح العقيدة الواسطية – ج6 ص 5 – دروس صوتية قام بتفريغها على موقع الشبكة الإسلامية – مأخوذة من المكتبة الشاملة (اسطوانة إلكترونية).

(50) انظر : لسان العرب : ج 1 ص 213 – مادة : بشر ، تاج العروس : ج 6 ص 84 - مادة : بشر ، المعجم الوسيط : ج 1 ص 58 – مادة : بشر ، الصحاح في اللغة : ج5 ص 1858 – مادة : بشر .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

به للون والرّقة . وجمع الجمع : أبشار ، ومنه اشتقت مباشرة الرجل المرأة لتضَّام أبشارهما . ومباشرة الأمر أن تحضره بنفسك . والبشر ، بجزم الشين : قشرك البشرة عن الجلد .. والبشارة : ما بشرت به . والبشير : المبشر بخير أو شر . والبشارة : حق ما يُعطى على ذلك . والبشرى : الاسم . والبشارة : الجمال . وامرأة بشيرة ..) ([51]) .

ثانياً : حقيقة البشرة في الاصطلاح الشرعي :

لم يخرج فقهاء الشريعة الإسلامية في تعريفهم للبشرة عما ذكره علماء أهل اللغة ، فالبشرة – بفتح الباء المُوحَّدة والشِّين المعجمة – في الاصطلاح الشرعي ، **هي :** اسم لجلدة تقي اللحم من الأذى ، وهي غشاء الجسد ([52]) . **أو هي :** الجلدة التي تظهر في مجلس المخاطبة تحت الشَّعْرِ، وهو الشَّعْرُ الخفيف سواء كان شَعَرَ لِحْيةٍ أو حَاجِبٍ أو غيرهما ([53]). **أو هي بعبارة أخرى :** ما يَتَراءى للناظر في مجلس التخاطب ، أو ما يصل الماء إليه من غير مزيد تكلف ([54]) .

(51) الخليل بن أحمد الفراهيدي ، العين – ج6 ص 259 – تحقيق : د/ مهدي المخزومي ، د/ إبراهيم السامرائي – منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – بيروت .

(52) راجع : برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز ، المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه – ج1 ص 81 – تحقيق : عبد الكريم سامي الجندي – الطبعة الأولى عام 1424هـ/2004م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي ، رد المحتار على الدر المختار – ج1 ص 21 – الطبعة الثانية عام 1412هـ/1992م – الناشر : دار الفكر – بيروت .

(53) راجع : أبو العباس أحمد بن محمد الخلواتي الشهير بالصاوي المالكي ، بلغة السالك لأقرب المسالك ، المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير – ج1 ص 107 – بدون طبعة وبدون تاريخ – الناشر : دار المعارف .

(54) راجع : أبو بكر بن محمد شطا الدمياطي ، المعروف بالبكري ، إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين – ج2 ص 360 – الطبعة الأولى عام 1418هـ/1997م – الناشر : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي ، الوسيط في المذهب – ج1 ص 260 – تحقيق : أحمد محمود إبراهيم ، ومحمد محمد تامر – الطبعة الأولى عام 1417هـ/1996م – الناشر : دار السلام – القاهرة ، عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني ، فتح العزيز بشرح الوجيز – ج1 ص 343 – الناشر : دار الفكر ، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم القحطاني الحنبلي ، حاشية كتاب التوحيد – ص 326 – الطبعة الثالثة عام 1408هـ/1987م – بدون دار نشر .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وهكذا ، ومن جماع ما تقدم ، نستطيع أن نقرر أنَّ : البشرة هي عبارة عن الطبقة السطحية الرقيقة الظاهرة من جلد الإنسان وهيئته (أي : وجه الجلد ، أو أعلاه) ، ومنه تباشير الصبح ، أي : ما ظهر من أوائل ضوئه ([55]) .

هذا ، ومن الجدير بالذكر ، أنَّ أي انفعال يحدث في باطن النفس الإنسانية ، إنما ينضح على البشرة ويظهر عليها ، فإذا جئت للإنسان بأمر سار ، تجد أثر هذا السرور على أساريره (فرح وبشاشة وإشراق) ، وإن جئت له بخبر سيِّء ، تجد الكدر (الغم ، والتجهم والعبوس) وقد ظهر على بشرته . فالبشرة هي أول منفعل بالأدوات السارة أو المؤلمة ([56]).

ثالثاً : حقيقة البشرة في الاصطلاح الطبي :

البشرة ، أو الطبقة الخارجية للجلد ، **هي :** الطبقة السطحية التي تُغطي الجسم بأكمله ، والتي تفصل الجسم عن المؤثرات الخارجية التي تُحيط به ، وسُمْكٌ هذه الطبقة حوالي 0.2 مم ، وتتكون هذه الطبقة من خلايا خالية من الأوعية الدموية والعصبية ، وتقوم بحماية ما يليها من الجلد . **هذا ، وتحتوي البشرة على عدة طبقات من الخلايا ، نذكر منها** ([57]) **:**

(55) يراجع في ذلك : جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري ، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل – ج1 ص 104 – الطبعة الثالثة عام 1407هـ/1987م – الناشر : دار الكتاب العربي – بيروت ، أبو عبد الله محمد بن عمر الرازي المعروف بفخر الدين الرازي ، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير – ج2 ص 357 – الطبعة الثالثة عام 1420هـ/1999م – الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت ، د/ محمد سيد طنطاوي ، التفسير الوسيط للقرآن الكريم – ج12 ص 181 – الطبعة الأولى عام 1418هـ/1998م – الناشر : دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع – الفجالة – القاهرة .

(56) انظر : عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان – ج1 ص 917 – تحقيق : عبد الرحمن بن المعلا اللويحق – الطبعة الأولى عام 1420هـ/2000م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت ، الشيخ محمد متولي الشعراوي ، تفسير الشعراوي – الخواطر – ج10 ص 6038 – الطبعة الأولى عام 1417هـ/1997م – الناشر : مطابع أخبار اليوم بمصر .

(57) د.إسماعيل الحسيني موسوعة الأمراض التناسلية والبولية والجلدية – ص 258 – 259 – الطبعة الأولى عام 1424هـ/2004م – الناشر : دار أسامة – عَمَّان – الأردن ، د/ عبد العزيز اللبدي ، القاموس الطبي العربي – ص 349 – الطبعة الأولى عام 1425هـ/2005م – الناشر : دار البشير – عَمَّان – الأردن، د/ محمد علي البار ، زرع الجلد ومعالجة الحروق – ص 36 ، د/ محمد أيمن الصافي ،غرس الأعضاء في جسم الإنسان – ص 123 .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

1- الطبقة المتقرنة ، وتتكون من عدة صفوف من الخلايا المنبسطة ، وتحتوي على مادة شمعية خالية من الأنوية ، وسطح هذه الخلايا يبدو به قشور جافة ورقيقة . كما أنَّ سمّاكة هذه الطبقة تختلف من مكان لآخر ، وكذلك باختلاف العمر ، إذ إنها أكثر سماكة على سطح الأكف وسطح باطن القدم والكعبين ([58]) ، كما أنها أقل سماكة في جلد جفن العينين .

2- الطبقة الصافية ، وتقع هذه الطبقة أسفل الطبقة المتقرنة ، وتتكون من شريط لامع من الخلايا المنبسطة الخالية من الأنوية . وهذه الطبقة موجودة فقط في الكف وباطن القدم .

3- الطبقة الحبيبية ، وتقع هذه الطبقة أعلى الطبقة الشوكية ، وتتكون من صفوف من الخلايا المنبسطة ، وبها أنوية ، وتحتوي على حبيبات .

4- الطبقة الشوكية أو طبقة مالبيجي ، وتقع هذه الطبقة أعلى الطبقة النامية وتتبع اتجاهها ، على أنَّ هذه الطبقة تتأثر بمعظم المؤثرات المرضية التي تحدث للجلد .

5- الطبقة القاعدية أو المولدة ، وهي الطبقة التي تكثر فيها نهايات الأعصاب والأوعية الدموية، وهي مُكوّنة من خلايا عموديّة تتخللها الخلايا الملونة التي تجعل الجلد داكناً إذا كانت موجودة فيه بكثرة ([59]) .

6- الطبقة النامية ، وهي أسفل طبقة من طبقات البشرة ، وتتكون من صف واحد من الخلايا المرتبة عمودياً على جدار قاعدة البشرة (Basement membrane) .

---

(58) لأنّ هذه الأماكن أكثر تعرضاً للمؤثرات الخارجية عن غيرها .

(59) د.إبراهيم فريد الدار ، الجلد (حياة الإنسان ومرآة عمره) – ص 24 وما بعدها – الطبعة الأولى عام 1423هـ/2003م – الناشر : الدار العربية للعلوم – بيروت ، الأمراض الجلدية والحساسية : مجموعة من أطباء كليات الطب بمصر – إعداد : محمد رفعت – ص 12 وما بعدها – الطبعة الخامسة عام 1412هـ/1992م- الناشر : دار المعرفة - بيروت ، د/ محمد علي البار ، زرع الجلد ومعالجة الحروق – ص 36 وما بعدها ، د/ محمد أيمن الصافي ،غرس الأعضاء في جسم الإنسان – ص 124 ، د/ إسماعيل غازي مرحبا ، البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية – ص 563 .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومن مميزات الطبقة النامية ، أنها تقوم وتنشط ، عندما يحدث تقشر لخلايا الطبقة السطحية بسبب الإصابات أو الجروح ، بتعويض الخلايا القديمة المستهلكة ([60]) .

المبحث الثاني

تاريخ عمليات التقشير الطبي للبشرة

يُعدّ تقشير البشرة من أكثر عمليات التجميل والتحسين انتشاراً في العالم ، فقد أبلغت الجمعية الأمريكية لجراحي التجميل عن تنفيذ أكثر من 995.000 تقشير كيميائي من قبل مكاتب جراحي تجميل أعضاء الجمعية Asps في عام 2003م ([61]) .

وعملية التقشير هذه ترجع جذورها إلي ما قبل الميلاد ، في أيام الفراعنة والبابليين الذين استخدموا الزيوت الحيوانية والمرمر الأبيض لتحسين الجلد من الناحية الجمالية والمحافظة على شباب ونضارة البشرة . ثم استخدم الأطباء الإغريق ، وبعدهم الرومان ، الحليب الفاسد وعصير العنب وخلاصات الليمون ، لإعادة شباب الجلد . وفي عام 1882م وصف طبيب الجلد الألماني الدكتور Unna حمض الصفصاف ، والريزورسينول ، والفينول ، وحمض الخل ثلاثي

(60) هذا ، وتتنوع خلايا البشرة إلي عدة أنواع ، هي : (أ) الخلايا المتقرنة ، وهي الطبقة السطحية من البشرة ، حيث تفقد هذه الخلايا أنويتها عندما تقترب من الطبقة الحبيبية ، وتُصبح مبسطة ، وتتكوم على سطح الجلد على شكل خلايا ميتة . وتلعب هذه الخلايا دورا كبيرا في تكوين الألياف البروتينية التي تُعطي الطبقة القرنية تماسكها ، كما أنها تُفرز العديد من السايتوكينز ، التي لها أهمية بالغة على وظائف الخلايا مثل : الخلايا اللمفاوية والحبيبية . فضلاً عن أن هذه الخلايا تفرز عوامل النمو التي لها أهمية عملية بالغة في اندمال وشفاء الجروح . (ب) خلايا لانجر هانز ، وهذه الخلايا لها دور مناعي هام ، حيث إنها تصطاد المواد الغريبة التي يتعرض لها الجسم ، وتقدمها إلي خلايا T (وهي أحد أنواع خلايا الدم الليمفاوية الأكثر أهمية من أجل حماية الجسم من الأمراض العرضية) . (ج) خلايا الميلانوسايتس ، وهي الخلايا التي تُعطي الجلد اللون ، وتقع هذه الخلايا على جدر قاعدة البشرة ، وتُكَوِن هذه الخلايا الصبغة الجلدية من الفينايل الأنين بمساعدة التايروزين بعملية معقدة . وصبغة الميلانين هي التي تُعطي الجلد اللون الخاص به .. (راجع تفصيل ذلك في كتاب : د/محمود حجازي ، الأمراض الجلدية للأطفال – الفصل الأول مركبات الجلد – مأخوذ من الشبكة العالمية للمعلومات (الإنترنت) ، الأمراض الجلدية عند الأطفال : ويكيبيديا الموسوعة الحرة باللغة العربية – مأخوذ من الشبكة العالمية للمعلومات (الإنترنت) .

(61) راجع : د.ديان جيربر ماركو سزنكو كويشيل ، مائة سؤال وجواب حول الجراحة التجميلية – ص 215 – الطبعة الأولى عام 1427هـ/2007م – الناشر : الدار العربية للعلوم – بيروت.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الكلور للتقشير الكيميائي ([62]) .

وفي عام 1903م استخدم طبيب الجلد البريطاني Mackee الفينول كعامل مقشر لمعالجة ندبات الحروق الناجمة عن الحروب . وفي الأربعينيات والخمسينيات من القرن الماضي حقق الأطباء تقدماً كبيراً في مجال علم التقشير الطبي . فقد وصف كل من : Eller و Wolff عوامل مقشرة ، مثل : الكبريت ، والخردل ، وحجر الكلس ، والريزورسينول ، وحمض الصفصاف ، والفينول ، والثلج الفحمي . وفي أوائل الستينيات من القرن الماضي ، تمّ تقديم تركيبة الفينول لـ Baker وGordon ، والتي هي المقشر الكيميائي العميق الذي يُستخدّم حالياً . وفي فترة السبعينيات بدأ الأطباء الجلديون والجراحون باستخدام الفينول وثلاثي كلور حمض الخل .A.C.A وقُدِّمت فرص لكل من أطباء الجلدية وجراحي التجميل، لإنجاز تقشير كامل للوجه . وفي الثمانينيات أعادَّ كل من :Van Scott و Yu اكتشاف تأثير حموض الفواكه على الجلد ، حيث تعطيه مظهراً أكثر شباباً ([63]) .

وفي عام 1985م بدأت عمليات التقشير الكريستالي في إيطاليا ، وانتشرت هذه العمليات بشكل كبير ، ولاقت استحسان الكثير من خبراء التجميل حول العالم ، في تجديد سطح البشرة ، وتعيد للجلد حيويته ورونقه ونضارته من خلال إزالة الطبقة السطحية من الجلد لتحل محلها خلايا الجلد الجديدة الشابة ، مما يؤدي إلى تحسين مظهر البشرة بشكل واضح . وفي بداية التسعينيات دخل الليزر في عمليات التقشير ([64]) ، مُحْدِثاً نَقلَة علمية حضارية كبيرة في هذا المجال ، ولا تزال

(62) د.عامر سليطين ، التقشير الكيميائي – ص 4 ، ريم محمد سعيد عمران ، تقشير البشرة الكيميائي – ص 3 وما بعدها ، التقشير الكريستالي : مقال منشور بمجلة الجلدية التي تصدرها الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد التاسع – عام 1429هـ - ص 25 ، د/ محمد بن عبد الله بن عابد الصواط ، التقشير الطبي (حقيقته ، وحكمه ، وضوابطه) :– المجلد الرابع ص 3121 .

(63) د.عامر سليطين ، التقشير الكيميائي – ص 4 – 5 ، ريم محمد سعيد عمران ، تقشير البشرة الكيميائي – ص 2 وما بعدها ، د/ أسامة الحاج حسين ، الوجيز في الجراحة الجلدية – ص 170 ، د/ حمزة عبد الكريم حماد : البحث السابق الإشارة إليه – المجلد الرابع – ص 3187 .

(64) إنَّ تقشير ، ومن ثم تصحيح ، سطح البشرة بواسطة الليزر ، هو إجراء يستعمل تقنية الليزر

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الاكتشافات والتطورات الطبية تتوالي يوماً بعد يوم في هذا المجال ([65]) .

هذا ، ويستخدم التقشير ، بصفة عامة ، في : تحسين ملمس البشرة ، وتصغير المسامات فيها، وإحداث توازن في إفراز الدهون في البشرة ، ولإزالة البقع البنية ، والكلف ، والنمش، إضافة إلي إزالة التجاعيد البسيطة ، وحَبّ الشباب . كما يُستعمل لمعالجة بعض الندب . **وعليه،** فإن عملية التقشير قد تكون لجانب علاجي ، وقد تكون لجانب تحسيني أو تجميلي ([66]) .

المبحث الثالث

أنواع التقشير الطبي للبشرة ودواعي اللجوء إليه

هناك أنواع وطرق عدة لإجراء عمليات التقشير الطبي للبشرة ، **وهي :**

(1) التقشير الطبيعي . (2) التقشير الفيزيائي أو الميكانيكي.

(3) التقشير الكيميائي . (4) التقشير بالليزر .

والغالب في إجراء عمليات التقشير هذه ، إنما هي دواع تجميلية بحتة ، إذ الجلد الجديد يكون أكثر نعومة ، وأقل تجعيداً من الجلد القديم . على أنه توجد دواع أخرى

لاستئصال الطبقات الخارجية للبشرة (الجلد) ، عن طريق تسليط الشعاع بصفة مباشرة على أماكن الأنسجة التي يُراد إزالتها لمدة أجزاء من الثانية ، حيث تنطلق طاقة تقوم بتبخير الماء من تلك الأنسجة ، وتتم إبادتها دون التأثير على الأماكن المتاخمة . (انظر : إبراهيم بن أحمد بن محمد الشطيري ، العمليات التجميلية :– بحث منشور بالسجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث – عام 1431هـ/2010م – ص 2768) .

(65) راجع : د. محمد بن عبد الله بن عابد الصواط : البحث السابق الإشارة إليه – ج4 ص 3122 ، وكذا المراجع المشار إليه بالهامش ، د/ عمرو مصطفى ، التقشير الكريستالي وتجميل البشرة – مقال مأخوذ من الشبكة العالمية للمعلومات (الإنترنت) .

(66) د.محمود دلول ، ود.عبد الله الخير ، ود.عامر سليطين ، التقشير الكيميائي – بحث منشور بمجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية – سلسلة العلوم الصحية – المجلد 28 – العدد الثاني– عام 1426هـ/2006م – ص 223 ، د/ عبلة جواد الهرش ، ود/ أمينة الأميري ، التجميل بين الشريعة والطب – ص 110 – الطبعة الأولى عام 1427هـ/2007م – الناشر : دار القلم ، د/ حمزة عبد الكريم حماد ، أحكام التقشير الكيميائي للبشرة في الفقه الإسلامي – المجلد الرابع – ص 3187 .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

من وراء إجراء هذا العمليات ([67]) .

وعلى أية حال ، فسوف تتضح لنا هذا الدواعي جلياً من خلال الفقرات القادمة ، والتي نعرض فيها بالتفصيل المناسب لكل نوع من أنواع التقشير الطبي وفوائده (منافعه) ومضاعفاته (مخاطره ومضاره) .

أولاً : التقشير الطبيعي

ويُقصد به : عملية تقشير البشرة باستخدام مواد طبيعية ليس فيها تدخل بالآلات أو بالمواد الكيماوية ، **مثل :** استعمال مواد طبيعية تقوم بتحفيز الجسم على القيام بعملية التقشير ([68]) ، كاستخدام بعض أنواع من الفواكه ، أو الأعشاب ، أو أملاح البحر ، وعملها كمرهم يوضع على الوجه غالباً ([69]) .

هذا ، ومن دواعي التقشير الطبيعي وأهدافه : إزالة الأوساخ وبقايا المكياج ([70]) والآثار السلبية في البشرة ، كالكلف وبعض أنواع الاسوداد . كما أنه يعمل على

(67) وعلى أية حال ، فإنه يُمكننا إجمال هذه الدواعي في الآتي : (أ) علاج التجاعيد السطحية . (ب) معالجة آثار البثور التي تحدث بعد الإصابة بحَبِّ الشباب أو الجدري. (ج) معالجة آثار الجروح . (د) إزالة الكلف، والبقع القاتمة، والنمش، والندبات السطحية. (هـ) توسيع مسامات جلد الوجه. (و) إزالة بعض الأورام السرطانية السطحية الحميدة. (ز) إزالة اسمرار الجلد عند البعض في أماكن معينة من الجسم، كالإبط، والورك، والفخذ، والكوع، والركبة، وحَول العين. (ح) إزالة آثار الحساسية التصبغية. (ت) إزالة التجاعيد الموجودة بالجبهة والخدود والمنطقة المحيطة بالفم بسبب آثار تقدم السن. (انظر : د/ إسماعيل مرحبا، تقشير البشرة دراسة تأصيلية طبية فقهية– ص 75– 76 والمراجع والمواقع المشار إليها بهامش هاتين الصفحتين).

(68) هذا ويدخل في التقشير الطبيعي بعض عمليات دلك الجسم باستخدام الليف، أو استخدام السكر مع الفرك.

(69) انظر : د.إسماعيل غازي مرحبا ، تقشير البشرة – ص 82 ، د.صالح بن محمد الفوزان، الجراحة التجميلية – ص 251 – 252 ، د.سميح عفيف البعلبكي، صحة الجلد وجماله – ص 128 – الطبعة الأولى عام 1416هـ/1995م – الناشر: مطابع الشمس– الرياض – السعودية ، د. مازن الصواف الجراحة التجميلية والجمال – ص 29 – الطبعة الأولي عام 1420هـ/2000م – الناشر : دار علاء الدين – دمشق .

(70) المكياج : كلمة فرنسية الأصل ، وتعني : استعمال مواد خاصة من ألوان ، وأصباغ ، ومظاهر أخرى. (انظر : معجم ودراسة في العربية المعاصرة : د/ إبراهيم السامرائي – ص 40 – الطبعة الأولى عام 1420هـ/2000م – الناشر : مكتبة لبنان ناشرون – بيروت) .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تحسين الدورة الدموية للجلد ، وتخفيف المسامات الكبيرة بالبشرة ([71]) .

وهذا النوع من التقشير ذو تأثير ضعيف على البشرة . لذا ، لا تظهر نتائجه من أول جلسة ، وإنما يحتاج إلي جلسات متعاقبة حتى تظهر النتيجة بشكل طبيعي وآمن . كما أن التقشير الطبيعي ليست له آثار جانبية إلا فيما ندر ، وذلك في حال استخدام بعض الأعشاب السامة ، كما أن بعض هذه الكريمات والدهانات قد تسبب جفافاً وحساسية للجلد ، خاصة عند التعرض لأشعة الشمس ([72]) .

ثانياً : التقشير الفيزيائي أو الميكانيكي

وينقسم هذا النوع من التقشير إلى قسمين :

القسم الأول : التقشير السطحي (التقشير أو التنعيم الكريستالي) : وهو عبارة عن : تقشير سطحي للجلد بوساطة مادة كرستالية على هيئة بودرة توضع على البشرة ، ثم تُفرك بواسطة جهاز طبي خاص ، وبذلك يتم إزالة خلايا الجلد السطحية الميتة ، لتظهر بشرة جديدة صافية تتميز بنعومة الملمس ، ونضارة البشرة مع الحمرة الخفيفة . ([73]) .

ويُعدّ التقشير الكريستالي أحد أشهر وأسرع أنواع العمليات أو الإجراءات التجميلية التي تُجرى للوجه والجسم في بعض المراكز الطبية وغير الطبية أحياناً ،

(71) د. إسماعيل مرحبا ، تقشير البشرة :– ص 81 ، د/ محمد بن عبد الله بن عابد الصواط : البحث السابق الإشارة إليه – المجلد الرابع – ص 3125 .

(72) راجع : د. محمد رفعت ، الأمراض الجلدية والحساسية – ص 92 ، د. صالح بن محمد الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 252 . هذا ، وتحذر بعض أخصائيات التجميل من استخدام بعض النساء للخلطات التي تُصنَّع في البيوت ، والتي تُباع بين النساء بعضهن بعضاً ، لافتقادها للعلم والإلمام بمفاهيم التجميل وخصوصيته ، كما قد تؤدي إلي مشاكل في البشرة قد تتسبب في تشويهها . (راجع : تقشير البشرة : د/ إسماعيل غازي مرحبا – ص 82) .

(73) د. صالح بن محمد الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 252 ، د. عبد العزيز بن محمد بن عبد الله الحجيلان ، عمليات تجميل الوجه : – المجلد الثالث – ص 2992 ، مائة سؤال وجواب حول الجراحة التجميلية : ص 216 ، التقشير الكريستالي : مقال منشور بمجلة الجلدية والتي تُصدرها الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد التاسع عام 1429هـ - ص 25 ، كلير بنسون ، دليل الجراحة التجميلية – ص 138 – ترجمة : هتاف عبد الله – الطبعة الأولى عام 1423هـ/2003م – الناشر : دار الفراشة – بيروت .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويلجأ الطبيب إلى هذا التقشير لإزالة التجاعيد السطحية اليسيرة من البشرة ، والتي لا يُمكِّن إزالتها بواسطة الكريمات والدهانات ، ولذلك فهو غير فعال لعلاج التجاعيد العميقة ، أو الندبات ، كندبات حَبِّ الشباب العميقة ، أو التصبغات الجلدية العميقة ، كالكلف ([74]) .

ومن مزايا التقشير الكريستالي للبشرة أنه : سطحي ، ولا يتطلب تخديرا ، وغير مؤلم ، ويُعطِّي نتائج سريعة ، ولا يأخذ من وقت المريض ([75]) . إلا أنه قصير المفعول ، فلا يدوم أثره إلا لبضعة أيام (من ثلاثة إلى خمسة أيام على الأكثر) ، ويُمكن تكرار الجلسات حسب الحاجة ([76]) .

هذا ، والتقشير الكريستالي ليس له مضاعفات تُذكر سوى احمرار خفيف ومؤقت بالجلد ، يزول خلال ساعات أو أيام على الأكثر ، وهو آمن على أصحاب البشرة الملّونة بخلاف أغلب طرق التقشير الأخرى ([77]) .

وبعد إجراء عملية التقشير الكريستالي ، يتم تنظيف البشرة وإزالة بودرة الكريستال ، ووضع كريمات الترطيب واستخدامها بعد ذلك مع واقيات الشمس باستمرار ([78]) .

---

(74) د/ صالح الفوزان: المرجع السابق – ص 252 ، التقشير الكريستالي: المقال السابق – ص 25 – 26.

(75) ولذلك يتم إجراؤه عند الاستعداد للمناسبات السريعة ، كحفلات الزواج والتخرّج .

(76) هذا ، وللتقشير الكريستالي فوائد عدة ، نذكر منها : (أ) معالجة التجاعيد الخفيفة . (ب) المساعدة على التخلص من الندب الناتجة عن حَبِّ الشباب . (ج) معالجة البقع الجلدية الناتجة عن التقدم في السن . (د) معالجة تشققات البطن والفخذين الناتجة عن الحمل والسمنة . (هـ) شد الجلد، وتجديد الخلايا ، وتصفية البشرة بشكل عام . (انظر : التقشير الطبي : د/ محمد بن عبد الله بن عابد الصواط – المجلد الرابع – ص 3126 ، التقشير الكريستالي وتجميل البشرة : د/ عمرو مصطفى – مقال منشور على الشبكة العالمية للمعلومات – الإنترنت) .

(77) راجع : د/ صالح بن محمد الفوزان : المرجع السابق – نفس الموضع ، د/ محمد عبد الله الصواط : البحث السابق الإشارة إليه – ص المجلد الرابع – ص 3127 .

(78) يلاحظ ، أنه قبل إجراء عملية التقشير الكريستالي ، فإنه يجب استشارة الطبيب المختص بعمليات التقشير والاستفسار عن مضاعفاتها والنتائج التي يُمكن الحصول عليها بعد عملية التقشير، وعلى الطبيب معرفة نوعية بشرة المريض (دهنية – عادية – جافة – مركبة) ، وعمق التجاعيد والندبات والتصبغات لاختيار الطريقة المثلى للتقشير ، كذلك معرفة طبيعة عمل

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

القسم الثاني : تقشير عميق (التقشير أو التنعيم بالصنفرة) : وهذا النوع من التقشير يُجرى في حالة التجاعيد العميقة ، كما يُفيد في تحقيق التناسق بين ألوان البشرة عند إجراء عمليات الترقيع والإصلاح لها ([79]) . حيث يتم إزالة الطبقة السطحية للبشرة ميكانيكاً بواسطة بواسطة جهاز آلي صغير خاص يستخدم عجلات مختلفة تدور بسرعة فائقة لتزيل الطبقة الخارجية بالاحتكاك ([80]) .

وتتم هذه العملية تحت تأثير التخدير الموضعي أو الكلي ، مع حُقَن قابضة للأوعية الدموية في الوجه ، ويُنصح المريض باستخدام أدوية ومراهم خاصة

المريض، حتى لا تؤدي عملية التقشير إلي تأخيره عن عمله ، والتاريخ الدوائي للمريض . هذا ، وقبل إجراء عملية التقشير الكريستالي مباشرة ، يجب تنظيف المنطقة من المكياج والزيوت والشوائب ، كما يجب إزالة العدسات اللاصقة ، إن وجدت ، ويوضع قناع على العينين للحماية من الذرات المتطايرة ، ثم يتم تمرير جهاز التقشير الكريستالي على المنطقة المراد تقشيرها ، ويتفاوت عدد مرات المرور بحسب المنطقة ، فمنطقة الجبين والذقن والأنف تحتاج إلي مرور عدة مرات ، وتستمر جلسات العلاج بالتقشير الكريستالي من 30 – 40 دقيقة من الوقت للوجه ، و20 دقيقة للعنق . والتقشير الفعال يتطلب ما بين 5 – 12 جلسة علاج ، ومن الممكن أن تطول أكثر وخصوصاً لمشكلة ندبات حب الشباب السطحية . وبشكل مبدئي يُمكن أن يكون العلاج أسبوعياً أو كل أسبوعين ، ومن ثم يُتبّع بجلسات شهرية ، ومن ثم سنوية من أجل الحفاظ على النتائج . (راجع : التقشير الكريستالي : المقال السابق الإشارة إليه – ص 26 – 27 ، التقشير الكريستالي وتجميل البشرة : د/ عمرو مصطفى – ص 1 – 2) .

(79) ومن فوائد التقشير بالصنفرة أيضاً : علاج الندب السطحية في الوجه ، وخاصة الناتجة عن حب الشباب ، وإزالة بعض أنواع الوشم ، (وهو أن يغرز الجلد بإبرة أو نحوها ، حتى يسيل الدم ، ثم يحشى بكحل أو نَيل ، فَيَزرق أثره أو يَخْضر ، والمفعول بها موشومة ، فإن طلبت فعل ذلك ، فهي مستوشمة) . وإزالة الوحمات ، (وهي عبارة عن : ورم حميد سببه تشوه وتوسع في الأوعية الدموية السطحية الموجودة في الجلد ، وغالباً ما تكون ملونة بلون أحمر أو زهري ، وأحياناً لا تكون مصحوبة بتورم جلدي ، وتحدث عند الأطفال منذ الولادة أو بعدها ، وأغلبها يختفي تلقائياً) . راجع : الأمراض الجلدية والحساسية : محمد رفعت – ص 203 ، العمليات الجراحية وجراحة التجميل : مجموعة من أطباء كليات الطب بمصر – إعداد : محمد رفعت – ص 147 – الطبعة الرابعة عام 1405هـ/1985م – الناشر : دار المعرفة – بيروت ، صحيح مسلم بشرح النووي : ج14 ص 106 ، النهاية في غريب الحديث والأثر : ج5 ص 156 .

(80) انظر : مائة سؤال وجواب حول الجراحة التجميلية : المرجع السابق – ص 219 ، كلير بنسون ، دليل الجراحة التجميلية – ص 137 ، د. صالح الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 254 ، د. مصطفى محمد الزائدي ، الجراحة التجميلية – ص 57 – الطبعة الأولى عام 1423هـ/2003م – الناشر : الدار الدولية للاستثمارات الثقافية – القاهرة ، مازن الصواف ، الجراحة التجميلية والجمال – ص 32 ، د. نبيل إبراهيم الصاحي ، الجديد في جراحات تجميل الوجه والصدر والجسم :– ص 72 – كتاب اليوم الطبي – العدد 243 يوليو عام 2002م – طبع مطابع دار أخبار اليوم .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بالبشرة بعد العملية ، مع عدم التعرّض لأشعة الشمس بعد العملية مباشرة حتى لا يتغيَّر لون الجلد . وتنمو البشرة الجديدة بعد سبعة أو عشرة أيام ، إلا أنها تكون حسّاسة لدرجات الحرارة العالية أو الباردة طوال السنة التي تلي الصنفرة ، وقد تحتاج البشرة إلى صنفرة أخرى إذا كانت التجاعيد شديدة بعد ستة أشهر إلى تسعة أشهر بعد الصنفرة الأولى ([81]) .

هذا ، وقد ينتج عن عملية الصنفرة ، أحياناً ، بعض المضاعفات ، **مثل :** تغير في لون الجلد سواء إلى الأغمق أو الأفتح ، ، وظهور بعض الحبوب والندب في البشرة ، بالإضافة إلى الالتهاب والحكة الناشئة عن جفاف الجلد أحياناً . وقد أصبح التقشير بالصنفرة قديماً ، وحلَّ مكانة التقشير بالليزر ([82]) .

ثالثاً : التقشير الكيميائي

وهذا النوع من التقشير يُعدّ أحد أهم وأشهر طرق إزالة التجاعيد ، خاصة التي لا تكفي فيها الكريمات والتنعيم الكريستالي والصنفرة ([83]) . **وهو عبارة عن :** وضع محلول كيميائي، واحد أو أكثر ، على الجلد ، فيقوم هذا المحلول بسلخ وتقشير خلايا الجلد المطلوب إزالته ، بغرض الحصول على بشرة جديدة أكثر جمالاً وصفاءً ونضارةً ، وذات سطح ولون موحدين ([84]) .

---

(81) المراجع السابقة : نفس الموضع .

(82) المراجع السابقة : نفس الموضع ، د. إسماعيل غازي مرحبا ، تقشير البشرة – ص 81 ، موقع مستشفى وعيادات أدمة . ( ) www.adamaclinics.com.

(83) إنَّ التقشير الكيميائي يقوم على نفس الفكرة التي يقوم عليها التقشير بالصنفرة ، وهي إزالة خلايا الجلد المَعْنِي والحث على إنتاج خلايا جديدة . غير أنّ الإزالة في الصنفرة تتم عن طريق الاحتكاك بين مادة صلبة وبين سطح الجلد بواسطة أدوات كاشطة ، كالفرشاة . بينما تتم الإزالة في التقشير الكيميائي عن طريق سوائل كيماوية معينة لها خاصية إحداث هذه العملية . (راجع : أحكام اللون في الفقه الإسلامي والمسائل المعاصرة المتعلقة به : د/ وليد بن محمود قاري – ص 551 – الطبعة الأولى عام 1433هـ/2012م – الناشر : دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع – الرياض – المملكة العربية السعودية ، الكلف .. أكثر مشاكل البشرة شيوعاً .. : د/ صالح المسعود – مقال منشور بجريدة الرياض السعودية – العدد رقم : 12395 – السنة 38 – بتاريخ الأربعاء 17 من ربيع الأول عام 1423هـ) .

(84) د. وليد أحمد العجروش ، التقشير الكيميائي (عرض طبي) – بحث مقدم إلى ندوة :

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

هذا ، وللتقشير الكيميائي ثلاثة أقسام ، حسب عمقه في طبقات الجلد ، والمواد المستعملة فيه، وهذه الأقسام ، **هي :**

1- التقشير السطحي : وينقسم إلى نوعين :

(أ) التقشير الخفيف جداً ، ويُستخدم فيه أحماض الفواكه AHA ، أو حمض الخليك TCA بتركيز 10 – 15 % ، ويصل عمق التقشير فيه إلي الطبقة القرنية من البشرة والطبقة التي تليها فقط . ويتم عمل هذا النوع من التقشير لعلاج جفاف الجلد وتنعيمه وتحسين مظهر البشرة وتوحيد لونها ، ولعلاج حب الشباب والندبات الناتجة عنه ، كما يفيد في علاج الكلف والبقع الداكنة ، والتجاعيد السطحية الخفيفة . ويُعتبر آمناً للبشرة السمراء ([85]) .

(ب) التقشير الخفيف ، وهو تقشير ينفذ حتى الطبقات السطحية للبشرة ، ويصل أحياناً إلي أسفل البشرة (أعلى طبقة الأدمة الحليمية) . ويُعد أكثر فاعلية من التقشير الخفيف جداً لعلاج التصبغات والندب السطحية .

ويستخدم فيه مواد كيمائية خاصة ، **من أشهرها :** حمض الجلايكوليك أسيد بتركيز يتفاوت من 20 – 70 % ، وحمض الساليسيليك أسيد بتركيز من 20 – 30 % ، وحمض الخليك بتركيز يصل إلي 35 % ، وثاني أكسيد الكربون الصلب، ومحلول جنسر (خليط من عدة أحماض) ، وحمض ألفا هيدروكسي ، ومحلول حمض الصفصاف، ومعجونة الريزورسينول، وكريمات فيتامين (أ) ([86]).

(العمليات التجميلية بين الشرع والطب) والتي نظمتها إدارة التوعية الدينية بالشئون الصحية بمنطقة الرياض خلال الفترة من 11 – 12 ذي القعدة عام 1427هـ/2007م – ص 2 ، ما هو التقشير ؟ وما أنواعه ؟ وما هي فوائده وأضراره ؟ : د/ نوال محمد راجح (استشارية أمراض جلدية وتناسلية) – مقال منشور في موقع مستشفى وعيادات أدمة – جدة – المملكة العربية السعودية .

(85) د. حنان الجابري ، البشرة الجميلة تبوح بأسرارها – مقال منشور بمجلة الجلدية التي تصدرها الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد الثاني عام 1426هـ - ص 49 ، د. خالد العبد الوهاب ، التقشير وإعادة النضارة للجلد – مقال منشور بمجلة الجلدية – الصادرة عن الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد الرابع – عام 1427هـ - ص 53 .

(86) د. وليد العجروش ، التقشير الكيميائي – ص 6 – 7 ، د. عامر سليطين ، التقشير الكيميائي – ص 15 – 25 ، د. صالح بن محمد الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 335 .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

هذا ، ويتميز التقشير الكيميائي الخفيف بأنه : لا يحتاج إلي تحضير ، ولا يقتصر إجراؤه على العيادات والمراكز الطبية ، بل يُمكن إجراؤه في صالونات التجميل ، وهو متوافر في معظم الصيدليات ، وأثره قصير المدى ، ويُمكن إجراؤه بالمنزل ، ولذا يُسمَّى أحياناً : بـ (**التقشير المنزلي**) ، ويُمكن استعماله مع الكريمات والمنظِّفات الأخرى ، كما أنه يُناسب جميع أنواع البشرة ([87]) . وللحصول على النتائج المرغوبة ، فإنه يلزم تكرار التقشير من 3 – 10 مرات بمعدل مرة كل أسبوع . ومضاعفات هذا النوع من التقشير خفيفة لا تتعدى حكَّة في الجلد ، واحمرارا بالبشرة ([88]) .

2- التقشير المتوسط العمق : وهو تقشير يتجاوز الأدمة الحليمية وصولاً للأدمة الشبكية العليا، ويُستخدم فيه نفس المواد المستخدمة في التقشير السطحي ولكن بتركيز أعلى للوصول إلي العمق . بالإضافة إلي مواد أخرى **من أهمها :** حمض الخليك ثلاثي الكلور بتركيز 50 % ، وثاني أكسيد الكربون الصلب + حمض الخليك ثلاثي الكلور بتركيز 35 % ، محلول جسنر + حمض الخليك ثلاثي الكلور بتركيز 35 % ، وأحماض الفواكه + حمض الخليك ثلاثي الكلور بتركيز 35 % ، وحمض الخليك بتركيز 50 % + مادة الفينول بتركيز 88 % ، وحمض

(87) كما يتميز هذا النوع من التقشير بأنه يُمكِّن لمعظم من يُجريه العودة إلي نشاطه المعتاد على الفور ، لسرعة تعافي الجلد . لذا ، فهو مناسب قبل المناسبات الاجتماعية . كما أنه أكثر أنواع التقشير الكيميائي أماناً وخطراً . هذا ، ومن المفيد هنا أن نذكر ، أن تقشير البشرة الكيميائي الخفيف لا يحتاج إلي أي عناية خاصة باستثناء محلول الملح البارد لتخفيف أثر الدهان ، كما أنه لا يحتاج إلي ضماد ، ويجب اجتناب وضع مستحضرات التجميل في الساعات الثلاث الأولى التي تلي الجلسة ، كما عليه فعل بعض الأمور الوقائية . (انظر : د/ عيد العزيز بن محمد الحجيلان ، عمليات تجميل الوجه – المجلد الثالث – ص 2993 ، د/ إسماعيل غازي مرحبا ، تقشير البشرة – ص 77 ، إبراهيم بن أحمد الشطيري ، العمليات التجميلية – المجلد الثالث – ص 2767) .

(88) د/ صالح بن محمد الفوزان : المرجع السابق – ص 253 ، وص 335 ، د/ عامر سليطين ، التقشير الكيميائي – ص 25 ، د/ محمد بن عبد الله الصواط ، التقشير الطبي – المجلد الرابع – ص 3130 ، د/ حمزة عبد الكريم حماد ، أحكام التقشير الكيميائي للبشرة – المجلد الرابع – ص 3189 ، التقشير وإعادة النضارة للجلد : المقال السابق الإشارة إليه – ص 53 .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

البيروفيك، ومحلول جسنر + حمض الجلايكوليك بتركيز 70 % ([89]) .

ويُجرى هذا التقشير لعلاج بعض أمراض الجلد ، كالندبات المتوسطة والكلف، وعلاج بعض الاضطرابات التصبغية (زيادة أو نقص لون الجلد) ، وعلاج التجاعيد الخفيفة والمتوسطة ، وتخفيف التجاعيد العميقة ، كما يفيد في إزالة أورام الجلد الحميدة قبل السرطانية ([90]) .

هذا ، ويستغرق التقشير في هذه العملية مدة أسبوع تقريباً ، يشعر بعده المريض بالتحسن ، وللحصول على النتائج المرجوة يحتاج المريض من جلسة إلي ثلاث جلسات متفرقة ، بمعدل جلسة كل شهرين ، على أن يتم استخدام واقيات الشمس، ومرطبات الجلد بين الجلسات ، وتستمر بعدها لمدة من 7– 10 أيام ([91]).

وأما عن مضاعفات هذا النوع من التقشير ، فهي متعددة ، **ولعل من أهمها :** انتفاخ الجلد وتورمه وخاصة حَوْل العينين ، وحدوث تصبغات جلدية وخاصة لذوي البشرة الملونة ، وحدوث ندوب عند بعض المرضى ، واحتمال ظهور بعض الأمراض البكتيرية والفطرية والفيروسية ([92]) .

---

(89) د/ عامر سليطين ، التقشير الكيميائي – ص 26 ، د/ وليد العجروش ، التقشير الكيميائي – ص 7 ، البشرة الجميلة تبوح بأسرارها : المقال السابق الإشارة إليه – ص 49 .

(90) هذا ، ويُلاحظ ، أنَّ هذا النوع من التقشير يحتاج لتخدير موضعي خفيف ، ولا يتم إجراؤه إلا في العيادات والمراكز المتخصصة ، ويتم إجراؤه على عدة جلسات ، وهو مناسب لذوي البشرة السمراء ، إلا أنه قد يؤدي إلي حدوث تصبغات لديهم ، إذا لم يلتزموا بالتعليمات الطبية . (انظر : المراجع السابقة : نفس الموضع ، د/ صالح الفوزان : المرجع السابق – ص 336 ، د/ محمد بن عبد الله الصواط : المرجع السابق – المجلد الرابع – ص 3131) .

(91) د/ محمد بن عبد الله الصواط : المرجع السابق – المجلد الرابع – ص 3131 . وحول هذه التعليمات الطبية يقول الدكتور / إسماعيل غازي مرحبا : (ويُنصّح بأخذ أجازة أسبوع من العمل بعد هذا النوع من التقشير . ويُنصح بإبقاء المناطق المعالجة باردة باستخدام رشاش ماء ، كذلك يُنصّح بعدم نزع الجلد بعد التقشير ، فإن هذا يؤخر العلاج ويُسبب ظهور ندبات ، واستخدام مرطبات للجلد لعدة مرات في اليوم ، وتجنب التعرض لأشعة الشمس خصوصاً لأول 6 شهور من التقشير ، والمداومة على استخدام كريمات فيتامين (A) ، وحامض الفواكه ، والهيدروكبنون لفترات طويلة). راجع : تقشير البشرة : ص 78، د/ عامر سليطين : المرجع السابق – ص 32.

(92) راجع : كلير بنسون ، دليل الجراحة التجميلية – ص 133 ، د/ صالح الفوزان، الجراحة التجميلية – ص 337 ، د/ مصطفى محمد الزائدي ، الجراحة التجميلية – ص 53 ، د/ محمد بن عبد الله الصواط : المرجع السابق – المجلد الرابع – ص 3131 .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

3- التقشير العميق (الفينول) : وهو تقشير يعتمد أساساً على محلول أو مادة : فينول (بيكر) السامة والتي تنفذ إلي أعماق الجلد ، ويُعدُّ أقوى أنواع التقشير الكيميائي ، حيث إنَّ عمقه يصل إلى الوسطى من طبقة الأدمة . ويُساعد هذا التقشير في علاج التجاعيد والندبات العميقة ، والكلف والنمش ، وآثار التعرض للشمس واستعمال الأدوية . كما أنه يفيد في عمليات جراحة وشد الوجه ، والتقليل من خطر الإصابة بسرطان الجلد ، ولا يحتاج المريض في هذا النوع من التقشير لأكثر من جلسة واحدة ، ولا يُجرى إلا في العيادات والمراكز المتخصصة ، وتحت تخدير موضعي أو كامل ، وتحت رعاية خاصة لخطورته ونفاذه إلي أعماق الجلد ([93]) .

وأما عن مضاعفاته ، **فهي عديدة ، منها :** حدوث تغيرات في لون الجلد ، إما باسمرار أو ابيضاض أو كليهما معاً ، وحساسية البشرة لدرجات الحرارة العالية أو الباردة بعد التقشير ، وظهور ندبات مرتفعة أو منخفضة بسبب التئام الجلد بصورة غير طبيعية ، واحمرار الجلد لفترة طويلة تصل إلى ستة أشهر ، وجفاف الجلد وخشونته ، وظهور حب الشباب واتساع مسامات الجلد ، وظهور أكياس دهنية صغيرة تعرف بالميليا (Milia) . وفضلاً عن ذلك ، فإنَّ هذا النوع من التقشير قد يتسبب في حدوث عدم انتظام أو اضطراب لدقات القلب والجهاز التنفسي والكلى ، وكذلك تلف في الأعصاب ([94]) .

---

(93) د/ صالح الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 336 ، د/ مصطفى الزائدي ، الجراحة التجميلية – ص 53 ، د/ حنان الجابري ، البشرة الجميلة تبوح بأسرارها – ص 49 ، د/ خالد العبد الوهاب ، التقشير وإعادة النضارة للجلد : – ص 53 ، د/ عبد العزيز بن ناصر السدحان ، التقشير السطحي آمن للبشرة السمراء – مقال منشور بجريدة الرياض التي تصدرها مؤسسة اليمامة الصحفية – العدد رقم : 14271 – بتاريخ 7 رجب 1428هـ - 21 يوليو 2007م ، د/ محمد عبد العزيز العجلان ، التقشير الكيميائي حقائق علمية وعملية ينبغي عليك معرفتها – مقال منشور بصحيفة الجزيرة السعودية – العدد رقم : 13403 – بتاريخ 1430/6/16هـ - 2009/6/9م ، د/ عامر سليطين ، التقشير الكيميائي – ص 33 .

(94) هذا ، ويلاحظ ، أنه في عملية التقشير العميق يجب تغطية البشرة بضماد مضاد للماء للمساعدة على زيادة تركيز وعمق وتساوي التقشير ، وبعد إزالة الضماد يتم دهن الجلد بفازلين لترطيب البشرة أثناء عملية الالتئام ، وتستغرق هذه المرحلة حوالي عشرة أيام . (راجع : د/ صالح بن محمد الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 336 – 337 ، إبراهيم بن أحمد الشطيري ، العمليات التجميلية – المجلد الثالث – ص 2768 ، د/ محمد بن عبد الله الصواط ، التقشير الطبي – المجلد الرابع – ص 3133 ، د/ عامر سليطين ، التقشير الكيميائي – ص 37 – 42) .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

هذا ، ويلاحظ أخيراً ، أنَّ اللجوء إلي هذا النوع من التقشير قد قلَّ في الوقت الراهن ، نظراً لخطورته ، ولوجود بعض أنواع الليزر التي تقوم بوظيفة المقشِّر العميق .

رابعاً : التقشير الضوئي بالليزر

استعمال الليزر في تقشير الجلد وإنشاء خلايا جديدة ، هو أحدث طرق التقشير وأكثرها أماناً – كما يقول الأطباء – للبشرة . والليزر ، **هو عبارة عن :** جهاز تم اكتشافه من قِبَلِّ العالم : (اينشتاين) عام 1380هـ/1960م ، يقوم بتوليد حزمة ضوئية قوية ومركزة بشكل دقيق إلى هدف معين ، بحيث تكون قادرة على إحداث آثار مختلفة ، كالقطع والتلحيم والتدمير ، وله تطبيقات كثيرة في مجالات صناعية وعلمية وطبية ، خاصة فيما يتعلق بالجراحة عموماً، والجراحة التجميلية (ومنها ما يتعلق بالتقشير) على وجه الخصوص ([95]).

وهناك ثلاثة أجيال من أجهزة الليزر المستخدم في عمليات التقشير ، وكلها تُتيح فرصة كبيرة للعمل بدقة فائقة وبدون مضاعفات ، ويستطيع المريض المغادرة بعد يوم واحد من المعالجة بالعيادة الخارجية . ويُعدُّ ليزر ثاني أكسيد الكربون ، هو الأكثر انتشاراً ، وهو الوسيلة الدقيقة والفعالة في جراحات الأمراض الجلدية والتجميلية بصفة عامة ([96]) .

---

(95) ولفظة : (ليزر) LASER هي اختصار للأحرف الأولى للمصطلح الإنجليزي : (Light Amplification by stimulated Emission of Radiation) .
وتعني هذه اللفظة : تضخيم الضوء بالانبعاث المحفز للإشعاع . (انظر : د/ صالح بن محمد الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 165 ، فرانسيس هارتمان ، الليزر – ص 7 وص 90 – ترجمة : نبيل صبري – الطبعة لأولى عام 1411هـ/1991م – الناشر : دار المستقبل – القاهرة ، أحمد إبراهيم محمد ، تكنولوجيا الأجهزة الطبية – ص 197 – الطبعة الأولى عام 1423هـ/2003م – الناشر : دار الفكر – عمَّان – الأردن ، د/ أحمد الناغي ، ود/ رشاد السيد ، أشعة الليزر واستخداماتها في الطب – ص 15 – الطبعة الأولى عام 1407هـ/1987م – الناشر : دار الفكر العربي – القاهرة ، د/ محمد بن عبد الله الصواط ، التقشير الطبي – المجلد الرابع – ص 3133) .
(96) د/ إسماعيل غازي مرحبا ، تقشير البشرة – ص 80 .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويمتاز هذا النوع من التقشير بأنه : أقل ألماً ، وأفضل نتيجة ، وأطول أثراً بالنسبة لتجاعيد البشرة العميقة ، لكن هذا لا يعني أنها ستختفي تماماً ، إذ يعتمد نجاحها على عدة عوامل ، **منها:** عمر المريض ، والعوامل الوراثية ، وحالة الجلد (قابلية البشرة للعلاج) ، وحجم البقع والندوب والتجاعيد الموجودة وشكلها ([97]) .

هذا ، وقد تجري عملية التقشير بالليزر تحت التخدير الموضعي ، وأحياناً تحت التخدير الكامل ، وليست مؤلمة ، وإنما يتلوها شعور بالحساسية اليسيرة في الوجه ، ويوضع ضماد على الوجه لمدة خمسة أيام ، ويزول أثر العملية بعد أسبوع، إلا أنَّ الوجه يبقى حساساً ، وردي اللون لعدة أشهر ، ويُنصح المريض بعدم التعرض لأشعة الشمس المباشرة ، ويتم التحضير للعملية ببعض الكريمات الطبية لتهيئة الجلد للتقشير ([98]) .

على أنَّ من أهم عيوب أو مضاعفات أو مثالب عملية التقشير الضوئي بالليزر

(97) ويمتاز ،كذلك ، هذا النوع من التقشير عن غيره بالسرعة ، والفعالية ، والأمان .. وفضلاً عن ذلك فإن من فوائده : (أ) معالجة تجاعيد الوجه السطحية والمتوسطة. (ب) علاج التصبغات الجلدية وتفاوت لون البشرة. (ج) علاج الشامات السطحية والتقرنات المصطبغة. (د) معالجة البقع الجلدية الناتجة عن التقدم في العمر . (هـ) علاج الوحمات الدموية وتوسع شعيرات الجلد الدموية . (و) علاج الثآليل والأورام وآفات الجلد السطحية ، وندب حب الشباب ، وسرطان الجلد ، وإزالة بعض أنواع الوشم . (راجع : كلير بنسون ، دليل الجراحة التجميلية – ص 140 ، د/ صالح بن محمد الفوزان : المرجع السابق – ص 255 ، أشعة الليزر واستخداماتها في الطب : المرجع السابق – ص 70 – 71 ، د/ الصواط ، التقشير الطبي – المجلد الرابع – ص 3134 ، مائة سؤال وجواب حول الجراحة التجميلية : المرجع السابق – ص 220 ، زيبا رفيق ، التقشير سلاح ذو حدين – مقال منشور بجريدة القبس الكويتية – العدد رقم : 14297 – بتاريخ الأربعاء 2013/3/20م) .

(98) هذا ، وحول هذا النوع من التقشير (التقشير الضوئي بالليزر) يقول الدكتور / إسماعيل غازي مرحبا : (والنسيج المستهدف لهذا النوع من الليزر هو الماء ، حيث إنّ الضوء يمتص من قبل النسج الحيوية فيخربها ، وذلك بالتسخين السريع والتبخر للماء داخل الخلايا . فيتم تسليط الشعاع المركَّز على أماكن الأنسجة التي يُراد إزالتها لمدة أجزاء من الثانية ، ويتم بذلك إبادتها دون التأثير على الأماكن المتاخمة . وليزر أكسيد الكربون يزود حالياً بأجهزة حاسوبية تجعل استخدامها آمناً وأكثر سهولة للمستخدم. وهذه الأجهزة الحاسوبية تُبرمج بطريقة أكثر بساطة للاستخدام سواء لتقشير الجلد ، أو القطع الجراحي ، أو إزالة الطبقة السطحية للجلد . وبهذا فإن على الجرّاح فقط أن يستخدم المعلومات المُخزنة على تلك الحواسيب ، حسب الحالة التي يُعالجها، إذ إنّ قوة الليزر وحجم البقع كلها تُعدَّل أوتوماتيكياً . (انظر : تقشير البشرة دراسة تأصيلية طبية فقهية : ص 80) .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

هي أنَّ : تكلفته عالية الثمن ، كما أنه يؤدي إلي زيادة البقع الداكنة والالتهابات البكتيرية في الجلد ([99])، فضلاً عن ظهور ندوب في المناطق المعالجة بسبب امتصاص الجلد لكمية أكبر من الضوء ، كما أنَّ الليزر قد يتسبب في حرق بعض الأنسجة المجاورة وخاصة لذوي البشرة السوداء ، أو قد تؤثر إشعاعات الليزر على بعض الأنسجة كالعين ، ولذا فمن الضروري ارتداء نظارات خاصة حسب نوع الليزر المُستخدم ([100]) .

والجدير بالذكر ، أنه قد ظهرت مؤخراً طريقة لتجميل البشرة وشدها بالليزر دون ما حاجة إلي تقشير ([101]) .

المبحث الرابع

الحكم الشرعي للتقشير الطبي للبشرة

اختلف العلماء حول الحكم الشرعي لنازلة : (التقشير الطبي للبشرة) ، ويُمكننا رد اختلافهم في هذه النازلة إلى اتجاهين :

الأول : يرى أصحابه أنَّ الأصل في عمليات التقشير المنع والتحريم ([102]) .

---

(99) والذي يُخشي منه هو الإصابة بفيروس الهربس ، وقد ينتقل الالتهاب للطبيب المعالج ، إذا لم يستخدم جهازاً ماصَّاً للروائح .

(100) مائة سؤال وجواب حول الجراحة التجميلية : المرجع السابق – ص 222 ، د/ مازن الصواف ، الجراحة التجميلية والجمال – ص 35 ، د/ صالح الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 255 ، د/ عبد العزيز الحجيلان ، عمليات تجميل الوجه – المجلد الثالث – ص 2995 ، د/محمد بن عبد الله الصواط ، التقشير الطبي – المجلد الرابع – ص 3135) .

(101) انظر : المراجع السابقة : نفس الموضع .

(102) وهؤلاء على فريقين : فريق قال بالتحريم مطلقاً ، ومنهم : الإمام الشوكاني : نيل الأوطار – ج4 ص 295 ، زين الدين المناوي : فيض القدير – ج5 ص 270 ، د/ محمد المختار الشنقيطي : أحكام الجراحة الطبية – ص 129 وما بعدها ، د/ عبد الكريم زيدان : المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم – ج 3 ص 364 ، د/ محمد عثمان شبير : أحكام جراحة التجميل – ص 194 ، د/ محمد جواد النتشة : المسائل الطبية المستجدة في ضوء الشريعة الإسلامية – ج2 ص 271 – الطبعة الأولى عام 1422هـ/2001م – مجلة الحكمة – ليدز – بريطانيا ، د/ حسين عبد الله العلي : خصال الفطرة في الفقه الإسلامي – ص 305 – الطبعة الأولى عام 1425هـ/2005م – الناشر : دار الضياء – الكويت ، د/ عبد الرحمن بن عبد الله السند : مسائل

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والثاني : يرى أصحابه أنَّ الأصل في عمليات التقشير الجواز ([103]) .

فقهية معاصرة – ص 19 – الطبعة الأولى عام 1426هـ/2005م – الناشر : دار الوراق – الرياض ، د/ إيمان أحمد محمد شنب : عمليات التجميل من منظور إسلامي دراسة مقارنة – بحث منشور بمجلة الزهراء – العدد 23 – عام 2005م – ص 937 .

وأما الفريق الثاني من هذا الاتجاه ، فقد قالوا بالتحريم ، ولكنهم استثنوا حالات معينة ، كالتداوي وإزالة الضرر ونحوهما ، ومن هؤلاء : الإمام ابن الجوزي الحنبلي : أحكام النساء – ص 339 وما بعدها ، والإمام بدر الدين محمود بن أحمد العيني : عمدة القاري شرح صحيح البخاري – كتاب النكاح – باب : لا تُطيع المرأة زوجها في معصية – ج17 ص 394 – الطبعة الأولى عام 1392هـ/1972م – الناشر : مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر ، غذاء الألباب شرح منظومة الآداب : محمد بن أحمد السفاريني – ج1 ص 431 – الطبعة الثانية عام 1414هـ/1993م – الناشر : مؤسسة قرطبة – القاهرة ، والشيخ / ابن عثيمين : في رسائله – ج5 ص 215 – مأخوذ من المكتبة الشاملة ، د/ شعبان الكومي – أحكام التجميل في الفقه الإسلامي – ص 202 ، د/ أحمد محمد كنعان : الموسوعة الطبية الفقهية – ص 223 ، ردينة إبراهيم حسن الرفاعي : أحكام التجميل في الفقه الإسلامي – رسالة ماجستير مقدمة إلي كلية الدراسات العليا بالجامعة الأردنية الهاشمية – عام 1412هـ/1992م – ص 111 ، الضوابط الشرعية للممارسات الطبية المتعلقة بالمرأة : د/ وفاء غنيمي محمد غنيمي – ص 410 – الطبعة الأولى عام 1430هـ/2010م – الناشر : دار العصيمي – الرياض ، د/ شفيقة الشهاوي رضوان : عمليات تجميل الوجه بين الشريعة والقانون – المجلد الثالث – ص 3048 ، د/ محمد عبد اللطيف قنديل : جراحات التجميل بين الحل والحرمة دراسة فقهية مقارنة في الشريعة الإسلامية – بحث منشور بمجلة كلية الدراسات الإسلامية العربية للبنات – فرع الإسكندرية – المجلد الأول – العدد العشرون – عام 1425هـ/2004م – ص 505 ، د/ عبد الفتاح بهيج عبد الدايم : الأحكام الفقهية للجراحات التجميلية في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة – بحث منشور بمجلة كلية الشريعة والقانون بأسيوط – العدد الثامن عشر – عام 1427هـ/2006م – ج1 ص 324 .

(103) وهؤلاء على فريقين : فريق قال بالجواز مطلقاً ، ومن هؤلاء : د/ سليمان بن فهد العودة : في فتواه التي نقلها عنه : د/ إسماعيل غازي مرحبا : في تقشير البشرة – ص 93 – 94 ، د/ يوسف بن عبد الله الشبيلي : العمليات التجميلية في الوجه – بحث مقدم إلي ندوة : العمليات التجميلية بين الشرع والطب ، والتي نظمتها إدارة التوعية الدينية بالشئون الصحية بمنطقة الرياض في الفترة من 11-1427/11/12هـ - ص 28.

وأما الفريق الثاني من هذا الاتجاه ، فقد قالوا بالجواز ، ولكنهم منعوا صوراً معينة للضرر ونحوه ، ومن هؤلاء العلماء : د/ صالح الفوزان : الجراحة التجميلية – ص 261 وص 337 وما بعدها ، د/ وليد بن محمد قاري : أحكام اللون في الفقه الإسلامي – ص 553 وما بعدها ، د/ زرواتي رابح : تغيير خلق الله (مفهومه – مجالاته – ضوابطه وأحكامه الشرعية) – ص 93 – الطبعة الأولى عام 1428هـ/2007م – الناشر : دار ابن حزم – بيروت ، د/ إسماعيل غازي مرحبا : تقشير البشرة – ص 84 وما بعدها ، د/ مصلح بن عبد الحي النجار : الضوابط الشرعية للعمليات التجميلية – بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام 1431هـ - ص 2513 ، نقاء عماد عبد الله ديك : أحكام زينة وجه المرأة في الفقه الإسلامي – رسالة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفقه والتشريع – كلية الدراسات العليا – جامعة النجاح الوطنية في نابلس – فلسطين – عام 2010م – ص 89 ، د/ أحمد بن عائش المزيني : أنواع وضوابط العمليات التجميلية – بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام 1431هـ – ص 2964 – 2965 .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

هذا ، وقبل أن أخوض في غمار هذين الاتجاهين ، وبيان الأدلة والبراهين التي اعتمدا عليها في تأييد وتدعيم وجهتهما ، ومناقشتها ، أتعرض في البداية للسبب الذي أدى إلي خلاف العلماء في حكم هذه المسألة .

سبب الخلاف

يرجع سبب خلاف العلماء في حكم نازلة : (التقشير الطبي للبشرة) إلى عدة أمور ، **نذكر منها الآتي** ([104]) **:**

(1) مدي اعتبارهم للنصوص والآثار الواردة في نازلة التقشير .

(2) الاختلاف في استخراج العلة وتوحيدها ، فمن العلماء من رأى العلة تغيير خلق الله ، فاتجه إلي تحريم عمليات التقشير ، ومنهم من رأى العلة هي التدليس والخداع، فاتجه إلي إباحة هذه العمليات مادامت خالية من ذلك .

(3) الخلاف في حكم جراحة التجميل التحسينية ([105]) ، فمن قال بتحريمها ، اتجه إلي تحريم عمليات التقشير ، لأنها من قبيل الرغبة في التزين وإظهار المحاسن دون حاجة معتبرة . ومن رأى التفصيل في ذلك بأن يُنظر في كل جراحة تحسينية بحسبها ، جعل الأصل في التقشير الجواز ما لم يثبت ضرره .

(4) الاختلاف في تقدير المصلحة ، فمن رأى أنه لا مصلحة معتبرة ، قال بالمنع

(104) د/ محمد بن عبد الله الصواط ، التقشير الطبي – المجلد الرابع – ص 3146 ، د/ حمزة عبد الكريم حماد ، أحكام التقشير الكيميائي للبشرة – المجلد الرابع – ص 3193 ، سوزان وفيق أبو مطر ، التعديل الجراحي على جسم الإنسان – بحث مُقدَّم للحصول على درجة الماجستير في الفقه المقارن من كلية الشريعة والقانون بالجامعة الإسلامية بغزة – عام 1430هـ/2009م – ص 122 .

(105) وهي عبارة عن العمليات التي يكون الهدف الأساسي من إجرائها تحسين وتجميل المظهر الخارجي ثم الوظيفة تبعاً ، وتُجرى لمن يريد إصلاح عيب ما في الوجه ، كتجميل الأنف أو الشفتين أو الأذنين ، أو تحسين القوام ، كعمليات شفط الدهون وشد البطن وتصغير أو تكبير الصدر ، كذلك تغيير لون البشرة الغامقة وجعلها أفتح مما هي عليه . (راجع : د/ حنان بنت محمد بن حسين جستنيه ، القواعد والضوابط الحاكمة لعمليات التجميل - بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام 1431هـ - ص 2812) .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والتحريم . ومن رأى أنّ المصلحة حسية ومعنوية ، قال بالمشروعية والجواز .

الأدلة والمناقشات

أدلة الاتجاه الأول : استدل القائلون بأن الأصل في التقشير المنع والتحريم بأدلة من الكتاب والسنة والقياس والمعقول ، وذلك على النحو التالي :

أولاً : من الكتاب :

- قوله تعالى ، حكاية عن إبليس لعنه الله : ﴿ **وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ** ﴾ ([106]) .

وجه الدلالة : إنَّ هذه الآية الكريمة واردة في سياق الذم وبيان المحرمات التي يُسول الشيطان فعلها للعصاة من بني آدم ، ومنها تغيير خلقة الله . والتقشير يشتمل على تغيير خلقة الله والعبث فيها حسب الأهواء والشهوات والرغبات ، فهو غير مشروع ، ولا يجوز فعله ، لأنه داخل في المذموم شرعاً ، والذم على الفعل دليل على الحرمة ([107]) .

قال الإمام الطبري :

(لا يجوز للمرأة تغيير شيء من خلقتها التي خلقها الله عليها بزيادة أو نقص التماساً للحسن، لا للزوج ولا لغيره) ([108]) .

وقال الإمام ابن العربي :

(إنَّ الله سبحانه خلق الصور فأحسنها في ترتيب الهيئة الأصلية ، ثم فاوت في

(106) سورة النساء جزء من الآية رقم : 119 .
(107)المناوي ، فيض القدير – ج5 ص 270 ، د. محمد المختار الشنقيطي ، أحكام الجراحة الطبية – ص 130 .
(108)ابن حجر ، فتح الباري – ج10 ص 378 . هذا ، وقد روى ابن جرير الطبري بإسناده عن أبي هلال الراسبي ، قال : سأل رجل الحسن البصري : ما تقول في امرأة قشرت وجهها ؟ قال : مالها ، لعنها الله ، غيرت خلق الله . (انظر : تفسير الطبري : ج5 ص 285) .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الجمال بينها، فجعلها مراتب . فمن أراد أن يُغيّر خلق الله فيها ويُبطل حكمته ، فهو ملعون ، لأنه أتّى ممنوعاً) ([109]) .

الجواب عن الدليل : وقد أُجيب عن هذا الاستدلال من وجهين :

الوجه الأول : إنَّ التقشير ليس فيه تغيير لخلق الله ، لأنّ المسحوق الذي تضعه المرأة على وجهها يؤدي إلى إزالة الطبقة الخارجية للبشرة ، وبروز الطبقة التالية لها ، فليس هذا من باب تغيير خلق الله تعالى ، لأنّ كلاًّ من الطبقتين من خلق الله تعالى ، وهذا العمل يُصدق عليه اسم : (**تجديد الخلايا**) ([110]) .

الوجه الثاني : إنَّ تغيير خلق الله المُحرَّمُ هو ما كان فيه تغيير لهيئة العضو . أما التقشير ، فالعضو باق على حالته ، فهو كالتجميل الحاصل بالحناء والدهون وغيرها من مستحضرات التجميل ([111]) .

ثانياً : من السنة : استدل أصحاب هذا الاتجاه في تدعيم مذهبهم بعدد من الأحاديث النبوية الشريفة ، **نذكر منها ما يلي :**

- ما رواه الإمام أحمد ، عن عائشة – رضي الله عنها – أنها قالت : كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يلعن القاشرة والمقشورة ، والواشِمة والموتَشِمة ، والواصِلة والمتَّصلة ([112])) ([113]) .

---

(109) القاضي أبو بكر بن العربي المالكي ، عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي – ج7 ص 263 – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – بدون طبعة أو سنة نشر .

(110) انظر: د/ زرواتي رابح ، تغيير خلق الله (مفهومه، مجالاته، ضوابطه وأحكامه الشرعية) – ص 93.

(111) د/ يوسف بن عبد الله الشبيلي ، العمليات التجميلية في الوجه – ص 82 ، د/ إسماعيل غازي مرحبا ، تقشير البشرة – ص 84 ، د/ صالح الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 339 ، د/ محمد بن عبد الله الصواط ، التقشير الطبي – المجلد الرابع – ص 3147 .

(112) والواصلة ، هي : التي تصل شَعْرَها بشَعْرٍ آخر زور . والمتَّصلة ، هي : التي تأمر من يفعل بها ذلك . (راجع : ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث والأثر – ج5 ص 167 – مادة : وصل ، فتح الباري : ابن حجر – ج10 ص 376) .

(113) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج6 ص 250 – حديث رقم : 25760 – تحقيق : الشيخ/ شعيب الأرنؤوط – الطبعة الأولى عام 1421هـ/2001م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت . وقال عنه الهيثمي : (فيه من لم أعرفه من النِّساء) ، ويعني بذلك : آمنة القيسية ، وهي مجهولة الحال ، وأم نهار ، وهي مجهولة العين . (راجع : مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : نور

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- ما رواه الإمام أحمد ، عن كريمة بنت همام ، قالت : سمعت عائشة – رضي الله عنها – تقول : يا معشر النساء : إياكن وقشر الوجه . فسألتها عن الخضاب ، فقالت : لا بأس بالخضاب ، ولكني أكرهه ، لأنَّ حبيبي – صلى الله عليه وسلم – كان يكره ريحه ([114]) .

- ما روي عن عائشة – رضي الله عنها – أنها قالت : إنّ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لعن السالقة والحالقة والخارقة ([115]) والقاشرة) ([116]) .

- ما رواه البخاري ، عن ابن مسعود – رضي الله عنه – قال : لَعَنَ اللهُ الواشِمَات والمُستوشِمَات ، والمتنمِّصات ([117]) والمتفلّجات ([118]) للحُسْنِ ، المُغِّيرات خلق الله ،

الدين علي بن أبي بكر الهيثمي – ج5 ص 172 – تحقيق : محمد عطار – الطبعة الأولى عام 1422هـ/2001م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت) . وقال عنه الذهبي : (هذا حديث غريب فرد) انظر : سير أعلام النبلاء : محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي – ج16 ص 565 – تحقيق : مجموعة من الباحثين بإشراف : شعيب الأرنؤوط – الطبعة الحادية عشرة عام 1417هـ/1996م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت . وقد بيَّنَ الشيخ الدكتور/ علي رضا بن عبد الله علي رضا ، أنَّ الحديث مكذوب ، لا أصل له على لسان رسول الله – صلى الله عليه وسلم . (انظر : مجموعة الرسائل الحديثية : ج1 ص 274 – الطبعة الأولي عام 1425هـ/2004م – الناشر : سلسلة إصدارات الحكمة – بريطانيا) .

(114) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج6 ص 210 ، ج4 ص 117 – حديث رقم : 1614 .

(115) والسالقة ، هي : التي ترفع صوتها عند المصيبة . والحالقة ، هي : التي تحلق شعرها عند المصيبة . والخارقة ، هي : التي تخرق ثوبها . (انظر : ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث والأثر – ج1 ص 427 ، وج2 ص 26 وص 391 ، ابن الجوزي الحنبلي ، أحكام النساء – ص 338) .

(116) أخرجه ابن الجوزي في أحكام النساء : ص 336 ولم يعزه لأحد .

(117) والمتنمصات : جمع متنمصة ، وهي التي تقلع الشعر من وجهها بالمنماص (المنقاش والمظفار)، وهو الذي يقلع الشعر ، ويُقال لها النامصة . وقيل : النامصة هي التي تنتف الشعر من الوجه ، والمتنمصة هي التي تفعل ذلك بنفسها . (راجع : تفسير القرطبي : ج5 ص 392 ، لسان العرب – مادة : نمص ، القاموس المحيط – ص 817 ، مقاييس اللغة – ج5 ص 388) .

(118) التفليج في اللغة : مأخوذ من فلج الأسنان ، أي : باعد بينها . والفلج في الأسنان هو : تباعد ما بين الثنايا والرباعيات خلقة . وفي الاصطلاح ، هو : برد الأسنان بمبرد ونحوه لتحديدها وتحسينها . ويُقال له : الوشر ، وهو : برد الثنايا والرباعيات لإحداث فرجة بينها ، حتى ترجع المصمتة الأسنان خلقة ، فلجاء صنعة . والتفليج تفعله المرأة الكبيرة في السن تشبُهاً بالشابة ، إظهاراً للصغر وحسن الأسنان . لأنّ هذه الفرجة اللطيفة بين الأسنان تكون للشابات الصغار ، فإذا عجزت المرأة كبرت سنها والتصقت بالأخرى ، فتبردها بالمبرد أو نحوه ، لتصير لطيفة ، وتوهم كونها صغيرة . (راجع : لسان العرب : ج2 ص 1124، وج15 – مادة : وشر ، المغني : ابن

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مالي لا ألعن مَنْ لَعَنه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وهو في كِتَابِ الله ([119]) .

وجه الدلالة : تفيد هذه الأحاديث أنَّ التقشير فعل مُحرَّم ، بدليل اللعن الذي ورد في الحديثين الأول والثالث ، والتحذير الذي وردّ في الحديث الثاني ، واللعن والتحذير لا يكونان على فعل مباح ، وإنما يكونان على فعل مُحرَّم ، فدلّ ذلك على تحريم التقشير ([120]) .

وفضلاً عن ذلك ، فإن الحديث الرابع ، دلّ على تحريم هذه الخصال (الواشمات والمستوشمات ، والمتنمصات ، والمتفلجات) ، لأنّ الله تعالى لعن فاعلها، وعلل هذا اللعن بتغيير الخلقة وطلب الحسن ، وهذان المعنيان موجودان في التقشير ، لأنه تغيير للخلقة بقصد الزيادة في الحسن ، فيعتبر داخلاً ومندرجاً في هذا الوعيد الشديد ، ومن ثم يحرم فعله ([121]) .

الجواب عن الدليل : وقد أُجيب عن هذا الاستدلال من وجوه :

الأول : إنَّ الأحاديث الواردة في لعن القاشرة والمقشورة ، أحاديث ضعيفة – كما ورد في تخريجها – لا تقوم بها حجة ، ولا تنهض للاستدلال ، خاصة وقد وردّ فيها اللعن ، واللعن أمر عظيم لا يُبنّى على حديث ضعيف ([122]) . وفضلاً عن ذلك ، فإن

قدامة – ج4 ص 94 ، تفسير القرطبي : ج5 ص 392 – 393 ، د/ محمد عثمان شبير ، أحكام جراحة التجميل – ص 198) .

(119) صحيح البخاري : كتاب اللباس – باب : االمتفلجات للحسن – حديث رقم : 5931 – ص 503 ، وكتاب الحج – باب : الإدلاج من المحصب – ج7 ص 166 – حديث رقم : 5943 .

(120) محمد بن إسماعيل الصنعاني ، سبل السلام شرح بلوغ المرام – ج4 ص 14 – تحقيق : محمد عبد العزيز الخولي – الطبعة الرابعة عام 1379هـ/1959م – الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت ، د/ عبير أيوب الحلو ، زينة المرأة في الشريعة الإسلامية – ص 74 – الطبعة الأولى عام 1426هـ/2005م – الناشر : دار الآفاق ، نقاء عماد عبد الله ديك ، أحكام زينة وجه المرأة في الفقه الإسلامي – ص 88 ، د/ عبد الكريم زيدان ، المفصل في أحكام المرأة – ج3 ص 362) .

(121) الشنقيطي ، أحكام الجراحة الطبية – ص 130 – 131 ، ردينة الرفاعي ، أحكام التجميل في الفقه الإسلامي – ص 111 ، د/ وليد قاري ، أحكام اللون في الفقه الإسلامي – ص 553 .

(122) د/ زرواتي رابح ، تغيير خلق الله – ص 92 ، د/ صالح الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 261 وص 337 ، د/ محمد بن عبد الله الصواط ، التقشير الطبي – المجلد الرابع – ص 3147 .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإمامين النسائي وأبو داود قد رويا هذه الأحاديث ولم يرد في روايتهما ذكر للتقشير .([123])

الثاني : إنّ أهل العلم اختلفوا في المعنى الذي من أجله منع النمص والوصل ونحوهما ، فقيل : مُنِع الوصل ، لأنّ فيه استعمالاً لجزء آدمي ([124]) ، وقيل : للتدليس والخداع ([125]) ، وقيل : لأنّ المراد به التبرج والتزين للأجانب ([126]) ، وقيل: ما كان بدون إذن الزوج ([127])، وقيل : لأنه أشهر شعار الفاجرات .. إلى غير ذلك من العلل التي ساقها الفقهاء كعلة للتحريم ([128]) ، وعليه ، فمادام أنّ أهل العلم قد اختلفوا في العلة التي من أجلها ورد النهي ، لم يسغ بعد ذلك توحيدها وجعلها مناطاً للحكم في نازلة التقشير الطبي ([129]) .

الثالث : إنَّه قد وردت بعض الآثار عن السيدة عائشة – رضي الله عنها – تتعارض مع تلك النصوص ، **ومنها :** ما رُوِي عن أم جليلة ، قالت : شهدت امرأة سألت عائشة – رضي الله عنها – ما تقولين في قشر الوجه ؟ فقالت : إن كان شيء ولدت وهو بها ، فلا يحل لها ، ولا آمرها ولا أنهاها . وإن كان شيء حدث فلا بأس

(123) أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، سنن النسائي – حديث رقم : 5100 – ص 1163 – تخريج وترقيم : صدقي العطار – الطبعة الأولى عام 1426هـ/2005م – الناشر : دار الفكر - بيروت ، أبو داوود السجستاني ، سنن أبي داود – كتاب الترجل – باب : في الخضاب للنساء – حديث رقم : 4164 – ص 585 – إشراف ومراجعة الشيخ/ صالح آل الشيخ – الطبعة الأولى عام 1420هـ/1999م – الناشر : دار السلام – القاهرة .

(124) ابن عابدين الحنفي ، رد المحتار على الدر المختار – ج6 ص 373 .

(125) ابن عابدين : الموضع السابق ، ابن حجر ، فتح الباري – ج10 ص 378 وما بعدها ، أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي ، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل – ج1 ص 99 – الطبعة الأولى عام 1419هـ/1998م – الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت .

(126) حاشية ابن عابدين : ج6 ص 373 .

(127) ابن عابدين : الموضع السابق ، فتح الباري – ج10 ص 378 وما بعدها ، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف – ج1 ص 99

(128) الإنصاف – ج1 ص 99 .

(129) سوزان وفيق أبو مطر ، التعديل الجراحي على جسم الإنسان - ص 117 ، د/ حمزة عبد الكريم حماد ، التقشير الكيميائي للبشرة – المجلد الرابع – ص 3209 .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بقشره. وفي لفظ : إن كان للزوج فافعلي ([130]) . ولما سُئلت عن الحفاف ([131]) ، أجابت – رضي الله عنها – بقولها : إن كان لكِ زوج، فاستطعت أن تنزعي مقلتيكِ فتصنعيهما أحسن مما هما فافعلي ([132]) .

هذا ، والناظر إلى هذه الروايات يجد أنها تتعارض مع ما سبقها من روايات ، وكلها مروية عن السيدة عائشة ، فإذا تعذر الجمع بينها ، سقطت ، بالتالي ، في الاستدلال .

ثالثاً : من القياس :

قالوا : بقياس عمليات التقشير على عمليات الوشر ، والوشم ، والنمص ، بجامع تغيير الخِلقة في كل ، طلباً للحسن والجمال ، فكما حُرِّمت السابقة تُحرَّم اللاحقة ([133]) .

وقد أُجيب عن هذا الدليل بأمرين : أولهما : إنَّ علة التحريم الموجودة في المقيس عليه (الأصل) ، غير متحققة في المقيس (الفرع) ، حيث إننا لا نُسلم بأن التقشر من تغيير خلق الله، وإنما هو من باب التجمل والتحسين اللذين حثت عليهما الشريعة الغراء ، أو هو من باب الإعادة لأصل الخِلقة المعتادة ([134]) .

(130) بدر الدين العيني ، عمدة القاري شرح صحيح البخاري – كتاب النكاح – باب : لا تُطيع المرأة زوجها في معصية – ج 17 ص 394 ، ابن الجوزي ، أحكام النساء – ص 339 .
(131) الحفاف : مصدر حفَّت المرأة وجهها تحفه حفاً وحفافاً ، أي : أزالت عنه الشعر وقشرته ، قيل : نتفاً ، وقيل : بالموسى . (راجع : لسان العرب : ج9 ص 50 ، الموسوعة الفقهية الكويتية : ج14 ص 80) .
(132) ابن الجوزي ، أحكام النساء – ص 339 ، أبو عبد الله محمد بن سعد ، الطبقات الكبرى – ج8 ص 70 – 71 – تحقيق : إحسان عباس – الطبعة الأولى عام 1400هـ/1980م– الناشر : دار بيروت – بيروت.
(133) الشنقيطي ، أحكام الجراحة الطبية – ص 131 ، د/ محمد خالد منصور ، الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الإسلامي – ص 201 – الطبعة الثانية عام 1420هـ/1999م – الناشر : دار النفائس – الأردن ، سوزان أبو مطر ، التعديل الجراحي على جسم الإنسان – ص 118 .
(134) انظر : د/ زرواتي رابح ، تغيير خلق الله – ص 92 ، د/ محمد بن عبد الله الصواط ، التقشير الطبي – المجلد الرابع – ص 3148 ، د/ صالح الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 262 .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والأمر الثاني : إنَّ الحديث الذي تناول الواشمة ، والواشرة ، والنامصة ، باللعن ، جاء فيه اللعن عاماً ، وقد وردت زيادة للحديث تخصص عموم اللعن ، ألا وهي : ﴿**إلا من داء**﴾ ، فقد روى الإمام أحمد في مسنده أنّ امرأة جاءت إلى ابن مسعود – رضي الله عنه – فقالت : أنبئت أنك تنهى عن الواصلة ، قال : نعم . فقالت : أشيء تجده في كتاب الله أم سمعته عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : أجده في كتاب الله وعن رسول الله . فقالت : والله لقد تصفحت ما بين دفتي المصحف فما وجدت فيه هذا الذي تقول . قال : فهل وجدت فيه : ﴿ **وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا** ﴾ ([135]) ، قالت : نعم . قال : فإني سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن النامصة والواشرة والواصلة والواشمة إلا من داء .. ([136]) .

وعليه ، ووفقاً لهذا النص ، فإن تحريم عمليات التقشير يكون في حق من تفعل ذلك لتغيير الخلق ولطلب الحسن ، أما لو كان لعلاج داء وعلَّة فلا بأس به ([137]) .

رابعاً : من المعقول :

استدلّ القائلون بتحريم عمليات التقشير الطبي بالمعقول من وجوه ، **نذكر منها :**

---

(135) سورة الحشر جزء من الآية رقم : 7 .

(136) راجع : مسند الإمام أحمد بن حنبل : ج7 ص 57 – 58 – حديث رقم : 3945 . هذا ، والجدير بالذكر ، أنّ هذه الزيادة قد وردت في كل من سنن الإمام أبي داود ، وسنن الإمام النسائي . (انظر : سنن أبي داوود – كتاب الترجل – باب : في صلة الشعر – حديث رقم : 4170 – ص 1527 ، سنن النسائي : كتاب الزينة – باب : الموتشمات ..– حديث رقم : 5103 – ص 773 .

(137) الشوكاني ، نيل الأوطار – كتاب الصداق باب : ما يكره من تزين النساء به وما لا يكره – ج6 ص 217 ، أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي ، عون المعبود شرح سنن أبي داود – كتاب الترجل – باب : في صلة الشعر – ج11 ص 152 – حديث رقم : 4164 – الطبعة الثانية عام 1415هـ/1995م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت ، أبو زكريا يحيي بن شرف النووي ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج – كتاب اللباس والزينة – باب : تحريم فعل الواصلة والمستوصلة – ج 13 ص 333 – تحقيق : الشيخ/ خليل شيحا – الطبعة الأولى عام 1414هـ/1994م – الناشر : دار المعرفة – بيروت ، د/ حمزة عبد الكريم حماد ، أحكام التقشير الكيميائي للبشرة – المجلد الرابع – ص 3208 .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الوجه الأول : قالوا : إنّ التقشير ، وإن كان فيه تحسين للبشرة في العاجل ، إلا أنّه قد يُؤذِي الجلد ويُصيبه بالتشوهات فيما بعد ([138]) ، وما كان كذلك كان محرماً . **قال ابن الجوزي :**

(..وربما أثر القشر في الجلد تحسناً في العاجل ، ثم يتأذى به الجلد فيما بعد) ([139]).

وقد أُجيب عن هذا الوجه بأنَّ : الضرر والإيلام الناتج عن التقشير يُمكِن تلافيه من خلال إجراء عملية التقشير تحت إشراف طبي ، للتأكد والتحقق من المادة المقشرة ([140]) .

الوجه الثاني : قالوا : إنَّ التقشير يتضمن الغش والتدليس وهما مُحرَّمان شرعاً ([141]) ، حيث يُقصد به التظاهر بخلاف الواقع ، فالمرأة الكبيرة في السن تقصد أن تبدو صغيرة ، والدميمة تريد أن تظهر جميلة لتغش مَنْ يتقدّم لخطبتها ونكاحها ، وقد يفعل ذلك الرجل بقصد غش المرأة والتدليس عليها للزواج بها ، وقد أشار إلى ذلك بعض أهل العلم ، ومنهم الإمام القرطبي ، والنووي ، وابن قيم ، وغيرهم ، عند الكلام عن التفليج والخضاب ([142]) .

---

(138) يقول الدكتور/ صيري القباني : (ورغم تعدد الوصفات وثبوت فائدتها في إزالة النمش ، إلا أنّ الثابت أنها لا تفيد في القضاء عليه نهائياً مادمتِ تملكين بشرة حساسة وأخلاطاً تجول في دَمِكِ ، فتثير حجيراتك المولدة للصبغ كلما صافحتها أشعة الشمس) . انظر : جمالك سيدتي : ص 123 – الطبعة الأولى عام 1418هـ/1998م – الناشر : دار العلم للملايين – بيروت - لبنان .

(139) أحكام النساء : ص 229 ، المناوي ، فيض القدير – ج5 ص 270 ، د/ صالح الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 261 ، د/ شعبان الكومي ، أحكام التجميل في الفقه الإسلامي – ص 203 ، ردينة الرفاعي ، أحكام التجميل في الفقه الإسلامي – ص 111 .

(140) د/ صالح الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 261 .

(141) يشهد لذلك حديث أنس – رضي اله عنه – في الصحيح ، وفيه أنّ النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : ﴿ من غشنا فليس منا ﴾ . (انظر : صحيح مسلم : كتاب الإيمان – باب : قول النبي – صلى الله عليه وسلم - : ﴿من غشنا فليس منا﴾ - ج1 ص 99 حديث رقم : 101).

(142) تفسير القرطبي : ج5 ص 392 - 399 ، شرح النووي على مسلم : ج14 ص 106 – 107 ، ا بن قيم الجوزية ، زاد المعاد في هدي خير العباد محمد خاتم النبيين وإمام المرسلين – ج4 ص 337 – الطبعة الخامسة عام 1407هـ/ 1987م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت ، د/ محمد المختار الشنقيطي ، أحكام الجراحة الطبية – ص 131 ، د/ صالح الفوزان ، الجراحة الطبية – ص 266 – 267 ، د/ عبد العزيز الحجيلان ، عمليات تجميل الوجه – المجلد الثالث – ص 3009.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد أجيب عن هذا الوجه بأنّ : جعل التدليس علة للتحريم في هذا الموضع غير صحيح ، لأنه ليس خاصاً بهذه الصورة ، فكل أمر مُباح استُعمِل للتدليس ، فإنه مُحرَّم لغيره لا لذاته ، وكذلك الحال هنا ، فإذا استُعْمِل التقشير للتدليس حُرِّمَ لا لكونه تقشيراً ، وإنما لكونه وسيلة إلي التدليس ، فالاستدلال خارج محل النزاع ، لأنَّ البحث هنا عن حكم التقشير لذاته لا لعوارضه ([143]) .

الوجه الثالث : قالوا : إنَّ في التقشير تعذيبا للإنسان بلا ضرورة ، فلا تخلو هذه المواد المقَشِّرة من حرارة أو برودة يحس ويشعر بها الإنسان ، ويكون من آثارها انسلاخ الجلد الظاهر ، وبروز اللحم الذي تحته ، وهذا من تعذيب النفس المنهي عنه ([144]) .

وقد أُجيب عن هذا الوجه بأنَّ : (الألم الناتج عن التقشير لا يخلو من أن يكون خفيفاً أو شديداً . فإن كان خفيفاً ، فلا عبرة به قياساً على الألم الحاصل بخرق الأذن أو الأنف للزينة. وإن كان شديداً نَظْرنّا ، فإن غلبت مصلحة التقشير على مفسدة الألم قدمناه ، وإن غلبت مفسدة الألم ، منعناه) ([145]) .

الوجه الرابع : قالوا : إنَّ عمليات تقشير البشرة تؤدي غالباً إلى ارتكاب بعض المحظورات الشرعية وفعلها ، ومن هذه المحظورات : التخدير الكامل أو الموضعي، وجرح الآدمي المصون دمه ، ومعالجة الرجال للنساء الأجنبيات والعكس ، واللمس ، والنظر إلى ما لا يصح النظر إليه (العورة) ، والخلوة بالأجنبية ، وتفويت الوضوء والصلاة مدة من الزمن ([146]) . وهذه الأمور مُحرَّمة

(143) وبالإضافة إلي ذلك ، فإن استخدام التقشير للتدليس حالة مفردة ليس ظاهرة ولا منتشرة ، ومن ثم فلا يصح أن تكون علة لتحريم أمر عام . (انظر : د/ محمد بن عبد الله الصواط ، التقشير الطبي – المجلد الرابع – ص 3149) .
(144) راجع هذا المعنى في : د/ محمد عثمان شبير ، أحكام جراحة التجميل – ص 196 ، د/ عبد الرحمن بن عبد الله السند ، مسائل فقهية معاصرة – ص 19 .
(145) انظر : د/ محمد بن عبد الله الصواط ، التقشير الطبي – المجلد الرابع – ص 3148 .
(146) وذلك بسبب عدم غسل بعض الأعضاء ، كالوجه واليدين ، في الوضوء والغُسْلِ لتغطيتها بلفاف طبي قد يستمر أياماً .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

شرعاً في الأصل ما لم توجد ضرورة أو حاجة تقتضي الترخيص ، ولا ضرورة هنا ولا حاجة تُبيحها ، فتبقى على أصل حرمتها ، وبالتالي حُرمة التقشير ([147]) .

وقد أُجيب عن هذا الوجه بأنَّ : التقشير يحمل مصلحة وحاجة تنزل منزلة الضرورة، والتي يُباح معها ارتكاب المحظور ، كمصلحة الزواج ، ومصلحة الزوج، ومصلحة إزالة الضرر النفسي .. وغير ذلك ([148]) .

الوجه الخامس : قالوا : إنَّ التقشير يدخل في باب الإسراف المُحرَّم شرعاً . **ووجه الإسراف فيه :** التكاليف المالية العالية التي تُنفق عليه والمتمثلة في شراء مادته، أو بإعطاء الأجرة لمن يقوم به. فضلاً عن أنه يتجاوز ما تقتضيه طبيعة المرأة في التزين والتجمل ([149]).

وقد أجيب عن هذا الوجه بأنَّ : (الإسراف أمر خارج عن ماهية التقشير ، وفرق بين الحكم على الشيء لذاته والحكم عليه لعوارضه ، فتحريم التقشير لعارض الإسراف ، لا يلزم منه أن يكون التقشير مُحرَّماً لذاته) ([150]) .

هذا، ولو سلمنا جدلاً، بأن التقشير فيه إسراف، (فإن عمليات التقشير ليست كلها للزينة، بل منها ما يكون للعلاج والتداوي ، والأصل أنَّ الإسراف لا مدخل له في التداوي) ([151]).

أدلة الاتجاه الثاني : استدل القائلون بأن الأصل في عمليات التقشير الجواز بأدلة من الكتاب والسنة والقياس والمعقول ، ومن جملة ما استدلوا به الآتي :

---

(147) د/ محمد المختار الشنقيطي ، أحكام الجراحة الطبية – ص 131 ، د/ صالح الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 267 ، د/ محمد خالد منصور، الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء– ص 201.
(148) سوزان وفيق أبو مطر ، التعديل الجراحي على جسم الإنسان – ص 120 .
(149) د/ صالح الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 268 ، د/ عبد الكريم زيدان ، المفصل في أحكام المرأة – ج3 ص 364 ، د/ عبد العزيز الحجيلان ، عمليات تجميل الوجه – المجلد الثالث – ص 3010 ، أسامة الصباغ ، العمليات التجميلية وحكمها في الشريعة الإسلامية – ص 55 وما بعدها – الطبعة الأولى عام 1420هـ/1999م – الناشر : دار ابن حزم – بيروت .
(150) انظر : د/ محمد بن عبد الله الصواط ، التقشير الطبي :– المجلد الرابع – ص 3149 .
(151) المرجع السابق : نفس الموضع .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولاً : من الكتاب :

- قوله تعالى : ﴿**قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ** ﴾ ([152]).

وجه الدلالة : تفيد الآية الكريمة أنَّ عمليات التقشير تأتي في سياق تحقيق الزينة التي أباحها الله تعالي ، وقد أعاب الله تعالى على من حرَّم الزينة التي خلقها لعباده ، فتكون عمليات التقشير مباحة ، لأنها من الزينة التي هدى الله الناس إليها ([153]) .

وقد أُجيب عن هذا الاستدلال بوجهين :

الأول : صحيح أنَّ الله تعالى أباح التجمل والتزين لما أودعه في نفوسنا ، وهو لا يمنع الناس أن يتجملوا ، وإنما يمنع أن يتجاوزوا حدود ما لا يجوز لهم ، وفي عمليات التقشير المعاصرة تجاوز لكثير من حدود الله واعتراض على خلق الله ([154])

الثاني : إنَّ الآية الكريمة السابقة على هذه الآية ، قد تضمنت إباحة الزينة ، ولكنها قيدت الإباحة بعدم الإسراف فيها ([155]) ، ولاشك أنّ الإسراف واضح جلي في عمليات التقشير، فيكون منهيا عنها لما فيها من الإسراف ([156]) .

---

(152) سورة الأعراف جزء من الآية رقم : 32 .

(153) يقول الشيخ / عطية صقر ، رحمه الله ، في فتواه حول عمليات التجميل بصفة عامة : (الأصل فيه الإباحة ، وهو مطلوب الشرع في حدود معينة ، والممنوع ما قُصد به التغرير والتدليس ، أو الإغراء ، أو الفتنة) . راجع : سوزان أبو مطر ، التعديل الجراحي على جسم الإنسان – ص 114 .

(154) انظر : سوزان أبو مطر : المرجع السابق – ص 114 . وقد اعترض على هذا الوجه بأنَّ : التقشير لا يترتب عليه محظور شرعي ، ولا يعد من تغيير خلق الله الذي وردّ تحريمه ، لأنَّ كِلَا الطبقتين من خلق الله ، وهذا العمل يصدق عليه – كما سبق القول – أكثر اسم : (تجديد الخلايا) .
ويُمكِّن أن يُجاب بأنَّ : تجديد الخلايا أمر طبيعي يقوم به الجسم دون تدخل خارجي ، وأما مع التدخل الجراحي ، فهو من تغيير خلق الله المُحرَّم . (راجع : د/ محمد بن عبد الله الصواط ، التقشير الطبي – المجلد الرابع – ص 3151) .

(155) قال تعالى : ﴿ يَا بَنِي آَدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ﴾. سورة الأعراف جزء من الآية رقم : 31 .

(156) انظر : سوزان أبو مطر : المرجع السابق – ص 115 . وقد اعترض على هذا الوجه بأنَّ : التقشير –كما سبق القول – ليس فيه إسراف ، لأنّ الإسراف أمر خارج عن ماهية التقشير،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانيا : من السنة : استدّل القائلون بجواز التقشير الطبي من السنة بعموم الأدلة القاضية بمشروعية التجمل وتحسين الوجه ، خاصة تجمل وتزين المرأة لزوجها ([157]) ، **ومن ذلك :**

- ما رواه مسلم ، عن عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه – عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال : ﴿ **إن الله جميل يحب الجمال** ﴾ **([158]) .**

- دخلت امرأة على عائشة ، وكانت شابة يُعجِبُها الجَمَالُ ، فقالت : المرأةُ تحِفُ جَبِينَهَا لزَوجِهَا ، فقالت : أمِيطِي عَنكِ الأذَى ما استَطَعتِ ، وتصنعِي لزوجك ([159]) .

وجه الدلالة : في الحديثين دلالة واضحة على أنَّ التقشير الطبي للبشرة من التجمل، وإماطة (إزالة) للأذى ، وتحبب للزوج ، وهو أمر مندوب إليه شرعاً ، ما لم يترتب عليه ضرر أكبر ([160]) .

وقد أُجيب على ذلك بأن : تلك الأدلة عامة ، وقد خُصصت بالنصوص الواردة في النهي عن تغيير خلق الله ، والتقشير من التغيير ([161]) .

وفرق بين الحكم على الشيء لذاته والحكم عليه لعوارضه ، فتحريم التقشير لعارض الإسراف ، لا يلزم منه أن يكون التقشير مُحرَّماً لذاته .

(157) فقد يكون في بشرة المرأة بصفة عامة ، وفي وجهها بصفة خاصة ، من التجاعيد والتشوّهات ما يُنفِّر زوجها عنها ، وفي إزالتها عن طريق التقشير تحقيق لأهداف الزوج من السكن والمودة والرحمة ومحبة الزوج لزوجته . ولذلك ، نجد أن الإمام ابن الجوزي ، بعد أن ذكر حكم قشر الوجه ، نراه يقول : (وأما الأدوية التي تُزيل الكلف وتُحسن الوجه للزوج ، فلا أرى بها بأساً) . راجع : أحكام النساء : ص 339 ، د/ صالح الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 262 .

(158) انظر : صحيح مسلم بشرح النووي – كتاب الإيمان – باب : تحريم الكبر وبيانه – ج1 ص 292 – حديث رقم 147 ، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري ، المستدرك على الصحيحين – كتاب الإيمان – باب : حُفت الجنة بالمكاره – ج 1 ص 26 – الناشر : دار المعرفة – بيروت

(159) ذكره ابن حجر في فتح الباري : ج10 ص 391 ، عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، المصنف – برقم : 5104– الطبعة الأولى عام 1390هـ/1970م – انشر : المجلس العلمي – جنوب إفريقيا .

(160) راجع : د/ زرواتي رابح ، تغيير خلق الله – ص 93 ، د/ وليد بن محمود قاري ، أحكام اللون في الفقه الإسلامي – ص 555 .

(161) د/ محمد بن عبد الله الصواط ، التقشير الطبي :– المجلد الرابع – ص 3150 . وقد سبق القول بأن التقشير ليس فيه تغيير لخلق الله .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثالثاً : من القياس :

قالوا : بقياس عمليات التقشير الطبي على ما جاء به الشرع من سنن الفطرة ، ومنها : الختان ، الذي يتم من خلاله استئصال الأذى الظاهر جراحياً ، وهذا على شاكلة ما يتم به عمليات التقشير من إزالة العيب والأذى الظاهر ، وتحسين المظهر، والبحث عن الأفضل ، فتكون عمليات التقشير جائزة ([162]) .

رابعاً : من المعقول :

استدّل أصحاب هذا الاتجاه على مذهبهم بالمعقول ، وذلك من وجوه :

الوجه الأول : قال الأصوليون : إنّ الأصل في الأشياء الإباحة ، ما لم يرد دليل صحيح واضح يدل على التحريم ، وعمليات التقشير لا دليل على حرمتها ، فتكون على أصلها ، وهو الإباحة ، لاسيما وأنَّ الأحاديث الواردة في هذا الشأن قد ثبت ضعفها ، ولما جاء من حث المرأة على التزين لزوجها ([163]) .

الوجه الثاني : قالوا : إنَّ العصر الذي نعيشه الآن يحمل من التقدم الطبي الجراحي ما لم يكن موجوداً في عهد النبي – صلى الله عليه وسلم - ، ولا في عهد مَنْ جاء بعده ، وهذا يجعل الأمر مختلفاً عن السابق ، فما كان فيه خطر وخوف على الصحة يمنعان من جوازه ، بات اليوم أمراً آمناً بفضل ما فتح الله به على عباده من العلم والتكنولوجيا الحديثة . وعليه ، فإن تحريم عمليات التقشير بدعوى الضرر الحاصل منها ، أصبح أمراً غير جائز ، لأنَّ هذا السبب لا وجود له اليوم في ظل ما نشهده من تطور الوسائل والأساليب والتقنيّات ([164]) .

---

(162) انظر هذا المعنى في : سوزان وفيق أبو مطر ، التعديل الجراحي على جسم الإنسان – ص 115 .

(163) انظر : ابن عابدين ، رد المحتار على الدر المختار – ج7 ص 272 ، د/ صالح الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 262 ، أسامة الصباغ ، العمليات التجميلية وحكمها في الشريعة الإسلامية – ص 55 وما بعدها ، د/ محمد خالد منصور ، الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء – ص 201 ، د/ شفيقة الشهاوي رضوان ، عمليات تجميل الوجه بين الشريعة والواقع – المجلد الثالث – ص 3048 .

(164) راجع : د/ عياض السلمي ، التجميل مباح .. والطبيب هو المقدر لحاجته – مقال منشور بصحيفة الرياض اليومية الإلكترونية الصادرة من مؤسسة اليمامة الصحفية – العدد رقم :

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الوجه الثالث : قالوا : إنَّ ما يُصيب الإنسان من أمراض جلدية ، والتهابات ، وندوب تتسبب في تشويه منظره ، يُعدّ ضرراً وألماً معنوياً قد يُفضي بصاحبه إلي الانطواء والبعد عن التجمعات ، والإخلال ببعض الواجبات ، بل يُفضى في بعض الحالات إلي نشوء أمراض نفسية – بل إلى الانتحار – من جراء هذه التشوهات . وقد جاء الشرع بإزالة الضرر إذا وقع ، ورفع الحرج ، والرحمة بالناس ، وهذا ممكن من خلال عمليات التقشير ، فيكون حكمها الجواز ([165]) .

رأينا الخاص في المسألة

هذا ، وبعد أن أسهبنا في عرض هذين الاتجاهين المتقدمين في حكم نازلة : (التقشير الطبي للبشرة) ، وتوضيح أدلة كل اتجاه منهما ومناقشتها ، **فإننا نرى :** أنَّ الحكم الشرعي لهذه النازلة فيه تفصيل ، حيث يتوقف على معرفة حقيقة التقشير عند الأطباء ، والطرق المستخدمة فيه (أنواعه) ، وفوائده ، ومضاره ([166]) ، وكذا الغرض والدافع له ([167]) ، والعلاقة بينه وبين تغيير خلق الله المُحرَّم ([168]) ، ومدى

14461 – بتاريخ الأحد 18محرم 1429هـ - 27 يناير 2008م ، سوزان وفيق أبو مطر ، التعديل الجراحي على جسم الإنسان – ص 116 .

(165) راجع : د/ صالح الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 119 ، د/ محمد بن عبد الله الصواط ، التقشير الطبي :– المجلد الرابع – ص 3154 .

(166) لقد تبين لنا من خلال ما تقدم ، أنّ التقشير من حيث نفاذه في طبقات الجلد على نوعين : الأول : سطحي قصير المفعول والأمد ، قليل المضاعفات . والثاني : عميق يستمر لمدة زمنية طويلة ، كثير المضاعفات . ولاشك أنه كلما كان التقشير عميقاً ، كان أثره في الشفاء أبلغ ومضاره أكثر ، وهذا ، بلا خلاف ، له تأثير في الحكم الشرعي للمسألة . (راجع : د/ صالح الفوزان ، الجراحة التجميلية :– ص 262 وما بعدها ، د/ محمد بن عبد الله الصواط ، التقشير الطبي :– المجلد الرابع – ص3151) .

(167) مما لاشك فيه ، أنّ تحديد الدافع يكون له تأثير في الحكم على النازلة ، والدافع إلي التقشير قد يكون علاجياً ، وقد يكون تجميلياً ، وقد يتداخل الأمران ، فيكون الدافع الأول علاجياً وفي ثناياه طلب للحسن والجمال ، وقد يكون تجميلياً وفي ضمنه مداواة وعلاج لبعض الأمراض اليسيرة ، والعبرة في ذلك كله بالدافع الأغلب ، لما تقرر في علم القواعد الفقهية من أنَّ : للأكثر حكم الكل . (راجع : د/ محمد صدقي بن أحمد البورنو ، موسوعة القواعد الفقهية – ج8 ص 729 – الطبعة الأولى عام 1429هـ/2008م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت ، د/ محمد بن عبد الله الصواط ، التقشير الطبي – المجلد الرابع – ص3151) .

(168) ذكرَّ بعض العلماء أنَّ التغيير المُحرَّم ما كان باقياً على الجسم ، كالوشم والتفليج ونحوهما ، أما ما لا يبقى ، كالكحل والحناء ونحوهما ، فإن النهي لا يناولهما . والتقشير السطحي من هذا القبيل ، حيث لا ينطبق عليه ضابط تغيير الخلقة المذموم ، لأنه ليس بدائم . وأما التقشير العميق ،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

اعتبار الضرر النفسي ([169]) .

هذا ، وقد تبيَّن لنَّا من خلال العرض الطبي المتقدم ، أنّ طرق التقشير كثيرة ومتفاوتة في أثرها ، وتفاصيل إجرائها ، إلا أنه يُمكننا تقسيمها إلي قسمين ، وذلك على النحو التالي :

القسم الأول : التقشير السطحي : وهو الذي لا يدوم أثره ، ولا يتجاوز طبقة البشرة، ويُعالج التشوّهات اليسيرة ، كالتجاعيد ، وآثار الحروق ، وبعض الندوب السطحية ، والكلّف ونحوها ، **ويشمل هذا القسم :** التقشير الطبيعي ، والتقشير الفيزيائي أو الميكانيكي (التقشير أو التنعيم الكريستالي) ، والتقشير الكيميائي السطحي ، والتقشير بالليزر الخفيف .

والحكم الشرعي لهذا القسم ، بجميع أنواعه ، هو الجواز سواء أكان الداعي إليه علاجياً ، أم غير علاجيٍ (زيادة الحسن والجمال) ، شريطة انتفاء الضرر .

فما كان للتحسين والتجمل ، فهو داخل في تغيير الخلقة المُحرَّم ، لأنه تغيير دائم في خلقة معهودة لا لغرض شرعي مُعتّبر . وأما إن كان التقشير العميق للتداوي والعلاج ، فلا يُعدّ من تغيير الخلقة المُحرَّم ، لأنَّ التغيير هنا لإعادة العضو إلي خلقته الأصلية أو قريب منها ، والمُحرَّم هو نقله عنها . قال الإمام النووي : (الحرام هو المفعول لطلب الحسن ، أما لو احتاجت إليه لعلاج أو عيب في السن ، فلا بأس به) . راجع : شرح صحيح مسلم : ج14 ص 289 ، تفسير القرطبي : ج5 ص 393 ، د/ محمد المختار الشنقيطي ، أحكام الجراحة الطبية – ص 125 ، د/ صالح الفوزان ، الجراحة التجميلية :– ص 74 – 75 ، د/ محمد بن عبد الله الصواط ، التقشير الطبي– المجلد الرابع – ص 3152 .

(169) لقد نَصَّ الفقهاء في مسائل كثيرة على ضرورة مراعاة الجانب الجمالي للإنسان ، وجعلوا ما يُصيب الإنسان من ضرر نفسي لتشوه عضو من أعضائه سبباً للترخيص ، ومن ذلك : جواز إزالة الشعر الزائد من وجه المرأة إذا كان يُنَّفر الزوج عنها ، وقطع الإصبع الزائدة إذا كان يُشوه المنظر .. وعمليات التقشير من هذا الباب ، حيث جاءت الشريعة برفع الحرج ، وإزالة الضرر ، والرحمة بالناس . لكن ذلك لا يعني أنّ كل ألم نفسي مُعتبر في الشرع ، فلو فتح هذا الباب لأدى ذلك إلي استحلال كثير من المُحرَّمات بدعوي الضرر النفسي ، وإنما المعتبر في ذلك عُرف أوساط الناس ، مع الأخذ بنصيحة الأطباء خاصة في المجال النفسي بما لا يُخالف النصوص والقواعد الشرعية .

وعليه ، يكون حكم التقشير مبنياً على أمرين : أحدهما : مدى الحاجة ، والثاني : مقدار الضرر . فكلما زادت الحاجة وقلّ الضرر ، اتجه الحكم لأقصى درجات الإباحة ، وكلما قلّت الحاجة وزاد الضرر ، اتجه الحكم لأقصى درجات التحريم . (راجع : حاشية ابن عابدين : ج6 ص 373 ، فتح الباري : ج10 ص 390 ، المغني : ج8 ص 117، الجراحة التجميلية – ص 119 ، التقشير الطبي – المجلد الرابع – ص 3154) .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وعُمدّة ذلك ما يلي :

- إنَّ علاج ما يُشوه الجسم من كلّف وندبات ونحوها يدخل ضمن عموم التداوي المشروع لإزالة العيوب والتشوّهات ([170]) .

- ما روته السيدة أم سلَّمة – رضي الله عنها – قالت : كانت النفساء على عهد النبي – صلى الله عليه وسلم – تقعد بعد نفاسها أربعين يوماً ، أو أربعين ليلة ، وكنّا نطلي على وجوهنا الورس ، يعني من الكلّف ([171]) .

فهذه الرواية تفيد ، بل تُصرِح ، أنّ النساء الصحابيات كُنَّ يُمارسن أو يستعملن عمليات التقشير في زمن النبي – صلى الله عليه وسلم ، ولم يرد عنه – صلى الله عليه وسلم – نهي في ذلك . ولاشك أن سكوت النبي – صلى الله عليه وسلم – يُعدُّ إقراراً منه على جواز ومشروعية استعمال هذا النوع من التقشير لإزالة الآثار والتشوّهات اللونية ([172]) .

- إنّ الندبات ونحوها مما يُشوه الجسم فيها ضرر حسي على الإنسان ، حيث تتسبب بعض هذه الندبات والبثور في الألم وتهيّج الجلد ، كما أنّ فيها ضرراً معنوياً يتمثل في ظهور الإنسان بمظهر مُشوَّه ، وفي إباحة هذا القسم من التقشير إزالة لهذا الضرر بنوعيه .

---

(170) راجع : الجراحة التجميلية – ص 338 ، د/ إسماعيل غازي مرحبا ، تقشير البشرة – ص 84 .

(171) سنن أبي داود : كتاب الطهارة – باب : ما جاء في وقت النفساء – ج 1 ص 271 – حديث رقم : 311 ، سنن الترمذي : كتاب الطهارة – باب : ما جاء في كم تمكث النفساء – ج1 ص 257 – حديث رقم : 139 ، والحاكم في المستدرك : كتاب الطهارة – ج1 ص 283 – حديث رقم : 622 وصححه ، ووافقه الذهبي ، وصححه الشيخ/أحمد شاكر في تحقيقه للترمذي : ج1 ص 257 ، كما حسنّه جمع من أهل العلم ، منهم : يحيي بن شرف النووي في : (خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام : ج1 ص 240 – تحقيق : حسين إسماعيل الجمل – الطبعة الأولى عام 1418هـ/1997م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت) ، ومحمد بن عبد الرحمن المباركفوري في : (تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي : ج1 ص 264 – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – بدون سنة نشر أو رقم طبع) .

(172) انظر : د/ وليد قاري ، أحكام اللون في الفقه الإسلامي – ص 554 ، د/ حمزة عبد الكريم حمّاد ، أحكام التقشير الكيميائي للبشرة – المجلد الرابع – ص 3202 وما بعدها .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- إنَّ تحسين الجسم وتجميله مما جاء الحث عليه ، خاصة بالنسبة للمرأة لتتجمَّل وتتزين لزوجها ، وهذا أكمل في الاستمتاع وتحقيق مقاصد النكاح من السكن وحصول المودة والرحمة ، وهذا النوع من التقشير يُعدُّ من أشهر الوسائل التي تُحقق تجمل الجسم ، وتُزيل عنه ما يُسبب تشوّهه والنَّفرة منه ([173]) . **قال صاحب عمدة القاري :**

(ولا تُمنع الأدوية التي تُزيل الكلف وتُحسِّن الوجه للزوج ، وكذا أخذ الشعر منه) ([174]) .

- قياس التقشير السطحي للبشرة على تجميل الوجه بالألوان المؤقتة كتحمير الوجه بالنسبة للنساء ، الذي أجازه بعض الفقهاء ([175]) ، بجامع أنَّ كلا منهما زينة مؤقتة يحصل بها تجميل الوجه ويسرع إليها التغيير والزوال ([176]) .

القسم الثاني : التقشير العميق ، وهو : الذي يدوم أثره لمدة زمنية طويلة ، ويصل إلى أعماق الجلد ، **ويشمل هذا القسم :** التقشير بالصنفرة ، والتقشير الكيميائي المتوسط والعميق، والتقشير بالليزر المتوسط والعميق .

والحكم الشرعي لهذا القسم ، فيه تفصيل حيث يختلف باختلاف دواعي إجرائه (الغرض من استعماله) ، وذلك على النحو الآتي :

أولاً : تقشير للتداوي أو العلاج ، وضابطه : وجود عيب غير معهود في الخلقة ، سواء أكان ذلك العيب أصلياً ، كالوحمات والتصبغات ، أم طارئاً ، كالتشوّهات الناشئة عن الحروق والحروب ([177]) . والأصل في حكم هذا النوع هو الجواز ،

(173) انظر : د/ صالح الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 338 .
(174) العيني ، عمدة القاري شرح صحيح البخاري – ج17 ص 394 ، السفاريني ، غذاء الألباب – ج1 ص 431 ، ابن الجوزي ، أحكام النساء – ص 339 .
(175) البهوتي ، كشاف القناع – ج1 ص 82 ، المرداوي ، الإنصاف – ج1 ص 99 .
(176) انظر : الجراحة التجميلية – ص 263 وص 338 ، د/ محمد بن عبد الله الصواط ، التقشير الطبي – المجلد الرابع – ص 3156 .
(177) فإن كان العيب الموجود في الخِلقة مألوفاً ، كالحساسية اليسيرة ونحوها ، فلا يُعدّ مُبِيحاً للترخيص . (انظر : د/ محمد بن عبد الله الصواط ، التقشير الطبي – المجلد الرابع – ص 3157) .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لعموم أدلة مشروعية التداوي ([178]) ، وعموم أدلة التيسير ورفع الحرج ([179]) ، وعموم أدلة رفع الضرر عن الجسم ([180]) .

هذا ، ويلاحظ ، أنَّ هذا الأصل القاضي بجواز هذا النوع من التقشير ليس مطلقاً ، وإنما هو مقيد بغلبة منافع ومصالح هذا التقشير على مضاره ومفاسده ، **وعليه :**

- لا يجوز التداوي بالتقشير الكيميائي العميق مطلقاً ، وذلك لأمرين : **أولهما :** غلبة مضاره على منافعه ، فقد قررّ الأطباء أنه ذو تأثير شديد الضرر على القلب والجهاز الدوري والكبد والكليتين إذا امتصه الجسم ، والضرر – كما قرر علماء الأصول – لا يُزال بالضرر ([181]).

وثانيهما : أنّ التقشير الكيميائي العميق يحتوي على مادة الفينول السامّة بتركيز عال، ولا يجوز التداوي بالسموم إذا كان الغالب فيها الهلاك ، ويقوم غيرها مقامها ([182]) .

- لا يجوز التداوي بالتقشير الأعمق إذا حصل المقصود بالتقشير الأخف ولو مع طول المدة، درءاً للضر قدر الإمكان ، إلا أن يكون التأخير مفضياً إلي الهلاك ،

---

(178) ومن هذه الأدلة قول النبي – صلى الله عليه وسلم - : ﴿ لكل داء دواء ، فإذا أصيب دواء داء ، برأ بإذن الله عزَّ وجلَّ ﴾ . انظر : صحيح مسلم : كتاب السلام – باب : لكل داء دواء واستحباب التداوي - - برقم : 2204 .

(179) ومن هذه الأدلة : قوله تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ سورة البقرة جزء من الآية رقم : 185 ، وقوله تعالى : ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ ﴾ سورة المائدة جزء من الآية رقم : 6 . وقول النبي – صلى الله عليه وسلم - : ﴿ لا ضرر ولا ضرار ﴾ . راجع : ابن رجب الحنبلي ، جامع العلوم والحكم – ج2 ص 207 – حديث رقم 32 – الطبعة الأولى عام 1422هـ/2001م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت . وقال عنه : حديث حسن .

(180) د/ إسماعيل غازي مرحبا ، تقشير البشرة – ص 85 .

(181) جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية – ص 176 – تحقيق : محمد المعتصم بالله البغدادي – الطبعة الأولى عام 1407هـ/1987م – الناشر : دار الكتاب العربي – بيروت ، د/ محمد صدقي بن أحمد البورنو ، موسوعة القواعد الفقهية – ج6 ص 257 ، د/ صالح الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 341 .

(182) وترتيباً على ذلك ، فلا يجوز للطبيب استخدام أسلوب أكثر خطراً مع وجود الأسلوب الأقل خطورة ، لما هو مقرر في علم الأصول من أنه : إذا تساوت مفسدتان ، دُفعت أعظمهما بارتكاب أخفهما . (راجع : د/ إسماعيل غازي مرحبا ، تقشير البشرة – ص 85 ، د/ محمد بن عبد الله الصواط ، التقشير الطبي – المجلد الرابع – ص 3157) .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فحينئذ يجوز الانتقال للأعمق ، مع مراعاة الحرص على جلب المصلحة ودرء المفسدة قدر المستطاع ([183]) .

- ما جاز التداوي به ، فإنه يجب على الطبيب أخذ كافة التدابير والاحتياطات التي تمنع وقوع الضرر بالمريض أو تقلله قدر الإمكان ، فإن فرَّط في شيء من ذلك ، فهو ضامن ([184]) .

ثانياً : تقشير للتجميل والزينة ، وهو تقشير لزيادة الجمال والتشبب ، وإشباع رغبات النفس دون حاجة معتبرة ، كحالات تفتيح وتجديد لون البشرة لمجرد زيادة الحسن دون وجود عيب أو تشوه ، وكذا إزالة التجاعيد التي تبدو في وجه المرأة الكبيرة لتُوهم أنها صغيرة. وحكم هذا النوع من التقشير هو التحريم، **وذلك لما يلي :**

- إنّ هذا النوع من التقشير يشتمل على إزالة وحرق الطبقة العليا من الجلد ، فإذا لم يكن له حاجة مُعتبرة من إزالة عيب ، أو علاج تشوّه ، أو رفع ضرر ، فإنه يكون من باب تعذيب النفس وإلقائها في التهلكة ، وهذا أمر مُحْرَّمُ ومنهي عنه لقوله تعالى : ﴿ **وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ** ﴾ ([185]) ، وقوله تعالى : ﴿ **وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا** ﴾ ([186]) .

- إنَّ الغرض أو الداعي إلى هذا النوع من التقشير هو تغيير خِلقة معهودة ، وتحصيل مزيد من الحسن والجمال دون حاجة مُعتبرة ، فيكون مُحرَّماً قياساً على الوشم والوصل والتفليج ، بجامع تغيير الخلقة في كل طلباً للحسن ([187]) .

- إنّ التقشير لهذا الغرض قد يتضمن الغش والتدليس ، وهما مُحرَّمان شرعاً . ذلك أنّ فيه إظهار وجه المُسنِّ في صورة وجه الشاب أو قريب منها ، وقد ينشأ عن ذلك

(183) د/ محمد بن عبد الله الصواط ، التقشير الطبي :– المجلد الرابع – ص 3158 ، وراجع هذا المعنى في : د/ صالح الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 340 .
(184) التقشير الطبي – المجلد الرابع – ص 3158 .
(185) سورة البقرة جزء من الآية رقم : 195 .
(186) سورة النساء جزء من الآية رقم : 29 .
(187) انظر : الجراحة التجميلية – ص 341 .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

غش الأزواج من قِبَلِ النساء اللاتي يفعلن ذلك ، وغش الزوجات من قِبَلِ الرجال الذين يفعلون ذلك ([188]) .

- إنَّ هذا النوع من التقشير يُعدُّ من الجراحات التحسينية ، وهو ينطوي – كما قرر الأطباء – على مخاطر وأضرار كثيرة ، ولا يجوز إلحاق الضرر بالجسم – دون حاجة أو ضرورة – من أجل أمر تحسيني .

- وأخيراً ، فإن هذا التقشير لا يُمكن القيام به إلا بارتكاب بعض المحظورات – كما قدمنا – كالتخدير الكامل أو الموضعي ، وقيام الرجال بمهمة الجراحة للنساء الاجنبيات والعكس .. وهذه الأمور كلها مُحرَّمة في الأصل ، وقد جاء الترخيص فيها في بعض المواطن ، وليست هذه الحالة منها ، لعدم وجود الحاجة أو الضرورة الداعية من إزالة عيب ، أو علاج تشوّه ([189]) .

المبحث الخامس

الضَّوابط والمعايير الشرعية لإجراء عمليات التقشير الطبي للبشرة ([190])

أوضحنا في المبحث المتقدم الحكم الشرعي لعمليات التقشير الطبي للبشرة ،

(188) المرجع السابق : نفس الموضع .
(189) انظر : د/ صالح الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 267 ، د/ محمد المختار الشنقيطي ، أحكام الجراحة الطبية – ص 131 ، د/ محمد جواد النتشة ، المسائل الطبية المستجدة :– ج2 ص 267 ، د/ محمد بن عبد الله الصواط ، التقشير الطبي – المجلد الرابع – ص 3158 .
(190) الضوابط : جمع ضابط ، والضابط في اللغة يُطلَق ويُراد به معان عدة تدور أغلبها حول الحصر ، والحبس والقوة ، والإتقان ، وسد الخلل . فالضابط الفقهي يحصر ويحبس الفروع التي تدخل في إطاره . (راجع : لسان العرب – ج7 ص 340 – مادة : ضبط ، معجم مقاييس اللغة – ج3 ص 386 – مادة : ضبط ، النهاية في غريب الحديث والأثر – ج3 ص 72) .
وفي الاصطلاح أطلَق الفقهاء الضابط على عدة أمور ، لعل أقربها إلي موضوع دراستنا أن يُعرَّف الضابط بأنه : قضية كلية تنطبق على جزئياتها التي هي من باب واحد . أو هو : كل ما يحصر ويحبس جزئيات أمر معيّن . (راجع : عبد الرحمن بن جاد الله البناني ، حاشية البناني على شرح الجلال المحلي على متن جمع الجوامع لابن السبكي – ج2 ص 356 – الطبعة الأولى عام 2000م – الناشر : دار الفكر – بيروت ، محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي الحنبلي المعروف بابن النجار ، شرح الكوكب المنير - ج 1 ص 30 وما بعدها – تحقيق : محمد الزحيلي ، ونزيه حماد – الطبعة الأولى عام 1413هـ/1993م – الناشر : مكتبة العبيكان – الرياض ، د/ يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين ، القواعد الفقهية – ص 66 – الطبعة الأولى عام 1418هـ/1997م- الناشر : مكتبة ابن رشد بالرياض – السعودية) .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وبالنظر إلى هذه العملية وإلي أغراضها ، وإلى ما كتبه الفقهاء المعاصرون فيها ، يستقر في الذهن ضرورة وضع ضوابط ومعايير شرعية حاكمة لها في الحالات التي تُباح فيها ، حتى لا تكون هذه العمليات سبباً للوقوع في محاذير شرعية .

وسوف نتناول من خلال هذا المبحث ، على سبيل الاختصار ، أهم الضوابط الشرعية التي ينبغي توافرها لإجراء عمليات التقشير الطبي للبشرة ، وهي تتحصل في الآتي :

أولاً : ألاَّ يترتب على إجراء التقشير ضرر أكبر من المصلحة المرجوة منه :

يجب ألا يترتب على إجراء التقشير ضرر يربو على المصلحة المرتجاة من ورائه ، ويقرر هذا الأمر أهل الاختصاص الثقات ([191]) . فإذا نشأ عن التقشير ضرر أكبر من الضرر الواقع على الإنسان قبل إجرائه ، حَرُم على الطبيب إجراؤه، سواء أكان ذلك للتداوي أم للتجمل ، وذلك إعمالاً لقواعد الموازنة بين المصالح والمفاسد عند تعارضها ، **ومنها :** قاعدة : (إذا تعارض مفسدتان رُوعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما) ، وقاعدة : (الضرر الأشد يُزال بالضرر الأخف) ([192])، وقاعدة : (الضرر لا يُزال بالضرر) ... ([193]) .

وعليه ، فإنه ينبغي على الطبيب الموازنة بين المصالح والمفاسد المترتبة على

(191) د/ محمد المختار الشنقيطي ، أحكام الجراحة الطبية – ص 82 ، قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته الثامنة عشرة في بوتراجايا (ماليزيا) من 24 إلي 29 جمادى الآخرة 1428هـ - الموافق 9 إلي 14 تموز (يوليو) 2007م – رقم 173 (18/11) بشأن الجراحة التجميلية وأحكامها ، د/ حنان جستنيه ، القواعد والضوابط الحاكمة لعمليات التجميل – المجلد الثالث – ص 2814 .

(192) زين الدين بن إبراهيم الشهير بابن نجيم الحنفي ، الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان – ص 88 – الطبعة الأولى عام 1405هـ/1985م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت .

(193) ابن نجيم ، الأشباه والنظائر – ص 87 ، محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي ، المنثور في القواعد الفقهية – ج2 ص 321 – حققه : د/ تيسير فائق أحمد محمود – راجعه : د/ عبد الستار أبو غدة – الطبعة الأولى عام 1402هـ/1982م – الناشر : وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

عملية التقشير، ويُقدِّم ما هو أعظم ، تحقيقاً للمصلحة ودفعاً للمفسدة .

ثانياً : أن لا تتضمن عملية التقشير غشاً أو تدليساً :

يجب أن لا تتضمن عملية التقشير غشاً أو تدليساً أو خداعاً . ومستند هذا الضابط قول النبي – صلى الله عليه وسلم - : ﴿ **مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِي** ﴾ (194) . فهو بعمومه يشمل كافة صور الغش ، **ومن ذلك :** عمليات التقشير التي يكون القصد من إجرائها التظاهر بخلاف الواقع ، فالمرأة الكبيرة تقصد أن تكون صغيرة ، والدميمة تريد أن تظهر جميلة خداعاً للخُطَّاب .. ففي ذلك غش وتدليس نهي عنه الشارع الحكيم (195) .

هذا ، ويرى بعض الفضلاء من الباحثين أنَّ عملية التقشير إذا أُجريت ، وكان أثرها الجمالي دائماً ، فلا تدليس في ذلك بين الخاطبين ، لأنها أصبحت خِلقة دائمة لا يُخشى من تحولها، وعليه فيؤمن معها الغش ، وأما إن كان أثر التقشير مؤقتاً ، فإن ذلك يُعدّ تدليساً على الخاطب والمخطوبة (196) .

ثالثاً : ألا يكون في التقشير إسراف وتبذير مُحرَّم :

مما لاشك فيه ، أنَّ إجراء عمليات التقشير يستهلك الكثير من المال ، فإذا لم

(194) صحيح مسلم : كتاب الإيمان – باب : قول النبي – صلى الله عليه وسلم - : ﴿من غش فليس مني﴾ - ج2 ص 109 .

(195) أما إذا قامت المرأة بتجميل نفسها ، وكانت متزوجة ، وفعلت ذلك لزوجها ، فليس في ذلك تدليس أو غش ، لأنها لم تغش أحد ولم تغرر به ، بل غاية ما تريده هو التجمل لزوجها والتحسن له ، وهو أمر مندوب إليه ومأمور به ، لأنَّ إخفاء الحقيقة والتدليس والغش إنَّما تُمنع إذا ارتبط بها حق للغير . أما إذا لم يرتبط بها حق للغير ، فلا وجه لتحريم إخفاء الحقيقة . (انظر : د/ عبد الستار إبراهيم الهيتي ، الجراحة التجميلية ضوابطها والتكيف الفقهي لها - بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام 1431هـ - ص 2902 – 2903) .

(196) ومما لاشك فيه ، أنّ هذا رأي ، كما يرى البعض من الفقه بحق – له حظه من النظر ، لاسيما إن أُجريت العملية قبل أن يكون هناك نية ارتباط بين ذينك الطرفين . (راجع : د/ هاني الجبير ، حكم العمليات التجميلية – منشور في موقع الإسلام اليوم ، إبراهيم بن أحمد الشطيري ، العمليات التجميلية – المجلد الثالث – ص 2749) .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يكن التقشير لحاجة مُعتّبرة ، فإنه يكون من باب الإسراف والتبذير المُحرَّم ([197]) ، وقد نهى الله تعالى عن ذلك في آيات كثيرة ، **منها :** قوله تعالى : ﴿ **وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ** ﴾ ([198]) ، وقوله تعالى : ﴿ **وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ** ﴾ ([199]) .

هذا ، وقد أشارت بعض الدراسات إلى ارتفاع تكاليف هذه العمليات إلي درجة أن بعض الراغبين في إجرائها يلجؤون إلى الاقتراض ، وربما قدموا تكاليف هذه العمليات على بعض المستلزمات الضرورية ([200]) .

رابعاً : ألاَّ يكون في إجراء التقشير تشبه للرجال بالنساء أو العكس :

إذا خرج التقشير عن كونه تنظيفاً للبشرة إلي حد التنعيم والليونة ، فهو مُحرَّمُ لما فيه من تشبه الرجال بالنساء فيما هو من خصائصهن ، وهكذا العكس . وقد جاءت نصوص كثيرة في تحريم ذلك ، **منها :** ما رواه أبو داود ، عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال : لعن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الرَّجل يَلْبَس لِبْسَة المرأة ، والمرأة تَلْبس لِبْسة الرَّجل ([201]) . واللعن دليل على شدة التحريم .

خامساً : ألاَّ يكون في التقشير خلوة مُحرَّمَة أو كشف لما أمر الله بستره من العورات :

يُعدَّ من أهم الضوابط الشرعية لإجراء عمليات التقشير : الحرص على الالتزام

---

(197) هذا ، وينبغي التنبيه إلى أنَّ ضابط الإسراف يرجع إلي كل شخص بحسبه ، فما يكون إسرافاً بحق شخص قد لا يكون كذلك بالنسبة لغيره ، ولذا فقد نصَّ كثير من العلماء على أنّ الإنفاق في المباحات إذا كان على وجه يليق بالمُنفِق وبقدر ماله ، فإنه لا يُعدُّ إسرافاً ، فالمرجع في ذلك إلي العرف (انظر : فتح الباري – ج10 ص 408 ، د/ صالح الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 87) .

(198) سورة الإسراء جزء من الآيتان رقما : 26 – 27 .

(199) سورة الأنعام جزء من الآية رقم : 141 ، وسورة الأعراف جزء من الآية رقم : 31 .

(200) د/ محمد مصطفى مروان ، جراحة التجميل بين فرحة المريض وثراء الطبيب – مقال منشور بالمجلة العربية – العدد 285 – شوال 1412هـ - يناير 2001م .

(201) أخرجه أبو داود في سننه : كتاب اللباس – باب : لباس النساء – ص 577 – حديث رقم : 4098 ، والحاكم في المستدرك : ج4 ص 215 . وقال عنه : (صحيح على شرط مسلم) .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بأحكام منع الخلوة المُحرَّمة ، وعدم كشف ما أمر الله بستره من العورات ، حيث تكثر المحظورات في ذلك. فعمليات التقشير لا يتم فعلها غالباً إلا بارتكاب بعض المحظورات وفعلها . **ومن تلك المحظورات :** قيام الرجل بمهمة التقشير للنساء الأجنبيات والعكس ، وحينئذ تُرتّكب محظورات عديدة ، كاللمس ، والخلوة بالأجنبية، والنظر للعورة .. وهذه المحظورات لم يثبت الترخيص فيها من قبل الشارع في هذا النوع من العمليات ، لانتفاء الأسباب الموجبة للترخيص (الضرورة أو الحاجة الداعية) ([202]) .

هذا ، وقد تضافرت النصوص الشرعية الدالة على منع وتحريم الخلوة بالأجنبية ، وكذا منع وتحريم كشف ما أمر الله بستره من العورات إلا لضرورة أو حاجة داعية . **من ذلك :** قول النبي – صلى الله عليه وسلم – : ﴿ **لا يَخْلَوَنَ رَجُلُ بامْرَأَةٍ إلّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرم ، وَلا تُسَافِرْ المْرَأةُ إلّا مَعَ ذِي مَحْرَم** ﴾ ([203]) . وقوله : ﴿ **أَلَّا لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلُ بامْرَأةٍ إلّا وَكَانَ ثَالِثَهُما الشِّيْطَانُ** ﴾ ([204]) . وقوله : ﴿ **احفظ عَوْرَتكَ إلّا مِن زَوْجَتِكَ أو مَا مَلكتُ يَمِينِكَ** ﴾ ([205]) . وقوله : ﴿ **لا يَنْظُر الرَّجُلُ إلى عَوْرَةِ الرَّجُلِ ، ولا المَرْأةِ إلى عَوْرَةِ المَرْأةِ** ﴾ ([206]) .

ويُستفاد من هذه الأحاديث : النَّصُ على حُرمَةِ خلوة الرجل بالمرأة الأجنبية ،

(202) د/ محمد المختار الشنقيطي ، أحكام الجراحة الطبية :– ص 131 .
(203) صحيح مسلم : كتاب الحج – باب : سفر المرأة مع مَحْرَم – ج2 ص 978- حديث رقم : 1341 – من حديث ابن عباس .
(204) أخرجه الترمذي في جامعه : كتاب أبواب الفرائض – باب : ما جاء في لزوم الجماعة – ج4 ص 465 – حديث رقم : 2165 . وقال عنه : (هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه) ، سنن النسائي : كتاب النكاح – باب : ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عمر – ج8 ص 284 ، وصححه الحاكم في المستدرك : ج1 ص 199 ، ووافقه الذهبي على التصحيح .
(205) أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الحمام – باب ما جاء في التعري – ج4 ص 304 ، والترمذي في جامعه : كتاب الأدب – باب : ما جاء في حفظ العورة – ج5 ص 102 . وقال : (حسن) ، والحديث صححه الحاكم في المستدرك : ج4 ص 180 ، ووافقه الذهبي .
(206) أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الحيض – باب : تحريم النظر إلى العورات – ج1 ص 266– حديث رقم : 338 – من حديث أبي سعيد الخدري .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والعكس ، وكذا حُرمَة نظر الرجل إلى عورة الرجل ، ونظر المرأة إلى عورة المرأة ، وهو تنبيه من باب أولى على حُرمَة نظر الرجل إلى عورة المرأة ، ونظر المرأة إلى عورة الرجل ، وهو مُحرَّمُ بالإجماع ، وهذا في غير الحاجة . أما عند الحاجة أو الضرورة كالتطبيب والشهادة ، فيجوز بغير شهوة ([207]) .

وهذا ما صدر عن جهات الإفتاء والمجامع الفقهية ، حيث أجازت عند الضرورة الكشف على العورات ، كما أجازت عند الضرورة كشف الطبيب على عورة المرأة ، إذا لم يوجد طبيبة ، مع أمن الفتنة ، ووجود المَحْرم ([208]) .

سادساً : ألاَّ تُستّعْمَل في التقشير موَّاد مُحْرَّمَة أو نَجِسّة :

يجب ، أخيراً ، أن تكون المواد المستخدّمة في التقشير طاهرة ، حيث يَحْرُم إجراء عمليات التقشير بموَّاد مُحرَّمة أو نَجِسة ، كالسموم والخمور ومشتقات الخنزير ونحوها . ومستند ذلك : ما رُوِيّ عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم - : ﴿**إنّ اللهَ أنزَلَّ الدّاءَ والدَّواءَ ، وجَعْلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَواءً ، فَتَّدَاوَوا وَلاَ تَتَدَّاوَوا بِحَرَامٍ** ﴾ ([209]) .

هذا ، وهناك أنواع من التقشير تُستّعْمَل فيها مواد سامّة ، كالتقشير الكيميائي المتوسط والعميق ، حيث تُستّعْمَل فيه مادة : (الفينول) السامّة بنسب متفاوتة ، وقد انتهينا فيما تقدم إلي تحريم استعمال هذا النّوع من التقشير في التجميل لما فيه من أضرار ومفاسد ، وإباحة التقشير المتوسط دون العميق إذا كان ذلك لعلاج داء وعلّة

(207) شرح النووي على صحيح مسلم : ج4 ص 30 ، عون المعبود : ج11 ص 40 ، د/ الشنقيطي ، أحكام الجراحة الطبية – ص 131 ، د/ صالح الفوزان ، الجراحة التجميلية – ص 84 .
(208) انظر : فتاوى اللجنة العلمية الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية في الفتاوى أرقام : (3201 – 3507 – 4326) – الفتاوى المتعلقة بالطب وأحكام المرضى : ج1 ص 242 – 247 .
(209) أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد البغوي ، شرح السنة - كتاب الطب والرقي– باب : الدواء – ج12 ص 139- برقم : 3226 – تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، ومحمد زهير الشاويش – الطبعة الثانية عام 1403هـ/1983م – الناشر : المكتب الإسلامي – دمشق ، نيل الأوطار : الشوكاني – كتاب أبواب الطب – باب : إباحة التداوي وتركه –ج8 ص 233 .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

. ([210])

هذا ، وقد ذكر أهل العلم عدداً من الضوابط غير ما ذكرتُ ، إلا أني رأيت أنها تتداخل ، وأنّ ما ذُكِر هنا فيه الغنى والفائدة والكفاية بإذن الله تعالى .

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، والصلاة والسلام على المؤيد بالمعجزات الباهرات، وعلى آله وأصحابه البررة الثقات . **أما بعد ..**

فقد انتهينا في هذه الدراسة إلى مجموعة نتائج وعدد من التوصيات ، نذكر منها الآتي :

أولاً : النتائج : أمَّا النتائج ، **فهي :**

1- الإيمان العميق بصلاحية الفقه الإسلامي ، وكمال منهجه ، واتسامه بالثراء والوفاء لجميع متطلبات الحياة ، ووقائع العصر ونوازله المتجددة .

(210) انظر : د/ صالح الفوزان ، العمليات التجميلية – بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام 1431هـ - ص 2401 .
هذا ، ومن المسائل شديدة الصلة بهذا الضابط ، مسألة : حكم التداوي بالسموم ؟ وللعلماء فيها قولان : الأول : يرى حرمة التداوي بالسم أو بما اشتمل عليه . وهو مذهب بعض الحنفية ، وبعض الشافعية ، وإليه ذهب الظاهرية . والثاني : يرى جواز التداوي بالسم أو بما اشتمل عليه إذا دعت إليه ضرورة التداوي ، وكان الغالب منه السلامة . وهو مذهب جمهور الفقهاء من الحنفية ، والمالكية ، والشافعية ، والحنابلة . ولاشك في أنَّ ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من القول بحل التداوي بالسم أو بما اشتمل عليه هو الراجح ، لأنَّ تناول السم في هذه الحالة ، وإن كان فيه مفسدة ، إلا أنّ في تناوله مصلحة أعظم ، وهي الشفاء من المرض . غير أنَّ هذا الترجيح مشروط بـ : أن يصفه للمريض طبيب مسلم عدل ، ثقة حاذق بالطب ، (أو إذا كان المريض يعلم نفع الدواء له لمعرفته بالطب ، أو لتجربة سابقة له مع المرض) ، وأن يكون السم قليلاً لا يُخشى منه الهلاك ، ، وأن لا يوجد غير هذا الدواء للتداوي به من المرض . (انظر : رد المحتار : ج5 ص 294 ، مواهب الجليل : ج3 ص 230 ، المجموع : ج9 ص 37 ، كشاف القناع : ج2 ص 76 ، أبو محمد بن علي بن حزم الأندلسي ، المحلى بالآثار – ج7 ص 426 – تحقيق : محمد منير الدمشقي – الطبعة الأولى عام 1352هـ/1933م – الناشر : إدارة الطباعة المنيرية ، حكم التداوي بالسموم أو بما اشتمَلّ عليها : مقال منشور بمجلة الوعي الإسلامي الكويتية – العدد 532 – بتاريخ 2010/9/3م ، د/ محمد بن عبد الله الصواط ، التقشير الطبي – المجلد الرابع – ص 3163 – 3163) .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2- التقشير الطبي للبشرة ، **هو :** إجراء طبي بوسائل طبيعية ، أو تقنية مناسبة ، يهدف إلي إزالة بعض طبقات الجلد التالفة أو غير المرغوب فيها ، رغبة في الحصول على بشرة جديدة وسليمة وخالية من المشاكل المراد علاجها .

3- للتقشير الطبي للبشرة صور كثيرة ، ولإجرائه طرق متعددة (التقشر الطبيعي ، التقشير الميكانيكي أو الفيزيائي ، التقشير الكيميائي ، التقشير بالليزر) ، والواجب على المريض أن يختار الطريق الأسهل والآمن والأبعد عن الضرر حسب إرشاد الطبيب المُعالج .

4- اختلف العلماء حول الحكم الشرعي للتقشير الطبي ، وجاء خلافهم على رأيين : **الأول :** يرى حُرمَة إجراء عمليات التقشير الطبي ([211]) . **والثاني :** يري جواز إجراء عمليات التقشير الطبي ([212]) . وقد انتهينا إلى القول بتفصيل الحكم في هذه النازلة ، بحيث يجوز التقشير السطحي مطلقاً بجميع أنواعه ، سواء أكان الداعي إليه علاجياً أم غير علاجيٍ (التجميل والزينة) . وكذلك يجوز التقشير البسيط والعميق للبشرة ، حتى ولو ثبت أنهما يُسببان أضراراً للبشرة ، شريطة أن يكون ذلك لداعي التداوي والعلاج ، دون التجمل والزينة ، ويُستثنى من ذلك التقشير الكيميائي العميق ، فهو مُحرَّم ، لأضراره البالغة ، ولإمكانية الاستغناء عنه بأنواع أخرى من التقشير .

5- إنَّ القول بجواز إجراء التقشير الطبي ليس على إطلاقه ، بل هو مقيد بعدة ضوابط ، **أهمها :** ألا يترتب على إجرائه ضرر أكبر من المصلحة المرجوة منه ، وأن لا يتضمن غشاً أو تدليساً ، وألا يكون فيه إسراف وتبذير مُحرَّم ، وألا يكون فيه تشبه للرجال بالنساء أو العكس ، و ألا يكون فيه خلوة مُحرَّمَة أو كشف لما أمر

(211) وهؤلاء على فريقين : فريق قال بالتحريم مطلقاً ، وفريق قال بالتحريم ، ولكنهم استثنوا حالات معينة ، كالتداوي وإزالة الضرر ونحوهما .
(212) وهؤلاء على فريقين : فريق قال بالجواز مطلقاً ، وفريق قال بالجواز ، ولكنهم منعوا صوراً معينة للضرر ونحوه .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الله بستره من العورات ، وألَّا تُستّعْمَل فيه مواد مُحرَّمَة أو نَجِسة .

ثانياً : التوصيات : وأمَّا التوصيات ، **فهي :**

1- نُوصِّي العلماء والفقهاء بضرورة متابعة ما يستجد من قضايا طبية ويطفو على سطح المجتمع ، وتأصيله التأصيل العلمي الدقيق ، وإظهار الحكم الشرعي فيه ، وبيان ذلك للأطباء ولعامة الناس في شتى المحافل والمناسبات .

2- إنَّ للعمليات التجميلية بصفة عامة ، ولعمليات تقشير البشرة بصفة خاصة ، مردودا ماليا ضخما ، شجع الكثيرين على الدخول في هذا المجال من أطباء غير متخصصين في الجراحة التجميلية ، أو من غير الأطباء على الإطلاق ، بعيداً عن المبادئ والقيم التي تفرضها أخلاقيات وأصول المهنة . **وعليه** ، فإننا نوجه ، من خلال هذه الدراسة ، دعوة للمؤسسات الرِّقابية والتَّشريعية لوضع الضَّوابط الشَّرعية والقانونية التي من شأنها منع المتلاعبين والدخلاء من الإساءة إلي المهنة والمجتمع.

3- ضرورة العناية والاهتمام بالمقررات التي يدرسها طُلاَّب كليات الطّب ، وتضمينها مثل هذه الجوانب التأصيلية ، وإيراد الفروع كأمثلة ، وذلك لتأهيلهم ، وتزويدهم بآلية ومَلكة الاستنباط والاجتهاد ، حتى تكون هذه العلوم زاداً لهم ، وتحكم تصرفاتهم الطبية في حياتهم العلنية .

4- وإلى أن يتمّ إقرار بهذه التوصية السابقة ، وإدخالها حيز التنفيذ ، فإننا نُوصي الأطباء والعاملين في المجال الطبي بضرورة الاطلاع على ما يتصل بهم من علوم شرعية ، تُمَكِّنهم من التمييز بين الحلال فيفعلونه ، وبين الحرام فيتركونه .

هذا ، وتجدر الإشارة ، أخيراً إلى أنَّ ما تمَّ كتابته في هذه الدراسة ليس فيه دعوةٌ إلى هجر عيادات التَّجميل ، وعدم مواكبة التَّطور والتَّقدم العلمي في هذا المجال والاستفادة منه ، وإنَّما هو دعوة لإعادة الأمور إلى الطَّريق القويم ، والاستفادة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الحقيقية من هذا التَّقدم العلمي المُذهل في هذا المجال ، في إطار وحيز الضَّوابط الشَّرعية .

هذه هي النتائج والتوصيات التي توصلنا إليها من خلال هذه الدراسة .. وبهذا نكون قد انهينا بحثنا هذا بعون الله وقدرته ، وفي هذا المقام أسأل الله الكريم أن يحوز قبولاً لدى من يُطالعه ، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم ، وأن يُثقل به كفة حسناتي يوم القيامة : ﴿ **يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ** ﴾ [213] .

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

(213) سورة الشعراء الآيتان رقما : 88 – 89 .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثبت المصادر والمراجع

1- أحكام التجميل في الفقه الإسلامي : ردينة إبراهيم حسن الرفاعي – رسالة ماجستير مقدمة إلي كية الدراسات العليا بالجامعة الأردنية الهاشمية – عام 1412هـ/1992م .
2- أحكام التجميل في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة : د/ شعبان أحمد فايد الكومي – الطبعة الأولى عام 2006م – الناشر : دار الجامعة الجديدة بالإسكندرية .
3- أحكام التقشير الكيميائي للبشرة في الفقه الإسلامي : د/ حمزة عبد الكريم حماد - بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الرابع عام 1431هـ .
4- أحكام جراحة التجميل : د/ محمد عثمان شبير – بحث منشور بمجلة الشريعة والدراسات الإسلامية – الصادرة عن جامعة الكويت – السنة الرابعة – العدد التاسع عام 1408هـ/1987م .
5- أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها : د/ محمد بن محمد المختار الشنقيطي - الطبعة الثالثة عام 1424هـ/2004م – الناشر : مكتبة الصحابة بالإمارات – الشارقة ، ومكتبة التابعين بالقاهرة – عين شمس .
6- أحكام زينة وجه المرأة في الفقه الإسلامي : نقاء عماد عبد الله ديك – رسالة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفقه والتشريع – كلية الدراسات العليا – جامعة النجاح الوطنية في نابلس – فلسطين – عام 2010م .
7- الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الإسلامي : د/ محمد خالد منصور – الطبعة الثانية عام 1420هـ/1999م – الناشر : دار النفائس – الأردن .
8- الأحكام الفقهية للجراحات التجميلية في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة : د/ عبد الفتاح بهيج عبد الدايم – بحث منشور بمجلة كلية الشريعة والقانون بأسيوط – العدد الثامن عشر – عام 1427هـ/2006م .
9- أحكام اللون في الفقه الإسلامي والمسائل المعاصرة المتعلقة به : د/ وليد بن محمود قاري – الطبعة الأولى عام 1433هـ/2012م – الناشر : دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع – الرياض – المملكة العربية السعودية
10- أحكام النساء : لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ، المعروف بابن الجوزي – تحقيق/ عمرو عبد المنعم سليم – الطبعة الأولى عام 1417هـ/1977م – الناشر : مكتبة ابن تيمية بالقاهرة .
11- اختلاف الأئمة العلماء : يحيي بن محمد بن هبيرة الشيباني – تحقيق : السيد يوسف أحمد – الطبعة الأولى عام 1422هـ/2002م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان .
12- إرواء الغليل في أحاديث منار السبيل : الشيخ/ محمد ناصر الدين الألباني – الطبعة الثانية عام 1405هـ/1985م – الناشر : المكتب الإسلامي – بيروت .
13- أساس البلاغة : جار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري – تحقيق / فريد نعيم ، وشوقي المعري – الطبعة الأولى عام 1418هـ/1998م – الناشر : مكتبة لبنان ناشرون – بيروت .
14- الإسلام وعلم الأمراض الجلدية : د/ خالد محمد العبود – مقال منشور بمجلة الجلدية الصادرة عن الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد الخامس – عام 1427هـ .
15- الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان : زين الدين بن إبراهيم بن محمد ، الشهير بابن نجيم الحنفي – الطبعة الأولى عام 1405هـ/1985م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت .
16- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية : جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي – تحقيق : محمد المعتصم بالله البغدادي – الطبعة الأولى عام 1407هـ/1987م – الناشر : دار الكتاب العربي – بيروت
17- أشعة الليزر واستخداماتها في الطب : د/ أحمد الناغي ، ود/ رشاد السيد – الطبعة الأولى عام 1407هـ/1987م – الناشر : دار الفكر العربي – القاهرة .
18- إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين : أبو بكر بن محمد شطا الدمياطي ، المعروف بالبكري – الطبعة الأولى عام 1418هـ/1997م – الناشر : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .
19- إعراب القرآن وبيانه : محيي الدين درويش – الطبعة الرابعة عام 1415هـ/1995م – الناشر : دار الإرشاد بحمص – سوريا – ودار اليمامة بدمشق – ودار ابن كثير بدمشق .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

20- إعلام الموقعين عن رب العالمين : محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية – تحقيق وتعليق :عصام الدين الصبابطي – الطبعة الأولى عام 1414هـ - الناشر : دار الحديث – القاهرة .
21- الأمراض الجلدية عند الأطفال : ويكيبيديا الموسوعة الحرة باللغة العربية – مأخوذ من الشبكة العالمية للمعلومات (الإنترنت) .
22- الأمراض الجلدية للأطفال : د/ محمود حجازي – الفصل الأول مركبات الجلد – مأخوذ من الشبكة العالمية للمعلومات (الإنترنت) .
23- الأمراض الجلدية والحساسية : مجموعة من أطباء كليات الطب بمصر – إعداد : محمد رفعت – الطبعة الخامسة عام 1412هـ/1992م- الناشر : دار المعرفة - بيروت .
24- امتناع الطبيب عن العلاج بين الشريعة والقانون : د/ عبد الله بن إبراهيم الموسى - بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الرابع عام 1431هـ .
25- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل : أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي – الطبعة الأولى عام 1419هـ/1998م – الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت
26- أنواع وضوابط العمليات التجميلية : د/ أحمد بن عائش المزيني – بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام 1431هـ .
27- أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء : قاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي – تحقيق : يحيي مراد – الطبعة الأولى عام 1424هـ/2004م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان .
28- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : لأبي بكر سعود بن أحمد علاء الدين الكاساني – الطبعة الأولى عام 1328هـ / 1901م – الناشر : مطبعة الجمالية بمصر .
29- البشرة الجميلة تبوح بأسرارها : د/ حنان الجابري – مقال منشور بمجلة الجلدية التي تصدرها الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد الثاني عام 1426هـ .
30- بلغة السالك لأقرب المسالك ، المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير : أبو العباس أحمد بن محمد الخلواتي الشهير بالصاوي المالكي – بدون طبعة وبدون تاريخ – الناشر : دار المعارف .
31- بنوك الجلود البشرية : د/ محمد شوقي كمال – منشور ضمن ثبت أعمال ندوة : رؤية إسلامية لبعض المشاكل الصحية –إنشاء بنوك الجلد .
32- البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية : د/ إسماعيل غازي مرحبا – الطبعة الأولى عام 1429هـ/2008م – الناشر : دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع – الدمام – المملكة العربية السعودية .
33- تاج العروس من جواهر القاموس : محب الدين أبي فيض السيد مرتضى الحسيني الزبيدي – دراسة وتحقيق / علي يسري – الطبعة الأولى عام 1414هـ/1994م – الناشر : دار الفكر – بيروت .
34- التجميل بين الشريعة والطب : د/ عبلة جواد الهرش ، ود/ أمينة الأميري – الطبعة الأولى عام 1427هـ/2007م – الناشر : دار القلم .
35- التجميل مباح .. والطبيب هو المقدر لحاجته : د/ عياض السلمي – مقال منشور بصحيفة الرياض اليومية الإلكترونية الصادرة من مؤسسة اليمامة الصحفية – العدد رقم : 14461 – بتاريخ الأحد 18محرم 1429هـ - 27 يناير 2008م .
36- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي : محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم لمباركفوري – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – بدون سنة نشر أو رقم طبع .
37- تذكرة أولي الألباب والجامع للعجب العجاب : للشيخ/ داود بن عمر الأنطاكي – تحقيق : أحمد شمس الدين – الطبعة الأولى عام 1998م – الناشر : دار الكتب العلمية .
38- الترقيع الجلدي وأحكامه في الشريعة الإسلامية : د/ عبد الوهاب أبو سليمان - منشور ضمن ثبت أعمال ندوة : رؤية إسلامية لبعض المشاكل الصحية – إنشاء بنوك الجلد .
39- التعديل الجراحي على جسم الإنسان : سوزان وفيق أبو مطر – بحث مُقدَّم للحصول على درجة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الماجستير في الفقه المقارن من كلية الشريعة والقانون بالجامعة الإسلامية بغزة – عام 1430هـ/2009م .
40- تغيير خلق الله (مفهومه – مجالاته – ضوابطه وأحكامه الشرعية) : د/ زرواتي رابح – الطبعة الأولى عام 1428هـ/2007م – الناشر : دار ابن حزم – بيروت .
41- تفسير ابن فورك : محمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني – دراسة وتحقيق : علال عبد القادر بندويش – الطبعة الأولى عام 1430هـ/2009م – الناشر : جامعة أم القرى – المملكة العربية السعودية .
42- تفسير الشعراوي – الخواطر : للشيخ / محمد متولي الشعراوي – الطبعة الأولى عام 1417هـ/1997م – الناشر : مطابع أخبار اليوم بمصر .
43- التفسير الوسيط للقرآن الكريم : د/ محمد سيد طنطاوي – الطبعة الأولى عام 1418هـ/1998م – الناشر : دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع – الفجالة – القاهرة .
44- تقشير البشرة : د/ عبيد بن سليمان بن عبيد – مقال منشور علي الشبكة العالمية للمعلومات (الإنترنت) بموقع الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد .
45- تقشير البشرة دراسة تأصيلية طبية فقهية : د/ إسماعيل غازي مرحبا – بحث منشور بمجلة البحث العلمي الإسلامي – السنة الخامسة – العدد الثامن عشر عام 1430هـ/2009م – مركز البحث العلمي الإسلامي – لبنان .
46- تقشير البشرة الكيميائي : ريم محمد سعيد عمران – رسالة ماجستير مقدمة إلي جامعة دمشق – عام 1418هـ/1998م .
47- التقشير الطبي (حقيقته ، وحكمه ، وضوابطه) : د/ محمد بن عبد الله بن عابد الصواط - بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الرابع عام 1431هـ .
48- التقشير السطحي آمن للبشرة السمراء : د/ عبد العزيز بن ناصر السدحان – مقال منشور بجريدة الرياض التي تصدرها مؤسسة اليمامة الصحفية – العدد رقم : 14271 – بتاريخ 7 رجب 1428هـ - 21 يوليو 2007م .
49- التقشير سلاح ذو حدين : زيبا رفيق – مقال منشور بجريدة القبس الكويتية – العدد رقم : 14297 – بتاريخ الأربعاء 2013/3/20م .
50- التقشير الكريستالي : مقال منشور بمجلة الجلدية التي تصدرها الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد التاسع – عام 1429هـ .
51- التقشير الكريستالي وتجميل البشرة : د/ عمرو مصطفى – مقال مأخوذ من الشبكة العالمية للمعلومات .
52- التقشير الكيميائي : د/ عامر سليطين – بحث علمي أعدّ لنيل درجة الماجستير في الأمراض الجلدية والزهرية – مقدم إلي كلية الطب البشري – جامعة تشرين بالجمهورية العربية السورية – عام 2006/2005م .
53- التقشير الكيميائي : د/ محمود دلول ، ود/ عبد الله الخير ، ود/ عامر سليطين – بحث منشور بمجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية – سلسلة العلوم الصحية – المجلد 28 – العدد الثاني– عام 1426هـ/2006م .
54- التقشير الكيميائي حقائق علمية وعملية ينبغي عليك معرفتها : د/ محمد عبد العزيز العجلان – مقال منشور بصحيفة الجزيرة السعودية – العدد رقم : 13403 – بتاريخ 1430/6/16هـ - 2009/6/9م .
55- التقشير الكيميائي (عرض طبي) : د/ وليد أحمد العجروش – بحث مقدم إلي ندوة : (العمليات التجميلية بين الشرع والطب) والتي نظمتها إدارة التوعية الدينية بالشئون الصحية بمنطقة الرياض خلال الفترة من 11 – 12 ذي القعدة عام 1427هـ/2007م .
56- التقشير وإعادة النضارة للجلد : د/ خالد العبد الوهاب – مقال منشور بمجلة الجلدية – الصادرة عن الجمعية السعودية لأمرا وجراحة الجلد – العدد الرابع – عام 1427هـ .
57- تكنولوجيا الأجهزة الطبية : أحمد إبراهيم محمد – الطبعة الأولى عام 1423هـ/2003م – الناشر : دار الفكر – عمَّان – الأردن .
58- تهذيب الأسماء واللغات : للإمام محيي الدين بن شرف النووي – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

59- تهذيب اللغة : لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري – تحقيق : محمد عبد المنعم خفاجي ، ومحمود فرج العقدة – الناشر : الدار المصرية – بلا سنة نشر .
60- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان : عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي – تحقيق : عبد الرحمن بن المعلا اللويحق – الطبعة الأولى عام 1420هـ/2000م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت
61- الجامع لأحكام القرآن : لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي – مطبعة دار الكتب المصرية عام 1357هـ/1938م – الناشر : دار الكتب المصرية .
62- جامع بيان العلم وفضله : للحافظ أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي – تحقيق : أبو الأشبال الزهيري – الطبعة الأولى عام 1414هـ/1994م – الناشر : دار ابن الجوزي – الدمام – المملكة العربية – السعودية .
63- جامع البيان في تأويل القرآن آي القرآن : محمد بن جرير بن يزيد الطبري – تحقيق : أحمد محمد شاكر – الطبعة الأولى عام 1420هـ/2000م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت .
64- جامع العلوم والحكم : ابن رجب الحنبلي – حديث رقم 32 – الطبعة الأولى عام 1422هـ/2001م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت .
65- الجديد في جراحات تجميل الوجه والصدر والجسم : د/ نبيل إبراهيم الصاحي – كتاب اليوم الطبي – العدد 243 يوليو عام 2002م – طبع مطابع دار أخبار اليوم .
66- جراحات التجميل بين الحل والحرمة دراسة فقهية مقارنة في الشريعة الإسلامية : د/ محمد عبد اللطيف قنديل – بحث منشور بمجلة كلية الدراسات الإسلامية العربية للبنات – فرع الإسكندرية – المجلد الأول – العدد العشرون – عام 1425هـ/2004م .
67- جراحة التجميل بين فرحة المريض وثراء الطبيب : د/ محمد مصطفى مروان – مقال منشور بالمجلة العربية – العدد 285 – شوال 1412هـ - يناير 2001م .
68- الجراحة التجميلية : د/ مصطفى محمد الزائدي – الطبعة الأولى عام 1423هـ/2003م – الناشر : الدار الدولية للاستثمارات الثقافية – القاهرة .
69- الجراحة التجميلية ضوابطها والتكيف الفقهي لها : د/ عبد الستار إبراهيم الهيتي - بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام 1431هـ .
70- الجراحة التجميلية عرض طبي ودراسة فقهية مفصلة : د/ صالح بن محمد الفوزان – الطبعة الثانية 1429هـ/2008م – الناشر : دار التدمرية – الرياض – المملكة العربية السعودية .
71- الجراحة التجميلية والجمال : د/ مازن الصواف – الطبعة الأولي عام 1420هـ/2000م – الناشر : دار علاء الدين – دمشق .
72- الجلد (حياة الإنسان ومرآة عمره) : د/ إبراهيم فريد الدار – الطبعة الأولى عام 1423هـ/2003م – الناشر : الدار العربية للعلوم – بيروت .
73- جمالك سيدتي : د/ صبري القباني – الطبعة الأولى عام 1418هـ/1998م – الناشر : دار العلم للملايين – بيروت - لبنان .
74- جواهر الإكليل شرح مختصر العلامة الشيخ خليل : للشيخ/ صالح عبد السميع الآبي الأزهري – الطبعة الثانية عام 1366هـ/1966م – الناشر : المكتبة الثقافية – بيروت .
75- حاشية البناني على شرح الجلال المحلي على متن جمع الجوامع لابن السبكي : تأليف : عبد الرحمن بن جاد الله البناني – الطبعة الأولى عام 2000م – الناشر : دار الفكر – بيروت .
76- حاشية كتاب التوحيد : عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي القحطاني الحنبلي النجدي – الطبعة الثالثة عام 1408هـ/1987م – بدون دار نشر .
77- حكم التداوي بالسموم أو بما اشتمِلّ عليها : مقال منشور بمجلة الوعي الإسلامي الكويتية – العدد 532 – بتاريخ 2010/9/3م .
78- خصال الفطرة في الفقه الإسلامي : د/ حسين عبد الله العلي – الطبعة الأولى عام 1425هـ/2005م

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

– الناشر : دار الضياء – الكويت .
79- خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام : يحيي بن شرف النووي – تحقيق : حسين إسماعيل الجمل – الطبعة الأولى عام 1418هـ/1997م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت .
80- دليل الجراحة التجميلية : لكلير بنسون – ترجمة : هتاف عبد الله – الطبعة الأولى عام 1423هـ/2003م – الناشر : دار الفراشة – بيروت .
81- رد المحتار على الدر المختار : محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي – الطبعة الثانية عام 1412هـ/1992م – الناشر : دار الفكر – بيروت .
82- زاد المعاد في هدي خير العباد محمد خاتم النبيين وإمام المرسلين : محمد لن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية – الطبعة الخامسة عام 1407هـ/ 1987م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت .
83- زرع الجلد ومعالجة الحروق : د/ محمد علي البار – الطبعة الأولى عام 1412هـ/1992م – الناشر : دار القلم بدمشق – والدار الشامية – بيروت .
84- زينة المرأة في الشريعة الإسلامية : د/ عبير أيوب الحلو – الطبعة الأولى عام 1426هـ/2005م – الناشر : دار الآفاق .
85- الزينة والجمال في ميزان الإسلام : للشيخ/ ممدوح محمود عبد الرحمن – الطبعة الأولى عام 1417هـ/1996م – الناشر : مكتبة الزهراء بالقاهرة .
86- سبل السلام شرح بلوغ المرام : محمد بن إسماعيل الصنعاني – تحقيق : محمد عبد العزيز الخولي – الطبعة الرابعة عام 1379هـ/1959م – الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت .
88- سنن أبي داود : سليمان أبو إسحاق أبو داود – إشراف ومراجعة الشيخ/ صالح آل الشيخ – الطبعة الأولى عام 1420هـ/1999م – الناشر : دار السلام – القاهرة .
89- سنن النسائي : أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي – تخريج وترقيم : صدقي العطار – الطبعة الأولى عام 1426هـ/2005م – الناشر : دار الفكر - بيروت .
90- سير أعلام النبلاء : محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي – تحقيق : مجموعة من الباحثين بإشراف : شعيب الأرنؤوط – الطبعة الحادية عشرة عام 1417هـ/1996م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت .
91- شرح زاد المستنقع : محمد بن محمد المختار الشنقيطي – دروس صوتية قام بتفريغها على موقع الشبكة الإسلامية – مأخوذ من الاسطوانة الإلكترونية للمكتبة الشاملة .
92- شرح السنة : أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد البغوي – تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، ومحمد زهير الشاويش – الطبعة الثانية عام 1403هـ/1983م – الناشر : المكتب الإسلامي – دمشق .
93- شرح العقيدة الوسطية : عبد الله بن محمد الغنيمان – دروس صوتية قام بتفريغها على موقع الشبكة الإسلامية – مأخوذة من المكتبة الشاملة (اسطوانة إلكترونية) .
94- شرح الكوكب المنير : محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي الحنبلي ، المعروف بابن النجار – تحقيق : محمد الزحيلي ، ونزيه حماد – الطبعة الأولى عام 1413هـ/1993م – الناشر : مكتبة العبيكان – الرياض .
95- شرح منتهى الإرادات : منصور بن يونس بن إدريس البهوتي – الطبعة الأولى عام 1414هـ/1993م – الناشر : عالم الكتب .
96- شرح النووي على مسلم : يحيي بن شرف أبو زكريا النووي – الطبعة الأولى عام 1416هـ/1996م – الناشر : دار الخير بالمنطقة الشرقية – الدمام – المملكة العربية السعودية .
97- صحة الجلد وجماله : د/ سميح عفيف البعلبكي – الطبعة الأولى عام 1416هـ/1995م – الناشر : مطابع الشمس – الرياض – المملكة العربية السعودية .
98- الضوابط الشرعية للعمليات التجميلية : د/ مصلح بن عبد الحي النجار – بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام 1431هـ .
99- الضوابط الشرعية للممارسات الطبية المتعلقة بالمرأة : د/ وفاء غنيمي محمد غنيمي – الطبعة الأولى عام 1430هـ/2010م – الناشر : دار العصيمي – الرياض .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

100- الطبقات الكبرى : أبو عبد الله محمد بن سعد – تحقيق : إحسان عباس – الطبعة الأولى عام 1400هـ/1980م– الناشر : دار بيروت – بيروت .
101- عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي : للقاضي أبي بكر بن العربي المالكي – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – بدون طبعة أو سنة نشر .
102- عمدة القاري شرح صحيح البخاري : الإمام بدر الدين محمود بن أحمد العيني – الطبعة الأولى عام 1392هـ/1972م – الناشر : مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر .
103- عمليات التجميل من منظور إسلامي دراسة مقارنة : د/ إيمان أحمد محمد شنب – بحث منشور بمجلة الزهراء – العدد 23 – عام 2005م .
104- عمليات تجميل الوجه : د/ عبد العزيز بن محمد بن عبد الله الحجيلان - بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام 1431هـ.
105- عمليات تجميل الوجه بين الشريعة والواقع : د/ شفيقة الشهاوي رضوان محمد – بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام 1431هـ .
106- العمليات التجميلية : إبراهيم بن أحمد بن محمد الشطيري – بحث منشور بالسجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث – عام 1431هـ/2010م .
107- العمليات التجميلية في الوجه : د/ يوسف بن عبد الله الشبيلي – بحث مقدم إلى ندوة : العمليات التجميلية بين الشرع والطب ، والتي نظمتها إدارة التوعية الدينية بالشئون الصحية بمنطقة الرياض في الفترة من 11- 1427/11/12هـ .
108- العمليات التجميلية وحكمها في الشريعة الإسلامية : أسامة الصباغ – الطبعة الأولى عام 1420هـ/1999م – الناشر : دار ابن حزم – بيروت .
109- العمليات الجراحية وجراحة التجميل : مجموعة من أطباء كليات الطب بمصر – إعداد : محمد رفعت – الطبعة الرابعة عام 1405هـ/1985م – الناشر : دار المعرفة – بيروت .
110- عون المعبود شرح سنن أبي داود : أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي – الطبعة الثانية عام 1415هـ/1995م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت .
111- العين : لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي – تحقيق : د/ مهدي المخزومي ، د/ إبراهيم السامرائي – منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – بيروت .
112- غذاء الألباب شرح منظومة الآداب : محمد بن أحمد السفاريني – الطبعة الثانية عام 1414هـ/1993م – الناشر : مؤسسة قرطبة – القاهرة .
113- غرس الأعضاء في جسم الإنسان : د/ محمد أيمن الصافي – الطبعة الأولى عام 1407هـ/1987م
114- فتح الباري بشرح صحيح البخاري : : للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني – ترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي – تصحيح : محب الدين الخطيب – الطبعة الثانية عام 1409هـ/1989م – الناشر : دار الريان للتراث .
115- الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني : أحمد عبد الرحمن البنا ، المشهور بالساعاتي – الطبعة الأولى عام 1415هـ/1995م – الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت .
116- فتح العزيز بشرح الوجيز : عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني – الناشر : دار الفكر
117- الفروق مع هوامشه : لأبي العباس إدريس الصنهاجي القرافي – تحقيق : خليل المنصور – الطبعة الأولى عام 1418هـ - الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت .
118- فصل الخطاب في حكم الحجاب : د/ خالد بن مفلح الحامد – بحث منشور بمجلة البحوث الإسلامية – العدد 85 – عام 1429هـ/2008م .
119- الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة : مجموعة من المؤلفين – الطبعة الأولى عام 1424هـ/2003م – الناشر : مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف – المملكة العربية السعودية .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

120- فيض القدير : لعبد الرءوف بن زين الدين الحدادي المناوي شرح الجامع الصغير : لجلال الدين السيوطي – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان .
121- القاموس الطبي العربي : د/ عبد العزيز اللبدي – الطبعة الأولى عام 1425هـ/2005م – الناشر : دار البشير – عَمَّان – الأردن .
122- القاموس المحيط : مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي – تحقيق : مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة – الطبعة السادسة عام 1419هـ/1998م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت .
123- القانون في الطب : لأبي علي الحسين بن علي بن سينا – طبعة دار الفكر – بيروت – لبنان .
124- القواعد الفقهية : د/ يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين – الطبعة الأولى عام 1418هـ/1997م- الناشر : مكتبة ابن رشد بالرياض – السعودية .
125- القواعد والضوابط الحاكمة لعمليات التجميل : د/ حنان بنت محمد بن حسين جستنيه - بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام 1431هـ .
126- كريمات التبيض وتفتيح البشرة : د/ صالح خالد الرشيد – مقال منشور بمجلة الجلدية – والتي تصدر عن الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد الثالث عشر – عام 1430هـ .
127- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل : لجار الله أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري – الطبعة الثالثة عام 1407هـ/1987م – الناشر : دار الكتاب العربي – بيروت .
128- كشاف القناع عن متن الإقناع : منصور بن يونس البهوتي – الطبعة الأولى عام 1402هـ/1982م – الناشر : دار الفكر – بيروت .
129- الكلف .. أكثر مشاكل البشرة شيوعاً .. : د/ صالح المسعود – مقال منشور بجريدة الرياض السعودية – العدد رقم : 12395 – السنة 38 – بتاريخ الأربعاء 17 من ربيع الأول عام 1423هـ .
130- لسان العرب : أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور – الطبعة الأولى عام 1388هـ/1968م – الناشر : دار صادر – بيروت – لبنان .
131- الليزر : لفرانسيس هارتمان – ترجمة : نبيل صبري – الطبعة لأولى عام 1411هـ/1991م – الناشر : دار المستقبل – القاهرة .
132- مائة سؤال وجواب حول الجراحة التجميلية : د/ ديان جيربر ، ماركو سزنكو كويشيل – الطبعة الأولى عام 1427هـ/2007م – الناشر : الدار العربية للعلوم – بيروت .
133- ما هو التقشير ؟ وما أنواعه ؟ وما هي فوائده وأضراره ؟ : د/ نوال محمد راجح (استشارية أمراض جلدية وتناسلية) – مقال منشور في موقع مستشفى وعيادات أدمة – جدة – المملكة العربية السعودية .
134- المبدع في شرح المقنع : إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح – الطبعة الأولى عام 1418هـ/1997م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان .
135- المبسوط : محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي – الطبعة الأولى عام 1409هـ/1989م – الناشر : دار المعرفة للطباعة والنشر .
136- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي – تحقيق : محمد عطار – الطبعة الأولى عام 1422هـ/2001م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت .
137- المجموع شرح المهذب : محيي الدين بن شرف النووي – الطبعة الأولي عام 1417هـ / 1996م – الناشر : دار الفكر – بيروت .
138- مجموعة الرسائل الحديثية : د/ علي رضا بن عبد الله علي رضا – الطبعة الأولي عام 1425هـ/2004م – الناشر : سلسلة إصدارات الحكمة – بريطانيا .
139- المحلى بالآثار : لأبي محمد بن علي بن حزم الأندلسي – تحقيق : محمد منير الدمشقي – الطبعة الأولى عام 1352هـ/1933م – الناشر : إدارة الطباعة المنيرية .
140- المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه : أبو المعالي برهان الدين

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

محمـود بـن أحمـد بـن عبـد العزيـز – تحقيـق : عبـد الكـريم سـامي الجنـدي – الطبعـة الأولـى عـام 1424هـ/2004م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان .
141- مختار الصحاح : زين الدين محمد بن شمس الدين أبي بكر عبد القادر الرازي – طبعة عام 1999م – الناشر : دار المعارف بمصر .
142- المدخل الفقهي العام : د/ مصطفى أحمد الزرقا – الطبعة الأولى عام 1418هـ/1998م – الناشر : دار القلم – دمشق .
143- المسائل الطبية المستجدة في ضوء الشريعة الإسلامية : د/ محمد جواد النتشة – الطبعة الأولى عام 1422هـ/2001م – مجلة الحكمة – ليدز – بريطانيا .
144- مسائل فقهية معاصرة : د/ عبد الرحمن بن عبد الله السند – الطبعة الأولى عام 1426هـ/2005م – الناشر : دار الوراق – الرياض .
145- المستدرك على الصحيحين : للإمام الحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري – الناشر : دار المعرفة – بيروت
146- مسند الإمام أحمد : تأليف الإمام أحمد ابن حنبل – تحقيق : الشيخ/ شعيب الأرنؤوط – الطبعة الأولى عام 1421هـ/2001م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت .
147- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي : أحمد بن محمد بن علي الفيومي – الناشر : المكتبة العلمية – بيروت .
148- المطلع على أبوب المقنع : لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أبي الفتح البعلي الحنبلي – الطبعة الأولى عام 1404هـ/1984م – الناشر : المكتب الإسلامي – بيروت – لبنان .
149- معجم لغة الفقهاء : د/ محمد رواس قلعة جي ، ود/ حامد صادق قنيبي – الطبعة الثانية عام 1404هـ/1985م – الناشر : دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت – لبنان .
150- معجم المقاييس في اللغة : لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا – تحقيق / شهاب الدين عمرو – الطبعة الأولى عام 1415هـ/1994م – الناشر : دار الفكر – بيروت .
151- المعجم الوجيز : مجمع اللغة العربية – طبعة خاصة بوزارة التربية والتعليم بمصر – عام 1414هـ/1993م .
152- معجم ودراسة في العربية المعاصرة : د/ إبراهيم السامرائي– الطبعة الأولى عام 1420هـ/2000م – الناشر : مكتبة لبنان ناشرون – بيروت .
153- المعجم الوسيط : صادر عن مجمع اللغة العربية بمصر – إخراج : د/ إبراهيم أنيس وآخرين – الطبعة الثانية عام 1393هـ/1973م – الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت .
154- مغني المحتاج إلي معرفة معاني ألفاظ المنهاج : شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني – الطبعة الأولى عام 1415هـ/1994م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت .
155- مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير : أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين الرازي ، المعروف بفخر الدين الرازي خطيب الري – الطبعة الثالثة عام 1420هـ/1999م – الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت .
156- المفردات في غريب القرآن : أبي القاسم الحسين بن محمد ، المعروف بـ : الأصفهاني – الناشر : مكتبة نزار مصطفى الباز – بدون تاريخ طبع أو سنة نشر .
157- المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية : د/ عبد الكريم زيدان – الطبعة الثانية عام 1415هـ/1995م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت .
158- الملل والنِحَل : محمد بن عبد الكريم الشهرستاني – تحقيق : أحمد فهمي محمد – الطبعة الثانية عام 1413هـ/1992م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان .
159- المنثور في القواعد الفقهية : محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي – حققه : د/ تيسير فائق أحمد محمود – راجعه : د/ عبد الستار أبو غدة – الطبعة الأولى عام 1402هـ/1982م – الناشر : وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

160- المنجد في اللغة والأدب والعلوم : إعداد : مجموعة من أهل اللغة والباحثين ، تحت إشراف المطبعة الكاثوليكية – الطبعة الثالثة والثلاثون – عام 1992م – منشورات دار المشرق – بيروت – توزيع المكتبة الشرقية ببيروت .
161- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج : أبو زكريا يحيي بن شرف النووي – تحقيق : الشيخ/ خليل شيحا – الطبعة الأولى عام 1414هـ/1994م – الناشر : دار المعرفة – بيروت .
162- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل : لأبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن ، المعروف بالحطاب – الطبعة الثالثة عام 1412هـ / 1992م – الناشر : دار الفكر .
163- موسوعة الأمراض التناسلية والبولية والجلدية : د/ إسماعيل الحسيني – الطبعة الأولى عام 1424هـ/2004م – الناشر : دار أسامة – عَمَّان – الأردن .
164- الموسوعة الطبية الفقهية (موسوعة جامعة للأحكام الفقهية في الصحة والمرض والممارسات الطبية) : د/ أحمد محمد كنعان – الطبعة الأولى عام 2000م – دار النفائس بالأردن .
165- الموسوعة الفقهية الكويتية : صادرة عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت – الطبعة الثانية عام 1409هـ/1989م – طبعة ذات السلاسل – الكويت .
166- موسوعة القواعد الفقهية : د/ محمد صدقي بن أحمد البورنو – الطبعة الأولى عام 1429هـ/2008م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت .
167- الندبات أنواعها وعلاجها : د/ سمير العصيمي – مقال منشور بجريدة آفاق الجامعية الكويتية – العدد رقم : 975 – بتاريخ 2013/3/10م .
168- النزهة المبهجة في تشحيذ الأذهان وتعديل الأمزجة : للشيخ/ داود بن عمر الأنطاكي – الطبعة الأولى عام 1999م – الناشر : مؤسسة البلاغ .
169- نطاق الحماية الجنائية للأعمال الطبية الفنية الحديثة في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي : د/ شعلان سليمان محمد السيد – رسالة دكتوراه مقدمة إلي كلية الحقوق جامعة المنصورة – عام 142هـ/2002م
170- النهاية في غريب الحديث والأثر : أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري – تحقيق / طاهر الزاوي ، و : محمد الطناحي – الطبعة الأولى عام 1399هـ/1979م – الناشر : دار الفكر – بيروت .
171- نهاية المحتاج إلي شرح المنهاج : محمد بن شهاب الدين الرملي – الطبعة الأخيرة عام 1404هـ/1984م – الناشر : دار الفكر – بيروت .
172- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار : محمد بن علي بن محمد الشوكاني – الطبعة الأولى عام 1393هـ/1973م – الناشر : دار الجيل – بيروت .
173- الوجه سفير التواصل مع الآخرين : د/ سلطان الخنيزان – مقال منشور بمجلة الجلدية التي تصدرها الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد الثاني عام 1426هـ .
174- الوجيز في أصول الفقه : د/ عبد الكريم زيدان – الطبعة السابعة عام 1421هـ/2000م – الناشر : مؤسسة الرسالة - بيروت .
175- الوجيز في الجراحة الجلدية : د/ أسامة الحاج حسين – الطبعة الأولى عام 1419هـ/1998م – الناشر : مطبعة أبناء أكرم – طربين – سوريا .
176- الوسيط في المذهب : أبو حامد محمد بن محمد الغزالي – تحقيق : أحمد محمود إبراهيم ، و/ محمد محمد تامر – الطبعة الأولى عام 1417هـ/1996م – الناشر : دار السلام – القاهرة .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com